

أَحْسَنُ تَفْسِيرٍ لِلْقُرْآنِ بِفَيْضٍ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ

آيَاتُ الدِّفَاعِ سَلَامٌ دَائِمٌ

مَجْلَدُ الْمَلَايِكَةِ فِي تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ

الجزء الثاني والأربعون بعد المائة

المرجع الديني للمسلمين

الشيخ صالح آل صالح

أسواق الفقه والأصول والتفسير والأخلاق

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

المقدمة

الحمد لله الذي جعل الكتاب النازل من السماء زينة الحياة الدنيا وبهجة القلوب المنكسرة، وتفضل وأنزل الكتب على الرسل ترى واحداً بعد آخر كصحف إبراهيم والزر والتوراة والإنجيل ، وكل واحد منها يتضمن البشارة والإنذار .

ومن معاني بشارة الأنبياء والكتب السماوية السابقة الإخبار عن بعثة النبي محمد صلى الله عليه وآله وسلم ونزول القرآن كتاباً جامعاً للأحكام وباقياً إلى يوم القيامة من غير أن تصله يد التحريف ، فيكون شاهداً على صدق نزول الكتب السماوية السابقة ، وفي التنزيل حكاية عن عيسى عليه السلام ، وخطابه لبني إسرائيل ﴿إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيَّ مِنَ التَّوْرَةِ وَمُبَشِّرًا بِرَسُولٍ يَأْتِي مِنْ بَعْدِي اسْمُهُ أَحْمَدُ﴾ (١).

ليكون من عمومات قوله تعالى ﴿مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيَّ مِنَ التَّوْرَةِ﴾ وما ورد فيها من البشارة بالنبي محمد صلى الله عليه وآله وسلم وتقدي الآية أعلاه : ومصدقاً لما بين يدي من التوراة بالبشارة بنبوّة محمد والتي يتوارثها الأنبياء منذ أبينا آدم ليخلد القرآن ذكراهم بين المسلمين

للاقتداء بهم ، والإقتباس من سيرتهم ، قال تعالى ﴿لَقَدْ كَانَ فِي قَصَصِهِمْ عِبْرَةٌ لِأُولِي الْأَلْبَابِ﴾^(١).

وقدّم عيسى عليه السلام التصديق بالتوراة لبيان قانون في تاريخ النبوة وهو تصديق النبي اللاحق بما جاء به النبي السابق وصولاً إلى آدم عليه السلام ، لتأكيد إتحاد سنخية ما جاء به الأنبياء من عند الله .
ولبيان أن البشارة ببعثة النبي محمد صلى الله عليه وآله وسلم حق وصدق في الكتب السماوية السابقة .

وذكر عيسى عليه السلام ما وصله من التوراة ، فقد ذهب الأنبياء وبقيت كتبهم تشهد على صدقهم ليأتي النبي محمد صلى الله عليه وآله وسلم بالقرآن من عند الله عز وجل مصداقاً للكتب السماوية السابقة ، وتبقى سنة النبي محمد صلى الله عليه وآله وسلم حاضرة بين المسلمين والناس جميعاً .

فلم تذهب ولم ترتفع سواء السنة القولية أو الفعلية لتبقى المصدر الثاني للتشريع ، وهي تفسير للقرآن ، وإذ جاء هذا الجزء بخصوص (آيات الدفاع سلام دائم) قال بعضهم أنها منسوخة فإن السنة النبوية شاهد على صحة أو نفي هذا القول ، ولبيان قانون وهو أن السنة النبوية الشريفة حاضرة في علوم وتأويل آيات القرآن ، وهي وسيلة مباركة لإستظهار كنوزه لذا فإن المختار عدم نسخ السنة النبوية للقرآن ، وعلى القائل بنسخها للقرآن أن يذكر الآيات المنسوخة بالسنة ، وما هي الأحاديث التي نسخت تلك الآيات ، لإمكان إحصاء مصاديق هذا القول ، والإحتجاج فيه ، وعلى فرض وجود مثل هذه الأحاديث الناسخة ، فهل هناك أحاديث تؤكد عدم نسخ السنة للقرآن .

ولم يقل النبي محمد صلى الله عليه وآله وسلم بأن سنته تنسخ القرآن ، ثم السنة مرآة للقرآن ، وبيان إضافي له بلحاظ أن ذات القرآن بيان لقوله تعالى ﴿ هَذَا بَيَانٌ لِّلنَّاسِ ﴾^(١).

ورود عن أبي رافع عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال (لا ألفين أحدكم متكئاً على أريكته ، يأتيه الأمر من أمري مما أمرت به أو نهيت عنه فيقول : لا ندري . . . ما وجدنا في كتاب الله اتبعناه)^(٢).

وقال القرطبي (والقرآن نزل نجوماً : شيئاً بعد شئٍ فلذلك قال نزل والتنزيل مرة بعد مرة والتوراة والإنجيل نزلاً دفعة واحدة)^(٣) وتبعه جماعة ولا دليل على هذا التفعيل ، وقد جاء الإخبار عن نزول القرآن بكلا اللفظين ، وهو من الشواهد على قوله تعالى ﴿ وَأَنزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ الْكِتَابِ وَمُهَيِّمًا عَلَيْهِ ﴾^(٤).

لقد أنزل الله القرآن على النبي محمد صلى الله عليه وآله وسلم نجوماً ، وعلى نحو التدرّج وحسب مساقط النجوم والوقائع والأحداث ، فصار من قواعد النسخ أن الآية الناسخة متأخرة زماناً في نزولها عن الآية المنسوخة .

ومما يتضمنه هذا الجزء شطرت من تفسير الآيتين ١٩٠ - ١٩١ من سورة البقرة ، وقد تكررت مادة قتل فيهما من وجوه :

الأول : قوله تعالى ﴿ وَقَاتِلُوا ﴾ في سبيل الله ، وهو الذي ابتدأت به الآية التسعون بعد المائة ، لتبدأ مرحلة جديدة في تأريخ الإسلام فيها إذن

(١) سورة آل عمران ١٣٨.

(٢) الدر المنثور ٣/٣٠٩.

(٣) تفسير القرطبي ٩/٤.

(٤) سورة المائدة ٤٨.

للمسلمين بالقتال مع تقييد القتال بأنه خالص لوجه الله في موضوعه وأسبابه وغاياته .

الثاني : قوله تعالى ﴿الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ﴾ وهذا تقييد آخر بأن لا يقاتل المسلمون إلا من قاتلهم كمسلمين ، فكما أن غاية قتال المسلمين هو في سبيل الله ، فكذا بيان موضوع وقصد قتال الذين كفروا للمسلمين بأنهم قاتلوهم عندما دخلوا الإسلام وأتبعوا النبي محمداً صلى الله عليه وآله وسلم وأدوا الفرائض العبادية .

الثالث : دلالة لفظ ﴿وَلَا تُغَدَّوْا﴾ على نهى المسلمين عن القتال في المواطن التي لم يأمرهم الله عز وجل بالقتال فيها .

الرابع : إبتداء الآية الحادية والتسعين بعد المائة بقوله تعالى ﴿وَأَقْتُلُوهُمْ حَيْثُ تَقْتُلُوهُمْ﴾ بالأمر للمسلمين بقتل الذين يقاتلونهم من الذين كفروا حتى في خارج ساحات الوغى ولكن مع التقييد أيضاً من جهات :
الأولى : الإكفاء باخراج الذين كفروا من الديار التي أخرجوا منها المسلمين .

الثانية : إجتنب الفتنة والبهياج العام وغياب النظام ، فقد تأتي حادثة قتل تسبب بثورة أو غوغاء أو مناجاة بالقتال عصبية وحمية ، خاصة وأن العرب حديثوا عهد بأمور القبيلة والإلتفاف تحت لوائها .

فمن معاني ﴿وَالْفِتْنَةُ أَشَدُّ مِنَ الْقَتْلِ﴾^(١) تحذير المسلمين من إثارة الفتنة بسبب القتال ونتائجه إلى جانب المعنى الأصيل للآية وهو ذم الذين كفروا لإثارتهم الفتنة والإضرار بالمسلمين ، لذا فمن الإعجاز في الآية أعلاه ورودها على نحو القانون وصيغة الجملة الإسمية لتصف بالدوام ، وتكون حاضرة عند المسلمين في حياتهم العامة والخاصة ، ولا يعلم

منافع قوله تعالى ﴿وَالْفِتْنَةُ أَشَدُّ مِنَ الْقَتْلِ﴾^(١) في صلاح المجتمعات وتهذيب وتهذيب النفوس ، ودرأ الفتن والشُرور إلا الله عز وجل .

لقد ذمَّ الله الذين كفروا ونعتهم بالجهل والمناجاة بالباطل وأثنى على المسلمين بقوله تعالى ﴿إِذْ جَعَلَ الَّذِينَ كَفَرُوا فِي قُلُوبِهِمُ الْحَمِيَّةَ حَمِيَّةَ الْجَاهِلِيَّةِ فَأَنْزَلَ اللَّهُ سَكِينَتَهُ عَلَى رَسُولِهِ وَعَلَى الْمُؤْمِنِينَ وَأَلْزَمَهُمْ كَلِمَةَ التَّقْوَى﴾^(٢).

ومن حمية الجاهلية إصرار الذين كفروا على القتال في معركة بدر مع زوال أسباب القتال ، وتعدد الرجاء من بين صفوفهم بالإمتناع عن القتال .

فقد هبَّت قريش لنصرة أبي سفيان الذي إستصرخهم لنجاة القافلة التي جاء بها من الشام ، عندما علم بخروج النبي محمد صلى الله عليه وآله وسلم وأصحابه للإستيلاء عليها .

ولقد جاءت الإنذارات لقريش من بين ظهرائهم باجتناب القتال من وجوه :

الأول : قام أبو سفيان بتغيير مسار قافلته وسار بساحل البحر حتى وصل إلى بر الأمان ، وإبتعد عن جيش المسلمين فكتب إلى قريش أنه أحرز ما معه ولا ضير عليه ، وطلب منهم الرجوع إلى مكة لإنتفاء موضوع الخروج .

وعن ابن شهاب وموسى بن عقبة (فلقيهم هذا الخبر بالجحفة فقال أبو جهل : والله لا نرجع حتى نقدم بدرا فنقيم فيها ونطعم من حضرنا من العرب فإنه لن يرانا أحد فيقاتلنا)^(٣).

فكان كتاب أبي سفيان إنذاراً لقريش ، ولكنهم أصروا على الفتنة ومن الفتنة مقدمات القتال والعزم عليه والمناجاة فيه .

(١) سورة البقرة ١٩١.

(٢) سورة الفتح ٢٦.

(٣) الدر المنثور ٤/٤١٦.

الثاني : حث الأخنس بن شريق قريشاً على الرجوع والعودة إلى مكة بعد مجئ كتاب أبي سفيان ولكنهم أظهروا العصيان والإمتناع من الرجوع ، فعطف الأخنس على بني زهرة وألح عليهم بالرجوع فاطاعوه وعادوا ولم يشهد أحد منهم معركة بدر .

وعندما إنهزمت قريش وقتل منهم سبعون وأسر سبعون ، ولحقهم الذل والخزي أظهر بنو زهرة الإكرام للأخنس بن شريق على حسن رأيه ، ونجأتهم من القتل والخزي ، وحفظوا له حسن المشورة ، وكان مطاعاً عندهم .

الثالث : ومن الإنذار رجوع بني زهرة إلى مكة وإمتناعهم عن القتال مع أنهم خرجوا معهم للنصرة والقتال ، إذ أن رجوع شطر من الجيش دعوة لقريش لمحاكاتهم والرجوع إلى مكة .
(وكان بنو زهرة يومئذ مائة رجل ، وقال بعضهم بل كانوا ثلاثمائة رجل)^(١).

كما رجع بنو عدي بن كعب عزوفاً عن القتال وكراهة الإصرار عليه وفي طريق إنصرافهم إلى مكة (صادفهم أبو سفيان بن حرب فقال يا بني عدي كيف رجعتم لا في العير ولا في النفير ، فقالوا أنت أرسلت إلى قريش أن ترجع ويقال بل لقيهم بمر الظهران فلم يشهد بدرا من المشركين أحد من بني زهرة ولا من بني عدي)^(٢).

وكان مع قريش أخو الإمام على الأكبر وهو طالب بن أبي طالب ، فجرى حديث وجدال بينه وبين بعض قريش وقالوا له : والله لقد عرفنا يا بني هاشم إن خرجتم معنا إن هواكم مع محمد ، فرجع طالب فيمن رجع وقيل خرج كرهاً ولم يصل إلى مكة ، ولم يجدوه مع القتلى أو الأسرى (وكان شاعرا وهو الذي يقول :

(١) الطبقات الكبرى ابن سعد ١٤/٢.

(٢) الطبقات الكبرى ١٤/٢.

يا رب إما يغزون طالب ♦ في مقنب من هذه المقانب
فليكن المسلوب غير السالب ♦ وليكن المغلوب غير الغالب^(١).
وأصر كفار قريش على عدم الإنصات إلى الدعوات المتعددة
بالرجوع والإعطاء ورجوع شطر من الجيش من مصاديق وهذا الإصرار
من مصاديق قوله تعالى ﴿وَالْفِتْنَةُ أَشَدُّ مِنَ الْقَتْلِ﴾^(٢) إذ كان سبباً بأمور:

الأول : وقوع معركة بدر وجريان الدماء .

الثاني : حدوث القتل من الفريقين .

الثالث : وقوع سبعين من قريش في الأسر .

الرابع : قيام قريش بدفع الأموال الطائلة بدلاً وعوضاً لفكأك
أسراهم ، وكان بدل عديدين منهم كل واحد منهم أربعة آلاف درهم
فضة ، أي نحو أربعمئة دينار ذهب ، كل دينار مثقال ذهب عيار ثمان
عشرة حبة .

الخامس : تعطيل تجارة قريش والإنشغال بالقتال .

السادس : إصرار قريش على القتال قطع للرحم .

وكان (الأخنس بن شريق بن عمرو بن وهب بن علاج بن أبي
سلمة بن عبد العزى بن غيرة بن عوف بن ثقيف الثقفي أبو ثعلبة حليف
بني زهرة اسمه أبي وإنما لقب الاخنس لأنه رجع ببني زهرة من بدر لما
جاءهم الخبر أن أبا سفيان نجا بالعر فقيل: خنس الأخنس ببني زهرة
فسمي بذلك)^(٣) ولكن الأخنس خرج مع قريش في معركة أحد وقتل
عبد الله بن جحش الذي قتل وعمره بضع وأربعون سنة.
وأسلم الأخنس يوم فتح مكة وكان من المؤلفة قلوبهم وشهد معركة
حنين.

(١) تاريخ الطبري ١٤٤/٢.

(٢) سورة البقرة ١٩١.

(٣) الإصابة ١٠/١.

وإجتمع هو وأبو سفيان وأبو جهل يستمعون خفية لقراءة النبي محمد صلى الله عليه وآله وسلم القرآن عندما كان في مكة قبل الهجرة ، وأتى الأخنس إلى أبي سفيان فسأله عما سمعه من القرآن فقال : أعرف وانكر وسأله أبو سفيان : وأنت ما تقول . فأجاب الأخنس : أراه الحق .

وأظهر أبو الجهل الحسد لبني مناف وللنبي صلى الله عليه وآله وسلم (وذكر الزهري أن أبا سفيان بن حرب وأبا جهل بن هشام والأخنس بن شريق خرجوا ليلة ليستمعوا من رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يصلى من الليل في بيته ، فأخذ كل رجل منهم مجلسا يستمع فيه وكل لا يعلم بمكان صاحبه ، فباتوا يستمعون له حتى إذا طلع الفجر تفرقوا فجمعهم الطريق ، فتلاوموا .

وقال بعضهم لبعض لا تعودوا فلو رآكم بعض سفهائكم لا وقعتم في نفسه شيئاً ، ثم انصرفوا حتى إذا كانت الليلة الثانية عاد كل رجل منهم إلى مجلسه فباتوا يستمعون له حتى إذا طلع الفجر تفرقوا فجمعهم الطريق فقال بعضهم لبعض ما قالوا أول مرة ، ثم انصرفوا حتى إذا كانت الليلة الثالثة أخذ كل رجل منهم مجلسه ، فباتوا يستمعون له حتى إذا طلع الفجر تفرقوا

فجمعهم الطريق فقال بعضهم لبعض لا نبرح حتى نتعاهد أن لا نعود فتعاهدوا على ذلك ، ثم تفرقوا فلما أصبح الأخنس بن شريق أخذ عصاه ثم ذهب حتى أتى أبا سفيان في بيته .

فقال أخبرني يا أبا حنظلة عن رأيك فيما سمعت من محمد فقال : يا أبا ثعلبة والله لقد سمعت أشياء أعرفها وأعرف ما يراد بها ، وسمعت أشياء ما عرفت معناها ولا ما يراد بها ، قال الأخنس : وأنا والذي حلفت به ثم خرج من عنده^(١) .

ولما عاد النبي صلى الله عليه من الطائف بعد إيذاء أهلها له أرسل إلى الأخنس بن شريق يسأله إجارته كي يبلغ رسالة الله ، فأجاب الأخنس : إن الحليف لا يجير على الصريح .

وتشمل مضامين آيات البحث في هذا الجزء بخصوص فتح مكة أن موضوعه يتغلغل بمضامين هذه الآيات من وجوه :

الأول : ما ورد في قوله تعالى ﴿وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ والقتال لفتح مكة البيت الحرام أبهى مصاديق في سبيل الله .

الثاني : إنطباق وصف ﴿الَّذِينَ يَقَاتِلُونَكُمْ﴾ على الذين كفروا من أهل مكة ، وهم أشد الناس على رسوله والمسلمين .

الثالث : نهى المسلمين عند الله عز وجل عن التعدي والإرتداد ، وهو على وجوه :

أولاً : النهي عن إعتداء جيش المسلمين .

ثانياً : النهي عن إعتداء المسلمين كأمة .

ثالثاً : المنع عن الإعتداء على نحو القضية الشخصية .

رابعاً : النهي عن حصول التعدي بين المسلمين أنفسهم ، وفيه دعوة لنبد القبلية والطائفية ، وحث على هجران الحمية والعصبية ، وهو الذي يدل عليه مفهوم الآيات التي يتناولها بالتفسير والتأويل هذا الجزء من التفسير الذي يدل على أن هذه الآيات محكمة ولا دليل على نسخها ، وكل واحدة منها إشراقة علمية تأخذ بأيدي المسلمين في سلم التقوى ، وتمنع من الوهن والضعف ، فحينما تفضل الله وقال ﴿وَلَا تَهِنُوا وَلَا تَحْزَنُوا وَأَنْتُمُ الْأَعْلَوْنَ﴾^(١) جاءت الآيات التي تأمرهم بالقتال وتحثهم على الصبر وترصد العدو وعدم تركه .

وتقدير الآية أعلاه بلحاظ آيات البحث على وجوه :

- الأول : ولا تهنوا في القتال في سبيل الله .
- الثاني : ولا تهنوا في قتال الذين يقاتلونكم .
- الثالث : ولا تهنوا في الإمتناع عن التعدي .
- الرابع : من خصائص ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ﴾^(١) أن لا يهنوا ولا يحزنوا وهم الأعلىون .
- الخامس : ولا تهنوا في إخراج الذين أخرجوكم من ديارهم .
- السادس : ولا تهنوا في إستئصال الفتنة .
- السابع : ولا تهنوا في الحيلة من الفتنة .
- الثامن : ولا تهنوا في قتال الذين كفروا عندما يقاتلونكم عند المسجد الحرام .
- التاسع : ولا تهنوا كذلك جزاء الكافرين ، أي من جزاء الكافرين أن جعل الله المسلمين لا يهنوا ولا يحزنوا .
- العاشر : فان إنتهوا فلا تهنوا ولا تضعفوا ، لأن عدم الوهن والضعف ملكة ذاتية خاصة بالمسلمين ، وتمنع هذه الآيات من التراخي والكسل .
- ترى لماذا إستثنت الآية في القتال في البيت الحرام إبتداء الذين كفروا بالقتال الجواب من وجوه :
- أولاً : وجوب القتال دفاعاً عن النفس وهو أمر يقره العقلاء وكل المذاهب والأعراف .
- ثانياً : وجود حصّة زائدة في دفاع المسلمين ، وهو أن دفاعهم لا يختص بالدفاع عن النفس بل يشمل الدفاع عن أمور :
- الأول : الدفاع عن النبوة ومعجزاتها .
- الثاني : دفاع المسلمين عن التنزيل وآيات القرآن ومعاني الإعجاز فيها .

الثالث : الدفاع عن الإسلام وأحكام الحلال والحرام .
الرابع : يدافع المسلمون عن أداء الفرائض العبادية من جهات :
الأولى : ذات الفرائض كالصلاة والصوم والحج والزكاة والخمس .
الثانية : سنخية وكيفية ووقت كل فريضة والمنع من طرو التحريف عليها.

الثالثة : أداء المسلمين للفرائض وعدم تخلفهم عن أدائها كلاً أو بعضاً .

الرابعة : جذب الناس لإداء الفرائض ، لأن فيه نجاتهم في الدنيا والآخرة ، وهو من مصاديق قوله تعالى ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ﴾^(١) بلحاظ أن جهود وجهاد المسلمين لدعوة الناس للإسلام من فضل الله ببعثة النبي محمد صلى الله عليه وآله وسلم .

ثالثاً : لزوم تنزيه المسجد الحرام من الشرك ومفاهيمه ، قال تعالى ﴿إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ فَلَا يَقْرَبُوا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ بَعْدَ عَامِهِمْ هَذَا﴾^(٢) .

رابعاً : تجاوز الذين كفروا على حرمة المسجد الحرام بالقتال فيه ، ليكون التعدي منهم في المقام متعدداً من جهات :
الأولى : التلبس بالكفر في المسجد الحرام .

الثانية : قتال الكفار للمسلمين في لمسجد الحرام ، والأصل هو مبادرة أهل مكة إلى الإيمان والتصديق بنبوة محمد صلى الله عليه وآله وسلم ولكنهم إن إختاروا القتال في المسجد الحرام فلا بد كمن قتالهم .

الثالثة : إصرار الكفار على عدم الإذن للمسلمين بالعمرة وحج بيت الله وأداء المناسك ، قال تعالى ﴿الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَّعْلُومَاتٌ فَمَن فَرَضَ فِيهِنَّ الْحَجَّ فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِيهِ الْحَجُّ﴾^(٣) .

(١) سورة الأنبياء ١٠٧.

(٢) سورة التوبة ٢٨.

الرابع : تحقق العثور على المشركين في مكة وغزوهم في عقر دارهم ، وهو من فضل الله في قوله تعالى ﴿وَأَقْتُلُوهُمْ حَيْثُ ثَقِفْتُمُوهُمْ﴾ .

الخامس : تنجز حكم إخراج الذين كفروا من ديارهم التي أخرجوا المسلمين منها لقوله تعالى ﴿وَأَخْرِجُوهُمْ مِنْ حَيْثُ أَخْرَجُوكُمْ﴾ .

السادس : قيام كفار قريش بالفتنة والمكر والدهاء للإضرار بالمسلمين ، وإجتهادوا في قتل النبي محمد صلى الله عليه وآله وسلم وإكراه المسلمين على الخروج من مكة مهاجرين .

السابع : تفضل الله عز وجل بنهي المسلمين عن قتال الذين كفروا في البيت الحرام ، وإستثنى حالة واحدة هي قتال الذين كفروا للمسلمين فيه ، وهل منه يوم فتح مكة .

الجواب نعم ، فيجب أن يدخل المسلمون مكة ويطوفوا بالبيت الحرام وأختلف في فتح مكة على قولين :

أولاً : فتحت مكة عنوة ، وبه قال الأوزاعي ومالك وأبو حنيفة ، وهو المشهور وإستدل عليه بعضهم بقوله تعالى ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُبِينًا﴾ ^(١) ولكن موضوع الآية أعم .

ثانياً : فتحت مكة صلحاً ، وبه قال مجاهد وعكرمة والزهري والشافعي لأن النبي صلى الله عليه وآله وسلم إشتراط على أبي سفيان وحكيم بن حزام إلقاء أهل مكة سلاحهم وإغلاق أبوابهم .

لقد أنعم الله سبحانه على أهل الأرض بنزول القرآن ، فكان نزوله عيداً يومياً متجدداً لأهل السماوات والأرض .

وتفضل الله واختص بتلقي القرآن سيد الأنبياء والمرسلين محمداً صلى الله عليه وآله وسلم الذي أخلص في جهاده وقيامه بالتبليغ ودعوة

(١) سورة البقرة ١٩٧.

(٢) سورة الفتح ١.

الناس للإسلام وكان في سلامته وحفظه كل يوم وكل ساعة من حياته معجزة حسية له ، وسيلاً مباركاً لتوالي نزول آيات القرآن في الليل والنهار ، والحضر والسفر.

لتكون معجزات سلامته من القتل كثيرة ومتعددة ، فليس بينه وبين الأعداء من حاجب أو برزخ إلا فضل الله عليه وعلى الناس ، وهو من مصاديق قوله تعالى ﴿وَاللَّهُ يُعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ﴾^(١) وقوله تعالى ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ﴾^(٢) فمن هذه الرحمة أمور :

الأول : سلامة النبي صلى الله عليه وآله وسلم من القتل ليلة ولادته

الثاني : حفظ النبي صلى الله عليه وآله وسلم بآيات من عند الله عز وجل في أيام رضاعته عند بني سعد ، إذ أرضعته في البادية حليلة بنت عبد الله السعدية بلبن ابنها عبد الله بن الحارث بن عبد الله العزي الذي أسلم بعد البعثة النبوية .

وخرجت به أمه إلى أخواله من بني عدي بن النجار تزورهم في المدينة التي كانت تسمى يثرب ، وأقامت عندهم شهراً ثم رجعت به إلى مكة ، فتوفيت في الطريق عند موضع يسمى الأبواء ، وكانت أمه آمنة تعلم المنزلة التي سيلقاها رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، وكانت تحرص على سلامته .

(عن أم سماعة بنت أبي رهم عن أمها قالت شهدت آمنة أم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في علتها التي ماتت فيها ومحمد غلام يقع له خمس سنين عند رأسها فنظرت إلى وجهه ثم قالت :

بارك فيك الله من غلام

يا ابن الذي من حومة الحمام

(١) سورة المائدة ٦٧.

(٢) سورة الأنبياء ١٠٧.

نجا بعون الملك المنعام
فودى غداة الضرب بالسهام
بمائة من إبل سوام
إن صح ما أبصرت في المنام
فأنت مبعوث إلى الأنام
من عند ذي الجلال والإكرام
تبعث في الحل وفي الحرام
تبعث بالتحقيق والإسلام
دين أبيك البر إبراهيم
فالله أنهاك عن الأصنام
ان لا تواليها مع الأقوام .

ثم قالت كل حي ميت ، وكل جديد بال ، وكل كبير يفنى ، وأنا
ميتة وذكرى باق وقد تركت خيرا وولدت طهرا ثم ماتت^(١) .
واستسقى أهل مكة بمجده عبد المطلب والنبي محمد صلى الله عليه
 وآله وسلم معه لتنزل البركات بحضوره المبارك ، وللحجة والبرهان .
وكانت علامات النبوة تتجلى بشخصه الكريم من صغره ، وفيه نوع
تحد للذين كفروا ، وآية لهم بأنهم يعجزون عن إلحاق الأذى به في صغره
 ، فمن باب الأولوية عجزهم عن إيذائه عند إعلان النبوة وكثرة أصحابه
 وتوالي آيات التنزيل عليه .

وعن العباس بن عبد الرحمن (عن كندير بن سعيد عن أبيه قال
 حججت في الجاهلية فبينما أنا اطوف بالبيت إذا رجل يقول:
 رد إلى راكبي محمدا ♦ اردده رب واصطنع عندي يدا
 قال قلت من هذا قال عبد المطلب بن هاشم بعث ابن ابنه في إبل له
 ضلت وما بعثه في شئ الا جاء به ، قال فما برحت حتى جاء بالابل معه

قال فقال يا بني حزنت عليك حزنا لا يفارقني بعده ابدا قالوا وكانت ام
ايمين تحدث تقول كنت احضن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
فغفلت عنه يوما فلم أدر الا بعبد المطلب قائما على رأسي يقول :
يا بركة .

قلت : لييك .

قال اتدرين أين وجدت ابني .

قلت : لا ادري .

قال : وجدته مع غلمان قريبا من السدرة ، لا تغفلي عن ابني فان
اهل الكتاب يزعمون ان ابني نبي هذه الامة وانا لا آمن عليه منهم وكان
لا يأكل طعاما الا قال علي بابني فيؤتى به إليه^(١).

الثالث : سلامة النبي من الإغتيال والقتل وهو في مكة بين قوم
كافرين يسفه أحلامهم ويدعوهم لعبادة الله ، وإلى إتباعه في إقامة صرح
الإسلام ، ونب الأوثان ، ومن المواعظ التي وردت في القرآن قصة
إبراهيم عليه السلام ، وقيام نمروذ وقومه بجمع الحطب لإحراقه في النار
لولا أن أنجاه الله بقوله تعالى ﴿ قُلْنَا يَا نَارُ كُونِي بَرْدًا وَسَلَامًا عَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ ﴾
(٢).

ولقد خرج النبي صلى الله عليه وآله وسلم من مكة ليلة هم كفار
قريش بقتله في فراشه فبات الإمام علي عليه السلام مكانه .
لتبدأ أيام إنشاء صرح دولة الإسلام ، وفيه زجر للكافرين من إيذاء
المؤمنين وحملهم على ترك ديارهم لصيرورة هذا الإخراج مفتاحاً للأمن
والعز للمؤمنين ، قال تعالى ﴿ يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّ أَرْضِي
وَأَسْعَةً فَايَّايَ فَاعْبُدُونِ ﴾^(٣).

(١) عيون الأثر ١/٥٦.

(٢) سورة الأنبياء ٦٩.

(٣) سورة العنكبوت ٥٦.

ومما يتضمنه هذا الجزء المبارك وهو الثاني والأربعون بعد المائة تفسير قوله تعالى ﴿وَأَخْرِجُوهُمْ مِنْ حَيْثُ أَخْرَجُوكُمْ﴾^(١) إذ يدل إخراج المسلمين من مكة على ضعفهم ومسكنتهم وقلة عددهم ، وعدم ميلهم للقتال والدفاع ، ويدل قوله تعالى ﴿وَأَخْرِجُوهُمْ﴾ على بلوغ المسلمين مرتبة المنعة والعز والقدرة على الدفاع والهجوم ، وبدأت وتجلت هذه المرتبة من معركة بدر ، وظهور المسلمين فيها ، وقال تعالى ﴿وَلَقَدْ نَصَرَكُمُ اللَّهُ بِبَدْرٍ وَأَنْتُمْ أَذِلَّةٌ﴾^(٢) فنسب الله عز وجل النصر لنفسه لتقطع أجيال المسلمين إلى الشكر لله عز وجل على هذه النعمة التي يتجدد نفعها في كل زمان ، وفيه درس لهم بأنهم إذا أرادوا النصر فعليهم باللجوء إلى الله عز وجل بالدعاء والمسالمة .

وهو لا يتعارض مع تهيئة مقدمات النصر وبذل الوسع ، فقد خرج المهاجرون والأنصار مع النبي محمد صلى الله عليه وآله وسلم إلى معركة بدر وهم عازمون على قتال المشركين ، وكذا بادروا إلى النفير والخروج إلى معركة أحد ، وهم يعشقون الشهادة ، ويرجون فضل الله في الدنيا والآخرة قال تعالى ﴿وَلَقَدْ كُنْتُمْ تَمَتُّونَ الْمَوْتَ مِنْ قَبْلِ أَنْ تُلْقَوْهُ فَقَدْ رَأَيْتُمُوهُ وَأَنْتُمْ تَنْظُرُونَ﴾^(٣) .

ومن الإعجاز في الآية أعلاه مجئ الأمر بقتل الذين كفروا ، ثم الأمر بأخراجهم من حيث أخرجوا المسلمين بقوله تعالى ﴿وَأَقْلُبُوهُمْ حَيْثُ تَفَقَّطْتُمُوهُمْ وَأَخْرِجُوهُمْ مِنْ حَيْثُ أَخْرَجُوكُمْ﴾^(٤) .

(١) سورة البقرة ١٩١.

(٢) سورة آل عمران ١٢٣.

(٣) سورة آل عمران ١٤٣.

(٤) سورة البقرة ١٩١.

وإذا تم القتل حيث وجدوا فلا تصل النوبة إلى الإخراج لأنه سالبة بانتفاء الموضوع ، فلا بد من تدبر وتأويل الآية والرجوع إلى آيات القرآن الأخرى لبيان المقصود منها، وهو الذي نبينه في ثنايا هذا الجزء المبارك بعنوان مستقل^(١).

وذكر أن الآية أعلاه منسوخة ، وأن الناسخ هو آية السيف ، وهو قوله تعالى ﴿فَإِذَا انسَلَخَ الْأَشْهُرُ الْحُرُمُ فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ...﴾^(٢) والتي قيل أنها نسخت مائة آية من القرآن ، ولا دليل على هذا القول ، ولم ينسب إلى المشهور من الصحابة أو التابعين ، والمدار على البيان والتفسير لكل آية من هذه الآيات ، وكل واحدة منها نجم مشرق يشع على النفوس بموضوعه وحكمه ، فيقودها نحو الهدى والصلاح ، وهو من مصاديق قوله تعالى ﴿اهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ﴾^(٣).

الرابع : لقد أقام النبي محمد صلى الله عليه وآله وسلم دولة الحق والهدى في المدينة المنورة ، وكما كان نزول القرآن على نحو التدرج وتعاقب نزول الآيات فإن هذه الإقامة كانت تسير بنهج ثابت يقوم بكثرة دخول الناس الإسلام ، وتقيدهم بأحكام الحلال والحرام ، وإتباعهم لنهج القرآن، لتثني الوسادة للنبي صلى الله عليه وآله وسلم ، قال تعالى ﴿يُظْهِرْهُ عَلَىٰ الدِّينِ كُلِّهِ﴾^(٤).

ومع هذا فإن أهل البغي والشر لم يكفوا عن إرادة قتل النبي محمد صلى الله عليه وآله وسلم في ساحة المعركة أو في الحضر أو السفر ، ولكن الله عز وجل نجاه وحفظه ليكون حجة في نزول تمام آيات القرآن

(١) أنظر قانون تقدم القتل على الإخراج في آية البحث ص ١٨٤ .

(٢) سورة التوبة ٥.

(٣) سورة الفاتحة ٦.

(٤) سورة التوبة ٣٣.

ولزوم تعاهد المسلمين لها ، والمنع من ديبب التحريف لها رسماً وتأويلاً

وفي مسألة النسخ فيما بين الدفتين وجوه :

الأول : كثرة النسخ ، وأن آية واحدة هي آية السيف نسخت مائة آية من القرآن ، ولم يرد لفظ السيف في القرآن ، وهو من إعجاز القرآن ، ولعل فيه تنبهاً وتحذيراً من القول بأن آية السيف نسخت مائة آية .

الثاني : وجود النسخ في القرآن ، ولكن بآيات قليلة .

الثالث : نسخ السنة النبوية للقرآن .

الرابع : عدم وجود النسخ في القرآن ، وأن قوله تعالى ﴿ مَا نَنْسَخْ

مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِنْهَا أَوْ مِثْلَهَا ﴾ ^(١) إنما يتعلق بالآيات الكونية .

والمختار هو الثاني ويكون النسخ على نحو جهتي وفي ذات الفعل والتفسير الجامع بين الآية الناسخة والمنسوخة ، وهو من أسرار قوله تعالى ﴿ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ ﴾ ^(٢) وفي النسخ أطراف :

الأول : الناسخ .

الثاني : المنسوخ .

الثالث : موضوع النسخ .

لقد فتح الله عز وجل للمسلمين علم النسخ في القرآن ليبقى مائدة للعلماء ، ويستمر التحقيق والإستقراء فيه متصلاً إلى يوم القيامة ، فكيف وهو واحد من آلاف العلوم والكنوز التي يتضمنها القرآن ، ليكون شاهداً ومصدقا لقوله تعالى ﴿ قُلْ لَنْ أَجْتَمَعَتِ الْإِنْسُ وَالْجِنُّ

(١) سورة البقرة ١٠٦.

(٢) سورة آل عمران ٧.

عَلَى أَنْ يَأْتُوا بِمِثْلِ هَذَا الْقُرْآنِ لَا يَأْتُونَ بِمِثْلِهِ وَلَوْ كَانَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ ظَهِيرًا^(١).

ومن شرائط النسخ التزاحم ونحوه ، وعدم إمكان الجمع بين الآيتين وتقدم زمان المنسوخ وتأخر زمان الناسخ .

ولا تعارض بين قوله تعالى ﴿وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يَقَاتِلُونَكُمْ﴾ وبين آية السيف ﴿فَإِذَا انسَلَخَ الْأَشْهُرُ الْحُرُمُ فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ﴾ وتتعدد آيات الموادة ، وكل آية رحمة بالمسلمين والناس جميعاً ، وحتى حال الموادة لم تحصل إلا بفضل الله ، وهو من مصاديق قوله تعالى ﴿سَنُلْقِي فِي قُلُوبِ الَّذِينَ كَفَرُوا الرُّعْبَ بِمَا أَشْرَكُوا بِاللَّهِ^(٢)﴾ .

فلا يصح القول بنسخ هذه الحال من غير دليل لأنها رحمة خالصة من عند الله ببركة نبوة محمد صلى الله عليه وآله وسلم ، ولأن كل إنسان يناله قسط من رحمة الله براً أو فاجراً ، ومنه آيات الموادة ، وحكم قبول الجزية ، والكف عن الناس إذا انتهوا .

وهناك آيات لا تختص بالموادة ، ومع هذا الحقها بعضهم بآيات الموادة ، وقال نسختها آية السيف ، كما في قوله تعالى ﴿فَإِنَّمَا عَلَيْكَ الْبَلَاغُ^(٣)﴾ والآية محكمة إذ البلاغ عام ، وقد يترشح عنه القتال ، أو يكون المنع منه سبباً للقتال .

وحتى الآية التي تتضمن التخيير قيل أنها منسوخة بآية السيف كما في قوله تعالى ﴿فَإِنْ جَاءُوكَ فَاحْكُم بَيْنَهُمْ أَوْ أَعْرِضْ عَنْهُمْ^(٤)﴾ وفي كل القوانين

(١) سورة الأسراء ٨٨.

(٢) سورة آل عمران ١٥١.

(٣) سورة الرعد ٤٠.

(٤) سورة المائدة ٤٢.

الوضعية هناك تخيير للقاضي في الحكم بين حدين أعلى وأدنى بحسب الحال والشأن والأسباب للفعل ونحوها ، فمن باب الأولوية أن يتفضل الله عز وجل ويجعل السعة والمندوحة للنبي محمد صلى الله عليه وآله وسلم في المسائل المختلفة خاصة وان كلمات القرآن المتناهية تحيط باللامتناهي من الوقائع والأحداث .

وليس من حصر لمنافع قوله تعالى ﴿وَالْفِتْنَةُ أَشَدُّ مِنَ الْقَتْلِ﴾ سواء في أيام التنزيل أو في السنين اللاحقة وإلى يوم القيامة إذ تكون هذه الآية حاضرة عند المسلمين في أقوالهم وأفعالهم ، وتجعلهم في حال يقظة وفطنة متصلة للإحتراز من الفتنة وتدعوهم لأخذ الحائطة من كيد الذين كفروا ، وسيأتي مزيد بيان في هذا الجزء بقانون ﴿وَالْفِتْنَةُ أَشَدُّ مِنَ الْقَتْلِ﴾^(١).

لقد تكرر الأمر من عند الله عز وجل للمسلمين في هذه الآيات بالأمر بالقتال والقتل مع تقييده بضوابط لا يقدر على التحكم بأفعال المقاتلين وإنقيادهم لها إلا الله عز وجل ، وهو من الإعجاز الغيري لآيات القتال ، ورجحان عدم النسخ فيها ويلاحظ في هذا الزمان المآسي التي تصاحب المعارك والحروب وشرعت القوانين الدولية بخصوص الصراع المسلح بين الدول أو المعارك الأهلية ، وما تأتي من الدماء ، وما تخلفه من الأضرار ، وعقدت الإتفاقيات لمنع من الهجوم على المستشفيات ودور العبادة وتأمين سلامة الجرحى والأسرى وعدم الإجهاز عليهم .

كما أتفق على عدم إستخدام الغازات السامة ، ويتنظر العالم تحريم إستخدام الأسلحة النووية ونحوها من الأسلحة الفتاكة ، وقد ينعم الله عز وجل على الناس بالتخلص منها باتفاق أو بكيفية أخرى كما لو

وضع سلاح ومواد تعطلها وهي في مستودعاتها، قال تعالى ﴿وَمَا يَعْلَمُ جُنُودَ رَبِّكَ إِلَّا هُوَ﴾^(١).

وجاءت آيات البحث بقوانين تلزم المسلمين العمل بها ، ومن الآيات تعدد لغة الشرط فيها في القتال من جهة إبتدائه .
وتدعو هذه الآيات المنظمات الدولية إلى دراسة قواعد القتال في القرآن، وكيف أن الحال التي يمنع فيها من القتال أكثر من الحال التي يوجه فيها .

وتتضمن هذه الآيات الزجر عن القتال في موارد :
الأول : منع المسلمين من القتال إذا كان في غير مرضاة الله لتقييده بكونه في سبيل الله .
الثاني : حصر قتال المسلمين بالذين يقاتلون المسلمين دون غيرهم من الكفار .

ويحتمل من جهة الكثرة والقلة وجوهاً :
أولاً : الذين يقاتلون المسلمين أكثر من الكفار الذين لا يقاتلونهم .
ثانياً : الذين لا يقاتلون المسلمين هم الأكثر .
ثالثاً : نسبة التساوي بين الفريقين .

والصحيح هو الثاني أعلاه مما يدل على توجه آيات القرآن ومعجزات النبي محمد صلى الله عليه وآله وسلم إلى الناس والكفار جميعاً ، تدعوهم إلى الإسلام وتصددهم عن قتال المسلمين ، ومن الإعجاز في شريعة الإسلام أن الذي يدخل فيه لا يغادره ولا يرتد ، ويفارق الدنيا وهو سعيد مغتبط بالموت على الإسلام ، وهو من مصاديق قوله تعالى ﴿وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُمْ مُسْلِمُونَ﴾^{(٢)(٣)}.

(١) سورة المدثر ٣١.

(٢) سورة آل عمران ١٠٢.

(٣) أنظر الجزء السادس والستون الذي يتضمن تفسير الآية أعلاه .

وهل من معاني ﴿فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ القتال عند الحاجة ، الجواب نعم ، فإذا كانت الحجة والبرهان والمعجزة تكفي للدليل ، وكف أيدي الذين ييغون قتال المسلمين ، فلا تصل النوبة للقتال .

ومن معاني قيد ﴿فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ صيرورة المسلمين رقباء على أنفسهم في القتال إبتداء وإستدامة ، وهو من أسرار صيغة الجمع في آية البحث ﴿وَقَاتِلُوا﴾ ولا يختص هذا الخطاب بالذين يخوضون غمار الوغى ، بل يشمل المسلمين والمسلمات ، وهو من الإعجاز في عطف ﴿وَقَاتِلُوا﴾ على ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ﴾ في الآية السابقة لها ، وعلى ﴿وَأَتُوا الْيُتُومَ مِنْ أَبْوَاهِمَا﴾ للجمع بين أحكام فريضة الحج التي يتوجه فيها الخطاب التكليفي للمسلمين والمسلمات جميعاً وبين القتال في سبيل الله .

الثالث : المنع من قتال الذين لا يقاتلون المسلمين ، ولا دليل على نسخ هذا المنع بالإضافة إلى أن منعه تحريض للناس ضد الإسلام ، وجعل الكفار يتناجون بقتال المسلمين ، لذا فإن القيد الظاهر في قوله تعالى ﴿الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ﴾ تخفيف عن المسلمين ، وتعجيل بتحقيق النصر والغلبة لهم ز

وحينما سار النبي محمد صلى الله عليه وآله وسلم إلى فتح مكة بعشرة آلاف من أصحابه عجز الذين كفروا عن جمع جيش لملاقاته ، إنما خرج أفراد وجماعة سرعان ما تفرقوا وتشتتوا عند المناوشة مما يدل على أن مفهوم آية السيف خاص بمشركي قريش الذين قاتلوا المسلمين ، وأن أهل مكة ممن لم يقاتل المسلمين في مأمن من القتل .

في فتح مكة وبعد نزول آية السيف أمر النبي صلى الله عليه وآله وسلم أمراءه بعدم القتال إلا من قاتلهم .

قال ابن إسحاق (وقد كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عهد إلى أمرائه ألا يقاتلوا إلا من قاتلهم، غير أنه أهدر دم نفر سمّاهم وإن وجدوا تحت أستار الكعبة) ^(١).

ومن الشواهد في فتح مكة هو سعي صفوان بن أمية وعكرمة بن أبي جهل وسهيل بن عمرو لجمع أناس بالخدمة ليقاتلوا ، وقتل منهم إثنا عشر أو ثلاثة عشر ثم إنهمزوا ^(٢) وكان معهم حماس بن قيس بن خالد أخو بني بكر الذي أعدّ وأصلح سلاحه قبل قدوم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم .

(قَدْ كَانَ حِمَاسُ بْنُ قَيْسِ بْنِ خَالِدٍ ، أَخُو بَنِي بَكْرٍ يُعَدُّ سِلَاحًا قَبْلَ دُخُولِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَيُصْلِحُ مِنْهُ فَقَالَتْ لَهُ أُمْرَأَتُهُ لِمَاذَا تُعَدُّ مَا أَرَى ؟ قَالَ لِمُحَمَّدٍ وَأَصْحَابِهِ) ^(٣).

مما يدل على أن المشركين كانوا يعلمون بقدوم النبي صلى الله عليه وآله وسلم ، وأنهم يرومون قتله وأصحابه .

(قَالَتْ وَاللَّهِ مَا أَرَاهُ يَقُومُ لِمُحَمَّدٍ وَأَصْحَابِهِ شَيْءٌ قَالَ وَاللَّهِ إِنِّي لَأَرْجُو أَنْ أُخْدَمَكَ بَعْضُهُمْ ثُمَّ قَالَ
إِنْ يُقْبِلُوا الْيَوْمَ فَمَا لِي عِلَّةٌ ... هَذَا سِلَاحٌ كَامِلٌ وَأَلَّهُ
وَذُو غَرَارَيْنِ سَرِيعِ السَّلَّةِ) ^(٤) .

وشهد حماس جولة القتال مع صفوان وعكرمة وسهيل بن عمرو وقتل ثلاثة من المسلمين ، وإثنا عشر أو ثلاثة عشر رجلاً من المشركين ، فأنهمزوا وتفرقوا ، فدخل حماس بيته وقال لإمرأته أغلقي علي بابي ،

(١) السيرة النبوية لابن كثير ٥٦٣/٣.

(٢) ابن كثير ٥٥٥/٣.

(٣) الروض الأنف ١٦٣/٤.

(٤) الروض الأنف ١٦٣/٤.

لقول النبي صلى الله عليه وآله وسلم يوم فتح مكة (من أغلق بابه فهو آمن) ^(١).

فقال له إمرأته : فأين ما كنت تقول إستهزاء به وإستخفافاً بوعيده ، وتأكيذاً لعجزه وأصحابه من الثبات في وجه جيش الإسلام ، فقال
إِنَّكَ لَوْ شِهِدْتَ يَوْمَ الْخَنْدَمَةِ ... إِذْ فَرَّ صَفْوَانٌ وَفَرَّ عَكْرَمَةُ
وَأَبُو يَزِيدَ قَائِمٌ كَالْمَوْتَمَةِ ... وَاسْتَقْبَلَتْهُمْ بِالسِّيُوفِ الْمُسْلِمَةِ
يَقْطَعْنَ كُلَّ سَاعِدٍ وَجَمْعُهَا ... ضَرْبًا فَلَا يَسْمَعُ إِلَّا غَمْغَمَةً
لَهُمْ نَهَيْتْ خَلْفَنَا وَهَمَّهُمْ ... لَمْ تَنْطَقِي فِي اللَّوَمِ أَدْنَى كَلِمَةٍ ^(٢)

الرابع : زجر المسلمين عن الإبتداء بالقتال ، لبيان قانون وهو التضاد بين الإيمان والإعتداء ، ويتجلى بإخبار القرآن عن حب الله عز وجل للمؤمنين بقوله تعالى ﴿فَإِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَّقِينَ﴾ ^(٣) ﴿إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾ ^(٤).

لتبين هذه الآيات لزوم مقابلة النصر بالشكر لله عز وجل ، ومن مصاديق الشكر عدم الإعتداء ، إذ يريد الله عز وجل للمسلمين بناء دولة الإيمان وإستدامة حكم الشريعة السماوية في الأرض إلى قيام الساعة ، فلا بد من التنزه عن التعدي والظلم ، وكما ذكر الله بغضه للمعتدين ، فقد ذكر كرهه وبغضه للظالمين ، بقوله تعالى ﴿وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الظَّالِمِينَ﴾ ^(٥).

(١) الكشف والبيان للثعلبي ١٩٤/٩ .

(٢) سيرة ابن هشام ٤٠٧ / ٢ .

(٣) سورة آل عمران ٧٦ .

(٤) سورة البقرة ١٩٥ .

(٥) سورة آل عمران ١٤٠ .

وبين الظلم والتعدي عموم وخصوص مطلق ، فالظلم أعم لذا تفضل الله وأخبر المسلمين بما يفيد تأديهم وإصلاحهم للإمامة في الأرض .

لقد أراد الله عز وجل أن يكون قوله ﴿وَلَا تَقْتَدُوا﴾ فيصلاً بين المسلمين والذين كفروا في السخية والقول والفعل فقد يتبادر إلى الذهن أن المراد من النهي عن الإعتداء في الآية هو موضوع ميدان القتال ، ولكن الآية أعم من جهات:

الأولى : لا تعتدوا في إبتداء القتال من غير حاجة وضرورة .

الثانية : لا تعتدوا أثناء القتال .

الثالثة : لا تعتدوا عند طلب الطرف الآخر السلم والمهادنة ، قال

تعالى ﴿وَإِنْ جَنَحُوا لِلسَّلْمِ فَاجْنَحْ لَهَا﴾^(١).

وجاءت الآية أعلاه في بني قريظة ، وذكر أنها خاصة بأهل الكتاب إذا بذلوا الجزية .

والمختار أن الآية عامة في كل موادة سألها أهل الكتاب أو المشركون ، وقيل ان الآية منسوخة وأختلف في الناسخ ذكر أنه قوله تعالى ﴿قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله﴾^(٢).

وقيل نسخت بقوله تعالى ﴿فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ﴾^(٣).

إن حال الموادة مناسبة كريمة لأمر :

الأول : تفقه المسلمين في الدين .

الثاني : التخفيف عن المسلمين في القتال .

(١) سورة الأنفال ٦١ .

(٢) الوجيز للواحيدي ٢٧٢/١ .

(٣) سورة التوبة ٥ .

الثالث : قيام المسلمين بالتجارة والزراعة وتنشيط أسواق المسلمين ،
كما في قوله تعالى ﴿ فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ ۖ ﴾^(١).

الرابع : بيان معجزات النبي محمد صلى الله عليه وآله وسلم .
الخامس : قيام المسلمين بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر .
السادس : فضح النفاق وتبكيك المنافقين ، ودعوتهم للتوبة والإنابة
وإصلاح السريرة ، وفي قوله تعالى ﴿ أَوْ كَصَيْبٍ مِنَ السَّمَاءِ فِيهِ ظُلُمَاتٌ وَرَعْدٌ
وَبَرْقٌ يَجْعَلُونَ أَصَابِعَهُمْ فِي آذَانِهِمْ مِنَ الصَّوَاعِقِ حَذَرَ الْمَوْتِ ﴾^(٢) .

ورد عن عبد الله بن مسعود أنه (كان رجلاً من المنافقين من أهل
المدينة هرباً من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إلى المشركين ،
فأصابهما هذا المطر الذي ذكر الله . فيه رعد شديد ، وصواعق ، وبرق
، فجعلوا كلما أصابتهما الصواعق يجعلان أصابعهما في آذانهما من الفرق
، أن تدخل الصواعق في مسامعهما فتقتلهما ، وإذا لمع البرق مشياً في
ضوئه ، وإذا لم يلمع لم يبصرا . قاما مكانهما لا يمشيان ، فجعلوا يقولان
. ليتنا قد أصبحنا ، فنأتي محمداً فنضع أيدينا في يده ، فأصبحا فأتياه
فأسلما ، ووضعنا أيديهما في يده وحسن إسلامهما .

فضرب الله شأن هذين المنافقين الخارجين ، مثلاً للمنافقين الذين
بالمدينة ، وكان المنافقون إذا حضروا مجلس النبي صلى الله عليه وآله
وسلم جعلوا أصابعهم في آذانهم فرقاً من كلام النبي صلى الله عليه وآله
وسلم أن ينزل فيهم شيء ، أو يذكروا بشيء ، فيقتلوا كما كان ذاك
المنافقان الخارجان يجعلان أصابعهما في آذانهما)^(٣).

(١) سورة الجمعة ١٠.

(٢) سورة البقرة ١٩.

(٣) الدر المنثور ٣٩/١ .

ومن الأسرار المملوكة في الآيات التي يتضمن تفسيرها وبيان شذرات من تأويلها هذا الجزء المبارك أنها تأمر بالقتال ، ولكن الأحوال التي تنهى فيها عن القتال أكثر من جهة العدد والمفهوم وحال المواجهة والسلم وسكوت كل طرف عن الآخر ، لتكون كل منها مناسبة كريمة لإنتشار الإسلام ، لذا كان الكافر يرجع إلى أهله من حربه للإسلام فيفاجئ بدخول ابنه وإبنته الإسلام ، ومغادرة بعض أفراد أسرته مهاجراً إلى المدينة .

ومن إعجاز القرآن خلوه من لفظ السيف مع أنه كان حاضراً في الحياة اليومية للمسلمين وغيرهم ، ولا يكاد يفارق أحدهم في الحضر والسفر ويتبارى الناس في إختيار الجيد منه ، ويتغنى الشعراء بالسيف . ومع ان عدد كلمات القرآن هو (٧٧٤٣٩ ألف كلمة) سبع وسبعون ألف وأربعمائة وتسع وثلاثون كلمة ، فليس فيه كلمة السيف ، وهو من معاني الرحمة في نبوة محمد صلى الله عليه وآله وسلم وبيان أن القتال في الإسلام عرض زائل وليس هو أصل مستديم أو عرض دائم . فلم تبدأ الدعوة الإسلامية بالسيف والقتال ، بل سقط عدد من المسلمين الأوائل شهداء ، ولم تكن معارك الإسلام الأولى إلا دفاعاً . وفيه حجة وبرهان على سنخية وصبغة السلام التي جاء بها النبي محمد صلى الله عليه وآله وسلم خاصة وقد تم التبليغ بالحكمة والبرهان ، قال تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ادْخُلُوا فِي السِّلْمِ كَافَّةً﴾^(١).

ومن فضل الله أنني أقوم بتأليف وتصحيح ومراجعة أجزاء التفسير هذه وكتبي الفقهية والأصولية بمفردي ، ليس معي إلا اللطف والعون من عند الله سبحانه ، قال تعالى ﴿وَكَفَىٰ بَرِّكَ هَادِيًا وَنَصِيرًا﴾^(٢).

(١) سورة البقرة ٢٠٨.

(٢) سورة الفرقان ٣١.

حرر في ٢٠١٦ / ٦ / ٤

٢٨ شعبان ١٤٣٧

لا أصل لنسخ آية السيف لمائة آية

يأتي النسخ في اللغة بمعنى الإكتتاب المشابه لكتاب موجود، وبمعنى إزالة أمر كان يعمل به بحادث غيره، ويأتي بمعنى التبديل والرفع، ومحو الشيء والحلول محله كما يقال : نسخت الشمس الظل ، إذا ظهر ضياؤها في ذات محل الظل .

أما في الإصطلاح فهو ورود حكم أو دليل شرعي بديلاً عن حكم أو دليل آخر سابق له لموضوعية الزمان ، وأثر تبدل الحال في تبدل الحكم ، والنسخ تخفيف ومندوحة في العمل ، وفرع قوله تعالى ﴿وَتِلْكَ الْأَيَّامُ نَدَاوُهَا بَيْنَ النَّاسِ﴾^(١).

والملاك في النسخ هو الرحمة والفضل من عند الله عز وجل وفي علم الفقه يقال بتناسخ الورثة ويراد منه موت طبقة ورثة بعد ورثة ، والميراث لم يقسم بعد ، كما لو مات زيد وعنده ولدان وترك داراً ومزرعة ، ثم مات الولدان وبقي أولادهم وتركه زيد لم تقسم بعد

(١) سورة آل عمران ١٤٠.

وهكذا ، فيأخذ الأولاد وإن نزلوا حصة من يتقربون به ﴿لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثَىٰ﴾^(١) ، من بعد دين أو وصية لزيد أو لولديه والورثة الذين ماتوا ، على ألا تتجاوز ثلث حصة المورث .

ولابد من شرائط للنسخ منها :

الأول : إتحاد الموضوع بين الآية الناسخة والمنسوخة .

الثاني : وجود تعارض وتناف بين مضمون الآية الناسخة والآية المنسوخة .

الثالث : تعذر الجمع بين الآيتين في الدلالة والمفهوم .

الرابع : معرفة تاريخ نزول كل من الآية الناسخة والمنسوخة ، وتقديم زمان الآية المنسوخة .

ويمكن تأسيس قانون وهو لو دار الأمر بين الجمع بين الآيتين من القرآن وبين النسخ بينهما ، فالأولى والمقدم هو الأول ، وفيه مسائل :

الأولى : تترشح عن الجمع بين كل آيتين يقال بينهما النسخ علوم وفيوضات تنير دروب السالكين ، وقد صدرت من هذا السفر أجزاء تتعلق بصلة آية قرآنية بآية مجاورة لها^(٢) ، وفي الصلة بين شطر من آية وشطر من آية أخرى^(٣) .

الثانية : من القوانين الملازمة للقرآن أن كل آية منه خزينة من العلوم ، ولا ينخرم هذا القانون بالناسخ والمنسوخ ، والمجمل والمبين ، والمحكم والمتشابه ، ومنهم من قال أن المحكم هو الناسخ ، وأن المتشابه هو

(١) سورة النساء ١١.

(٢) أنظر الجزء العشرين بعد المائة الذي جاء خاصاً بالصلة بين الآية (١٥٢) والآية (١٥١).

(٣) أنظر الجزء الثاني والعشرين بعد المائة في صلة شطر من الآية ١٥٣ بشطر من الآية ١٥١ ، والجزء الخامس والعشرين بعد المائة في الصلة بين شطر من الآية ١٥٣ وشطر من الآية ١٥٤ من سورة آل عمران.

المنسوخ وليس بتمام ، قال الله في الثناء على القرآن وآياته ﴿كَتَابٌ أُحْكِمَتْ آيَاتُهُ﴾^(١).

فكل آية من القرآن لها شأن خاص ، وفيها علوم مستقلة ، وهو من الإعجاز في تقسيم القرآن إلى سور ، وكل سورة تتكون من آيات عديدة ، بين كل إثنين منهما فاصلة لتقتبس هذه الفاصلة الأنوار البهية من وجوه :

أولاً : ذات السورة .

ثانياً : الآية التي تسبق الفاصلة .

ثالثاً : الآية التي تأتي بعد الفاصلة .

الثالثة : من خصائص الآية القرآنية بقاءها غضة طرية إلى يوم القيامة ، تدعو المسلمين للتزود منها بالمعارف ، ومن وجوه إكرام وتشريف المسلمين قراءتهم سورة الفاتحة في الصلاة اليومية على نحو الوجوب العيني المركب ، أي بوجوب الصلاة ووجوب قراءة الفاتحة فيها . وإن قلت نعم ، الصلاة واجبة وجوباً عينياً ، ولكن القراءة يتكفل بها الإمام في صلاة الجماعة والجمعة ، والجواب هذا صحيح ، ولكن ثواب القراءة يحتسب للمأموم كما لو أنه قرأ بنفسه .

الرابعة : تتضمن كل آية قرآنية الأمر أو النهي أو الحكم في منطوقها أو مفهومها لذا فلا يجوز تعطيل مضامينها القدسية باسم النسخ ونحوه تدعو الآية القرآنية المسلمين كل يوم إلى النهل من علومها ، وتجعل المؤمن يتنعم في رياضها الناضرة .

والقول بأن آية السيف ﴿فَإِذَا اسْلَخَ الْأَشْهُرُ الْحُرُمَ فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ وَخُذُوهُمْ وَأَحْصُرُوهُمْ وَأَقْعُدُوا لَهُمْ كُلَّ مَرْصِدٍ فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوْا

الزَّكَاةَ فَخَلَوْا سَبِيلَهُمْ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ»^(١) قد نسخت نحو مائة آية لا أصل له

والنسخ هو رفع حكم شرعي بدليل وحكم شرعي مثله جاء بعده ، وإجماع علماء الإسلام على وقوع النسخ في آيات القرآن ولا عبرة بالقليل النادر ممن قال بمنع وقوع النسخ في القرآن كأبي مسلم الأصفهاني وهو معتزلي .

وقيل أن المراد من قوله تعالى ﴿مَا نَسَخْ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِنْهَا أَوْ مِثْلَهَا﴾^(٢) إنما هو في نسخ أحكام الشرائع السابقة قبل بعثة النبي ، وأن كلمة (آية) في قوله تعالى ﴿مَا نَسَخْ مِنْ آيَةٍ﴾ لها معنيان :
الأول : الآيات القرآنية .

الثاني : الآيات الكونية ، كما قال تعالى ﴿وَجَعَلْنَا اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ آيَاتَيْنِ فَمَحَوْنَا آيَةَ اللَّيْلِ وَجَعَلْنَا آيَةَ النَّهَارِ مُبْصِرَةً لِّبُغْوَا فَضْلٍ مِنْ رَبِّكُمْ﴾^(٣) لبيان أن فائدة النسخ والمحو الرحمة وتوالي الفضل من عند الله عز وجل على الناس جميعاً .

وذكرت وجوه للنسخ منها :

الأول : نسخ التلاوة والحكم ، بأن تنزل آية وتتضمن حكماً ثم ترفع هي وحكمها ، وإن بقيت في الحافظة عند عدد من الصحابة .

الثاني : آيات نزلت ثم رفعت تلاوة وحكماً ، ويسمى النسخ العام وتمحى من قلوب وأذهان الصحابة ، منه ما ذكر بأن سورة الأحزاب كانت تعادل في طولها سورة البقرة .

(١) سورة التوبة ٥.

(٢) سورة البقرة ١٠٦.

(٣) سورة الإسراء ١٢.

الثالث : نزول آيات ثم رفعت في لفظها مع بقاء حكمها ، ومنه آية الرجم ، وروي عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس عن عمر بن الخطاب قال : لقد خشيت أن يطول الناس زمان حتى يقول قائل لا نجد الرجم في كتاب الله ، فضلوا بترك فريضة أنزلها الله ، ألا وإن الرجم حق على من زنا ، إذا أحصن وقامت البينة أو الحمل أو الإعراف ، وقد قرأتها : الشيخ والشيخة فارجموهما البتة ، ألا وقد رجم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ورجمنا بعده^(١) .

ويتضمن الخبر إخباراً عن فريضة أنزلها الله ، وتجلت في السنة ، وذكر أن السنة المتواترة تنسخ القرآن ، بلحاظ أن كلا منهما وحي من عند الله ، والعمل بهما ملزم ، إنما السنة تنقص مرتبة عن القرآن لإعجازه . وصحيح أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم رجم المحصن كما في خبر ماعز بن مالك الأسلمي وقد تقدم ذكره في الأجزاء السابقة ورجم المحصنة كما في حديث بريدة الذي كان جالساً عند النبي صلى الله عليه وآله وسلم فجاءته امرأة من غامد فقالت : يا رسول إني زنت فطهرني^(٢) .

فقام النبي صلى الله عليه وآله وسلم بردها بلحاظ أن هذا القول شهادة وإقرار لمرة واحدة ، ولما كان من الغد ، رجعت إلى رسول الله ، وقالت : يا رسول الله لم تردني لعلك (أن تردني كما رددت ماعزاً (فوالله إني لحبلى)^(٣) ، عندئذ أمرها النبي ، بأن تذهب حتى تلد مولودها ، لعلها تلجأ للإستغفار ، ولا ترجع إليه مرة أخرى وتشغل برضاة وحضانة ولدها وإدراكها أنه ليس له غيرها ، ولكنه حفظ لها شهادتين بالزنا .

(١) الكشف والبيان ٢/٢٦٨ .

(٢) السنن الكبرى للبيهقي ٨/٢٢١ .

(٣) السنن الكبرى للنسائي ٤/٢٨٧ .

وما أن ولدته جاءت به إلى رسول الله في خرقة ، وقالت : هذا قد ولدته.

قال النبي (إذهبي فارضيه حتى تظطيه) ^(١) ، فصارت ثلاث شهادات منها على نفسها ، إلى جانب الحفاظ على حياة الصبي . فلما فطمت الصبي من الرضاع جاءت به ويده كسرة خبز للدلالة على أنه صار يأكل ، فقالت : هذا يا نبي الله قد فطمته وقد أكل الطعام .

فتمت أربع شهادات ، وصار الصبي في غنى عن لبنها، فدفعه النبي إلى أحد المسلمين ، ثم أمر بها وحفرت لها حفرة إلى صدرها، وأمر الناس أن يرموها (فَأَقْبَلَ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ بِحَجَرٍ فَرَمَى رَأْسَهَا فَانْتَضَحَ الدَّمُ عَلَى وَجْهِهِ فَسَبَّهَا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ " مَهْلًا يَا خَالِدُ فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَقَدْ تَابَتْ تَوْبَةً لَوْ تَابَهَا صَاحِبُ مَكْسٍ لَغُفِرَ لَهُ " ثُمَّ أَمَرَ بِهَا فَصَلَّى عَلَيْهَا وَدَفِنْتُ) ^(٢) . وهناك مسألتان :

الأولى : هل هذا الرجم نسخ لقوله تعالى ﴿الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ﴾ ^(٣) .

الثانية : هل هذا الرجم نسخ للجلد بخصوص الزنا، والجواب لا دليل على النسخ في المقام، ولم يثبت أن الغامدية محصنة بزواج ، لأن الولد للفراش .

والمختار أن السنة لا تنسخ القرآن إذ لا يصح أن تؤخذ قضية في واقعة، ومسألة شخصية ، وتكون بديلاً لقانون سماوي يتلوه المسلمون

(١) السنن الكبرى للبيهقي ٢٢١/٨ .

(٢) زاد المعاد ٢٧/٥ .

(٣) سورة النور ٢ .

خمس مرات كل يوم بصيغة القرآنية ، وهذه المسألة خارجة عن موضوع بحثنا وهو دعوى نسخ آية السيف لنحو مائة آية من القرآن.

الرابع : نسخ الحكم دون التلاوة، ويستدل عليه بآية النجوى بأن يتصدق الصحابي قبل القيام بمناجاة أو سؤال رسول الله ، ونسخ الحكم بقوله تعالى ﴿أَشْفَقْتُمْ أَنْ تُقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيْ نَجْوَاكُمْ صَدَقَاتٍ﴾^(١).

وعن الإمام علي : إن في كتاب الله لآية ما عمل بها أحد قبلي ، ولا يعمل بها أحد بعدي آية النجوى { يا أيها الذين آمنوا إذا ناجيتم الرسول فقدموا بين يدي نجواكم صدقة }^(٢).

كان عندي دينار فبعته بعشرة دراهم ، فكنت كلما ناجيت النبي قدمت بين يدي درهماً ، ثم نسخت فلم يعمل بها أحد فنزلت { أشفقتم أن تقدموا بين يدي نجواكم صدقات }^(٣).

وعن مجاهد قال في الآية أعلاه : نهوا عن مناجاة النبي حتى يتصدقوا ، فلم يناجيه إلا علي بن أبي طالب عليه السلام ، قدم ديناراً ، فتصدق به ثم نزلت الرخصة^(٤).

ليكون إصطلاح نسخ الحكم دون التلاوة على نحو التسامح والبيان بلحاظ أنه لا نسخ في تلاوة آيات القرآن ، وكذا فإن الأحاديث تبين تعقب الرخصة للعزيمة ، ونزول التخفيف بالحكم القرآني بحكم قرآني آخر.

وورد الحديث بذكر النسخ في المقام ، إذ أخرج ابن أبي حاتم وابن مردويه عن الإمام علي عليه السلام قال : ما عمل بها أحد غيري حتى نسخت وما كانت إلا ساعة يعني آية النجوى^(٥).

(١) سورة المجادلة ١٣.

(٢) سورة المجادلة ١٢.

(٣) سورة المجادلة ١٣.

(٤) الكشف والبيان ١٢/١٧٦.

(٥) الدر المنثور ٩/٤٤٠.

فالمسنوخ هو ذات الصدقة ، ليكون في الآية تأديب لأجيال المسلمين في معرفة قدسية مناجاة الرسول وما فيها من المنافع العظيمة ، وقد تفضل الله عز وجل وبينها في القرآن .

وجاءت السنة بها فيستطيع المسلم أن يبقى في مناجاة مع الرسول محمد حياته كلها من غير أن يتصدق لخصوص المناجاة .
والمائز بين الآية المحكمة والمسنوخة فان الأخيرة لا يعمل بها مع التعبد بتلاوتها .

ويمكن تقسيم النسخ إلى أقسام :

الأول : النسخ الجهتي بأن يتعلق بجانب من مضامين الآية المنسوخة والغايات الحميدة التي فيها ، ولو دار الأمر بين كون النسخ على نحو الموجبة الكلية أو الجزئية ، فالمختار هو الثاني ، وهو من أسرار بقاء تلاوة الآية في القرآن ولزوم الغوص في بحار علومها .

الثاني : النسخ بمعنى التخصيص ، وفيه شواهد وأخبار .

الثالث : النسخ التام في موضوع الآية ، أما بالنسبة لزمان ومكان العمل بالآية المنسوخة فلا دليل على ثبوت النسخ الإستغراقي فيه ، فقد يأتي يوم يعمل به بأحكام شطر من الآيات المنسوخة .

لذا فإن القول بأن آية السيف نسخت مائة آية لا يتم في المقام ، إذ تبقى كل آية في القرآن تدعو المسلمين والعلماء منهم ، للعمل بها عند وجود المقتضي وفقد المانع ، خاصة وأن أكثر هذا النسخ لم يثبت ، وورد بتأويل وتفسير من رجال التفسير من التابعين أو تابعي التابعين وتناقله الذين من بعدهم .

ونفى السيوطي بشدة نسخ آية السيف لمائة آية وحصر النسخ بين آيات القرآن كلها بنحو عشرين آية ، وحتى هذه الآيات أورد في عدد منها إحتمال أنها محكمة وغير منسوخة .

وقال فمن البقرة ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ إِذَا حَضَرَ أَحَدُكُمُ الْمَوْتُ﴾^(١) الآية منسوخة، قيل بآية المواريث، وقيل بمحدث ألا لا وصية لوارث، وقيل بالإجماع حكاه ابن العربي.

قوله تعالى ﴿وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ﴾^(٢) قيل منسوخة بقوله ﴿فَنَنْتَهِمْ مِنْكُمْ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ﴾^(٣) وقيل محكمة ولا مقدرة.

قوله ﴿أَحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفَثُ إِلَى نِسَائِكُمْ﴾^(٤) ناسخة لقوله ﴿كَأَنَّ كِتَابَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ﴾^(٥) لأن مقتضاها الموافقة فيما كان عليهم من تحريم الأكل والوطء بعد النوم، ذكره ابن العربي. وحكى قولاً آخر أنه نسخ لما كان بالسنة قوله تعالى ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الشَّهْرِ الْحَرَامِ﴾^(٦) الآية منسوخة بقوله ﴿وَقَاتِلُوا الْمُشْرِكِينَ كَافَّةً﴾^(٧)، أخرجه ابن جرير عن عطاء عطاء بن ميسرة. قوله تعالى ﴿وَالَّذِينَ يُؤَفِّقُ مِنْكُمْ﴾^(٨) إلى قوله ﴿مَاعَا مَاعَا إِلَى الْحَوْلِ﴾ منسوخة بآية (أربعة أشهر وعشراً).

(١) سورة البقرة ١٨٠.

(٢) سورة البقرة ١٨٤.

(٣) سورة البقرة ١٨٥.

(٤) سورة البقرة ١٨٧.

(٥) سورة البقرة ١٨٣.

(٦) سورة البقرة ٢١٧.

(٧) سورة التوبة ٣٦.

(٨) سورة البقرة ٢٤٠.

والوصية منسوخة بالميراث، والسكنى ثابتة عند قوم منسوخة عند آخرين بحديث ولا سكنى قوله تعالى وإن تبدوا ما في أنفسكم أو تخفوه يحاسبكم به الله (منسوخة بقوله بعده ﴿لَا يَكْفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾^(١)).

ومن آل عمران قوله تعالى ﴿اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ﴾^(٢) قيل إنه منسوخ بقوله بقوله ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ﴾^(٣) وقيل لا بل هو محكم، وليس فيها آية يصح فيها دعوى النسخ غير هذه الآية.

ومن النساء قوله تعالى ﴿وَالَّذِينَ عَقَدَتْ أَيْمَانُكُمْ فَاتُوهُمْ نَصِيهِمْ﴾^(٤) منسوخة بقوله ﴿وَأُولُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ﴾^(٥). قوله تعالى ﴿وَإِذَا حَضَرَ الْقِسْمَةَ﴾^(٦)، قيل منسوخة، وقيل لا، ولكن تهاون الناس بالعمل بها.

قوله تعالى ﴿وَاللَّاتِي يَأْتِينَ الْفَاحِشَةَ﴾^(٧) الآية منسوخة بآية النور من المائدة.

قوله تعالى ﴿وَلَا الشَّهْرَ الْحَرَامَ﴾^(٨) منسوخة بإباحة القتال فيه. قوله تعالى ﴿فَإِنْ جَاءُوكَ فَاحْكُم بَيْنَهُمْ أَوْ أَعْرِضْ عَنْهُمْ﴾^(٩). منسوخة بقوله بقوله ﴿وَأَنْ احْكُم بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ﴾^(١٠).

(١) سورة البقرة ٢٨٦.

(٢) سورة آل عمران ١٠٢.

(٣) سورة التغابن ١٦.

(٤) سورة النساء ٣٣.

(٥) سورة الأنفال ٧٥.

(٦) سورة النساء ٨.

(٧) سورة النساء ١٥.

(٨) سورة المائدة ٢.

قوله تعالى ﴿أَخْرَأَ مِنْ غَيْرِكُمْ﴾^(٣) منسوخ بقوله ﴿وَأَشْهَدُوا ذَوِي عَدْلٍ مِنْكُمْ﴾^(٤) ومن الأنفال قوله تعالى ﴿إِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ عَشْرُونَ صَابِرُونَ﴾^(٥) الآية منسوخة بالآية بعدها.

ومن براءة قوله تعالى ﴿انْفِرُوا خِفَافًا وَثِقَالًا﴾^(٦) منسوخة بآية العذر وهو قوله ﴿لَيْسَ عَلَى الْأَعْمَى حَرْجٌ﴾^(٧) الآية. وقوله ﴿لَيْسَ عَلَى الضَّعْفَاءِ﴾^(٨) الآيتين، وبقوله ﴿وَمَا كَانَ الْمُؤْمِنُونَ لِيَنْفِرُوا كَافَّةً﴾^(٩).

ومن النور قوله تعالى ﴿الزَّانِي لَا يَنْكِحُ الْإِزَانِيَّةَ﴾^(١٠) الآية منسوخة بقوله ﴿وَأَنْكِحُوا الْأَيَامَى مِنْكُمْ﴾^(١١).

قوله تعالى ﴿لَيْسَ أَدْنَاكُمْ الَّذِينَ مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾^(١٢) الآية، قيل منسوخة، وقيل لا، ولكن تهاون الناس في العمل بها.

(١) سورة المائدة ٤٢.

(٢) سورة المائدة ٤٩.

(٣) سورة المائدة ١٠٦.

(٤) سورة الطلاق ٢.

(٥) سورة الأنفال ٦٥.

(٦) سورة التوبة ٤١.

(٧) سورة النور ٦١.

(٨) سورة التوبة ٩١.

(٩) سورة التوبة ١٢٢.

(١٠) سورة النور ٣.

(١١) سورة النور ٣٢.

(١٢) سورة النور ٥٨.

ومن الأحزاب قوله تعالى ﴿لَا يَحِلُّ لَكَ النَّسَاءُ﴾ ^(١) الآية منسوخة بقوله ﴿إِنَّا أَهْلَلْنَا لَكَ أَزْوَاجَكَ﴾ ^(٢).

ومن المجادلة قوله تعالى ﴿إِذَا نَاجَيْتُمُ الرَّسُولَ فَقَدِّمُوا﴾ ^(٣) الآية منسوخة بالآية بعدها.

ومن الممتحنة قوله تعالى ﴿فَاتُوا الَّذِينَ ذَهَبَتْ أَزْوَاجُهُمْ مِثْلَ مَا أَنْفَقُوا﴾ ^(٤) قيل منسوخ بآية السيف، وقيل بآية الغنيمة، وقيل محكم.

ومن المزمل قوله ﴿قُمِ اللَّيْلَ إِلَّا قَلِيلًا﴾ ^(٥) منسوخ بآخر السورة، ثم نسخ الآخر بالصلوات الخمس.

فهذه إحدى وعشرون آية منسوخة على خلاف في بعضها لا يصح دعوى النسخ في غيرها، والأصح في آية الاستئذان والقسمة الأحكام فصارت تسعة عشر.

ويضم إليها قوله تعالى ﴿فَإِنَّمَا تُولَوْنَا وَجْهَ اللَّهِ﴾ ^(٦).

على رأي ابن عباس أنها منسوخة بقوله ﴿فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾ ^(٧) الآية، فتمت عشرون، وقد نظمناها في أبيات فقلت :

وقد أكثر الناس في المنسوخ من عدد ... وأدخلوا فيه آيا ليس تنحصر
وهاك تحرير أي لا مزيد لها ... عشرين حررها الخذاق والكبر

(١) سورة الأحزاب ٥٢.

(٢) سورة الأحزاب ٥٠.

(٣) سورة المجادلة ١٢.

(٤) سورة الممتحنة ١١.

(٥) سورة المزمل ٢.

(٦) سورة البقرة ١١٥.

(٧) سورة البقرة ١٤٤.

آي التوجه حيث المرء كان وإن ... يوصي لأهليه عند الموت محتضر
وحرمة الكل بعد النوم مع رفت ... وفدية لمطيق الصوم مشتهر
وحق تقواه فيما صح في أثر ... وفي الحرام قتال للألى كفروا
والاعتداد بحول مع وصيتها ... وإن يدان حديث النفس والفكر
والحلف والحبس للزاني وترك أولى ... كفروا شهادهم والصبر
والنفر

ومنع عقد لزان أو لزانة ... وما على المصطفى في العقد محتظر
ودفع مهر لمن جاءت وآية نج ... واه كذاك قيام الليل مستطر
وزيد آية الاستئذان من ملكت ... وآية القسمة الفضلى لمن
حضرُوا^(١).

وبلحاظ أن أكثر الآيات المنسوخة على قول السيوطي لا تتعلق
بالمهادنة والمواعدة والصفح منسوخة بآيات متصلة معها في الموضوع ،
وليس بآية السيف التي لم يذكرها كناسخ إلا بخصوص آية واحدة ،
ذكرها أعلاه على نحو الإحتمال والقليل من وجوه ثلاثة ، وهو تضعيف
له .

ولا يصح النسخ في الأخبار، إنما يقع في أحكام الحلال والحرام.
فذكر بخصوص قوله تعالى ﴿فَاتُوا الَّذِينَ ذَهَبَتْ أَزْوَاجُهُمْ مِثْلَ مَا أَنْفَقُوا﴾^(٢)،
ثلاث وجوه :

أولاً : الآية منسوخة بآية السيف.

ثانياً : نسخ الآية بآية الغنيمة وهو قوله تعالى ﴿وَأَعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ
شَيْءٍ فَإِنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينِ

(١) الإتيان في علوم القرآن ٢٥٥/١ .

(٢) سورة الممتحنة ١١.

وَأَبْنِ السَّبِيلَ^(١) ، ولكن القدر المتيقن من الآية أعلاه وقوع الغنائم والمكاسب بيد المسلمين لتخرج الحقوق التي ذكرت في القرآن منها بالتخصيص.

ثالثاً: الآية محكمة ، وهو المختار ، إذ لم يرد دليل ينقض الحكم الوارد في الآية .

وفي حجة الوداع في السنة التاسعة للهجرة ، قال رسول الله : ألا أخبركم بالمؤمن ، من أمنه الناس على أموالهم ، وأنفسهم ، والمسلم من سلم الناس من لسانه ، ويده ، والمجاهد من جاهد نفسه في طاعة الله ، والمهاجر من هجر الخطايا والذنوب^(٢).

ترى لماذا تبقى الآية في القرآن على فرض رفع الحكم الوارد فيها بآية ناسخة له ، الجواب من وجوه :

الأول : بيان ما بين الدفتين من التنزيل.

الثاني : تجلي الإعجاز في نبوة محمد صلى الله عليه وآله وسلم بتبدل الحكم إذا تغير الموضوع.

الثالث : إرادة قاعدة تقديم الأهم على المهم ، في العمل بأحكام آيات القرآن.

الرابع : بيان جهاد النبي صلى الله عليه وآله وسلم في تبليغ الرسالة ونشر الدعوة الإسلامية ، والصبر الذي يتصف به ، وجهاد أهل البيت والصحابة.

الخامس : الثناء على أهل البيت والصحابة بتلقيهم الآية القرآنية بالقبول والعمل ، فإذا جاء النسخ إنتقلوا للعمل به من غير شك أو ريب أو تردد ، مع الحرص على تعاهد تلاوة الآية المنسوخة ، وإن كان أكثر القول النسخ وذكر آيات منسوخة كان في عهد التابعين ، وإن الذين قالوا

(١) سورة الأنفال ٤١.

(٢) صحيح ابن حبان ٢٤٥/٢٠.

بآيات منسوخة من الصحابة قليل عددهم ، وقليلة هي الآيات التي قالوا بنسخها .

السادس : تلاوة وحفظ الآية المنسوخة من مصاديق قوله تعالى ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾^(١).

السابع : من خصائص الناسخ مجيؤه متأخراً زماناً عن المنسوخ ، وتلك المدة الزمنية بينهما مناسبة لبلوغ الصحابة مرتبة من الفقاهاة .

الثامن : في الناسخ والمنسوخ دعوة للناس للإيمان ، والتدبر في أسرار وذخائر القرآن .

التاسع : يبعث علم الناسخ والمنسوخ الفرع والرعب في قلوب الذين كفروا لما فيه من العلوم ، وتجدد الأحكام .

العاشر : في النسخ القرآني وعيد للمنافقين والذين كفروا لصيرورتهم في حال خشية وخوف من نزول آيات من القرآن تفضحهم وتخزيهم .

الحادي عشر : في الناسخ والمنسوخ توثيق للوقائع والأحداث ، وإخبار سماوي عن حال المسلمين ، وما لاقوه من الأذى في جنب الله .

وعرف النسخ في الإصطلاح بأنه رفع حكم شرعي بحكم شرعي مثله مع تراخيه عنه ، أو هو الخطاب الدال على إرتفاع الحكم الثابت بخطاب آخر متأخر عنه زماناً .

والمختار أن هذه التعاريف لا تفيد مطابقة المعنى الإصطلاحي للنسخ ، وكذا بالنسبة لأكثر التعريفات .

فالنسخ على وجوه:

الأول : رفع حكم شرعي في القرآن بحكم شرعي في القرآن مثله .

الثاني : رفع حكم شرعي من السنة النبوية بحكم شرعي من القرآن ،

ومنه تحويل القبلة من بيت المقدس إلى البيت الحرام ، قال تعالى ﴿وَحَيْثُ

مَا كُنتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ﴾^(١).

الثالث : نسخ الحكم الشرعي الوارد في القرآن بحديث متواتر من السنة النبوية.

والمختار أن المراد من النسخ هو الأول أعلاه، أما تحويل القبلة فهو من النسخ العملي في العبادات ، وليس من القرآني ، فلم ترد آية في القرآن تذكر إستقبال المسلمين بيت المقدس ، ولم يذكر القرآن إلا قبلة واحدة وهي البيت الحرام ، نعم أشارت آيات القرآن إلى وجود قبلة أولى ، قال تعالى ﴿وَمَا جَعَلْنَا الْقِبْلَةَ الَّتِي كُنْتَ عَلَيْهَا إِلَّا لِنَعْلَمَ مَنْ يَتَّبِعِ الرَّسُولَ مِمَّنْ يَنْقَلِبُ عَلَى عَقْبَيْهِ﴾^(٢).

وأستدل على النسخ بقوله تعالى ﴿سَيَقُولُ السُّفَهَاءُ مِنَ النَّاسِ مَا وَلَّاهُمْ عَنْ قِبْلَتِهِمُ الَّتِي كَانُوا عَلَيْهَا﴾^(٣)، ولكن النسخ في الإصطلاح القرآني هو وجود آيتين في القرآن إحداهما ناسخة والأخرى منسوخة، إنما تخبر الآية أعلاه عن نسخ حكم غير مذكور في القرآن، فهذه الآية ليست ناسخة لغيرها من آيات القرآن .

وورد (عن ابن عباس : قال : أول آية نسخت من القرآن القبلة ، ثم الصلاة الأولى)^(٤).

وأما الثالث فالمختار أن السنة النبوية لا تنسخ القرآن ولا يترتب حكم وقانون على فرض وجود مسألة أو مسائل قليلة فيها إختلاف .

الرابع : نسخ التلاوة بأن ترفع القراءة ، وورد عن أنس قال (بعث رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أقواماً من بني سليم إلى بني عامر في سبعين ، وفي رواية أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بعث

(١) سورة البقرة ١٥٠.

(٢) سورة البقرة ١٤٣.

(٣) سورة البقرة ١٤٢.

(٤) الدر المنثور ١/٢٨٠.

خال أنس أخاً لأم سليم واسمه حرام في سبعين ركباً فلما قدموا قال لهم خالي (أتقدمكم فإن أمنوني حتى أبلغكم عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وإلا كنتم مني قريباً فتقدم فأمنوه فبينما هو يحدثهم عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إذ أومؤوا إلى رجل منهم قطعنه فأنفذه فقال : الله أكبر فزت ورب الكعبة ثم مالوا على بقية أصحابه فقتلوهم إلا رجلاً أعرج صعد الجبل ^(١) وقيل نجي معه رجل آخر .

فأخبر جبريل عليه السلام النبي صلى الله عليه وآله وسلم إنهم قد لقوا ربهم فرضي عنهم وأرضاهم .

قال فكنا نقرأ : أن بلغوا قومنا إن قد لقينا ربنا فرضي عنا وأرضانا ثم نسخ بعد فدعا عليهم أربعين صباحاً على رعل وذكوان وبني عصية الذين عصوا الله ورسوله ^(٢) .

وفي باب النسخ ذكرت مسألة الرضاعة، إذ ورد عن عائشة قالت : كان فيما أنزل من القرآن عشر رضعات معلومات فنسخن بخمس معلومات، فتوفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وهن فيما يقرأ من القرآن.

وأخرج عبد الرزاق عن عائشة قالت : لقد كانت في كتاب الله عشر رضعات ثم رد ذلك إلى خمس ، ولكن من كتاب الله ما قبض مع النبي صلى الله عليه وسلم .

وأخرج ابن ماجه وابن الضريس عن عائشة قالت : كان مما نزل من القرآن سقط لا يحرم إلا عشر رضعات أو خمس معلومات .

وأخرج ابن ماجه عن عائشة قالت : لقد نزلت آية الرجم ورضاعة الكبير عشراً ، ولقد كان في صحيفة تحت سريري . فلما مات رسول الله صلى الله عليه وسلم وتشاغلنا بموته دخل داجن فأكلها .

(١) الطبقات الكبرى ابن سعد ٣ / ٥١٥ .

(٢) تفسير الخازن ١ / ٤٩٤ .

وأخرج عبد الرزاق عن ابن عمر : أنه بلغه عن ابن الزبير أنه يَأْثُرُ عن عائشة في الرضاعة لا يحرم منها دون سبع رضعات . قال : الله خير من عائشة ، إنما قال الله تعالى { وأخواتكم من الرضاعة } ولم يقل رضعة ولا رضعتين^(١) .

والأصل في مباحث موضوع النسخ هو الذي قد يقع بين آيات القرآن التي بين الدفتين .

ومن علوم تعضيد الآية القرآنية للآية الأخرى قوله تعالى ﴿وَإِذَا بَدَلْنَا آيَةً مَكَانَ آيَةٍ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يُنْزِلُ قَالُوا إِنَّمَا أَنْتَ مُفْتَرٍ﴾^(٢) ، إذ تدل على أن موضوعها هو آيات القرآن ، وفيه رفع لحكم أو تلاوة وإثبات لغيره . وعن أبي البخري قال : دخل علي بن أبي طالب عليه السلام المسجد فإذا رجل يخوف فقال : ما هذا ؟ فقالوا : رجل يذكر الناس . فقال : ليس برجل يذكر الناس ولكنه يقول أنا فلان بن فلان فاعرفوني ، فأرسل إليه فقال : أتعرف الناس من المنسوخ ؟ فقال : لا .

قال : فاخرج من مسجدنا ولا تذكر فيه^(٣) . والمختار وجود النسخ في القرآن ، ولكن لا بد أن يتم بدليل نقلي جلي في كل آية منسوخة ، وهذا النسخ لا يمحو مضامين وأحكام الآية المنسوخة بل تبقى في طولها ، ولها موردها وإن انحسر وقل ، ولكنها تظل حية طرية ، وقد يحتاج المسلمون العمل بها عند اجتماع شرائطه أو عند الضرورة والحال الملائم لها ، وهو من التخفيف عن المسلمين .

(١) الدر المنثور ٣ / ٩٦ .

(٢) سورة النحل ١٠١ .

(٣) الدر المنثور ١ / ٢٠١ .

وقوله تعالى ﴿فَنَحْوَا آيَةَ اللَّيْلِ﴾ ^(١) شاهد على هذا المعنى إذ أن الليل باق
باق في ذات المدة الزمنية التي جعلها الله عز وجل خاصة به لم يحذف ذات
الليل ونفعه وأثره .

وذكر بعض علماء التفسير أن آية السيف وهي ﴿فَإِذَا انْسَلَخَ الْأَشْهُرُ الْحُرُمُ
فَأَقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ وَخُذُوهُمْ وَأَخْصِرُواهُمْ وَأَقْعُدُوا لَهُمْ كُلَّ مَرْصِدٍ
فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ فَخَلُّوا سَبِيلَهُمْ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ ^(٢) نسخت
نحو مائة آية ، ولم يرد لفظ السيف في الآية أعلاه ، ولا في أي آية من
القرآن وأطلق بعض الذين إتبعوهم قولهم إطلاق المسلمات ، وليس من
دليل عليه ، ولعل ضرره أكثر من نفعه ، خاصة في هذا الزمان وحال
تداخل الأمم ، لقانون الملازمة بين الضرر وعدم الدليل ، أو أن الدليل
بمخلافه .

وكل آية كنز للعلوم فلا تعطل خزائنها والإستتارة بذخائرها ، ولو
على نحو السالبة الجزئية بالقول بالنسخ من غير دليل .
ومن الآيات التي قيل أنها نسخت قوله تعالى ﴿اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ﴾
منسوخة بقوله تعالى ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ﴾ ^(٣) أي بمقدار الإستطاعة
والإمكان ، ولا تعارض بين الآيتين .

إنما يدل الجمع بين الآيتين على اللطف من عند الله بالمسلمين ، وأنه
يقبل منهم حد الإستطاعة ويكتبه لهم ﴿حَقَّ تَقَاتِهِ﴾ وغاية التقوى ومنتهى
حدها ، وهو من الشكر الجزيل منه تعالى للمسلمين على هدايتهم
وإيمانهم وصلاتهم ، وفيه ترغيب للناس لدخول الإسلام فيجازيهم الله

(١) سورة الإسراء ١٢.

(٢) سورة التوبة ٥.

(٣) سورة التغابن ١٦.

بأن يجعل حد الإستطاعة في التقوى وطاعة الله هو حق تقاته ، وفيه رضاه سبحانه عنهم ، وهو من مصاديق قوله تعالى ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ﴾^(١) بتقريب أن الله عز وجل يعد الناس جميعاً بأن من يدخل الإسلام فلا يأمره بالتشديد على نفسه ولا يكلفه بذل الجهد والعناء الشديد في أداء الأفعال العبادية بل يقبل منه قدر إستطاعته وما يتمكن عليه من عمل الصالحات .

ومن وجوه الجمع بين الآيتين : فاتقوا الله ما استطعتم وأتقوا الله حق تقاته .

أي يبذل المسلمون الوسع في تقوى الله والخشية منه ، فيكون حد الإستطاعة مصداقاً لحق التقوى ، وأسمى معانيها ، وهو من اللطف الإلهي في التكليف ، ومرة يأتي المسلم بمصداق التقوى ، وأخرى يبلغ بها غاية المجهود .

وقد ورد ذات معنى الإستطاعة في فريضة الحج بقوله تعالى ﴿وَلَلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا﴾^(٢) فمع أن الحج من أركان الإسلام فقد قيده الله عز وجل بالإستطاعة ليكون من معاني هذا القيد البشارة باستطاعة المسلمين أداء حج بيت الله الحرام ، وكذا جاء قيد الإستطاعة في تهيئة مقدمات القتال ، بقوله تعالى ﴿وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ﴾^(٣).

ومن الإعجاز أن كل فرد من التقوى والحج والإعداد للدفاع من معاني التكليف والجهد في سبيل الله ، وبين التقوى والحج نسبة العموم والخصوص المطلق فالحج مناسكه من التقوى وليس العكس .

(١) سورة الأنبياء ١٠٧.

(٢) سورة آل عمران ٩٧.

(٣) سورة الأنفال ٦٠.

ومن مصاديق التقوى فيه قوله تعالى ﴿الْحَجَّ أَشْهَرُ مَعْلُومَاتٍ فَمَنْ فَرَضَ فِيهِِنَّ الْحَجَّ فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِيهِ الْحَجَّ﴾^(١).

ومن العلوم المستحدثة في هذا السفر الدعوة للتدبر في كامل كلمات ومعاني الآية التي يذكر أنها ناسخة أو منسوخة ، وبالنسبة للمقام فإن تمام الآية المنسوخة هو ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُوا إِلَّا وَأَنتُمْ مُسْلِمُونَ﴾^(٢).

إذ ابتدأت بنداء الإيمان لبيان رضا الله عز وجل عن المسلمين بدخولهم الإسلام وأدائهم الفرائض وليكون من معاني ﴿اتَّقُوا اللَّهَ﴾ أمور :

الأول : الثبات على الإسلام.

الثاني : التنزه عن الإرتداد والنكوص ، قال تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا

إِنْ تُطِيعُوا الَّذِينَ كَفَرُوا يَرُدُّوكُمْ عَلَىٰ أَعْقَابِكُمْ فَتَنْقَلِبُوا خَاسِرِينَ﴾^(٣).

الثالث : تعاون وتعاضد المسلمين في سبل الخير والفلاح ، وهو من مصاديق قوله تعالى ﴿وَيُسَارِعُونَ فِي الْخَيْرَاتِ﴾^(٤) بلحاظ كبرى كلية وهي أن من معاني المسارعة في المقام التعاون والتآزر والسعي في المعروف والحث على الإحسان .

وعن سهل بن سعد قال (قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : الدال على الخير كفاعله)^(٥).

(١) سورة الحج ١٩٧.

(٢) سورة آل عمران ١٠٢.

(٣) سورة آل عمران ١٤٩.

(٤) سورة آل عمران ١١٤.

(٥) المعجم الأوسط للطبراني ٤٣٠/٥.

الرابع : الخوف والخشية من الله ورجاء ما عنده ، والإكتفاء بفضله وشكره على النعم الظاهرة والباطنة .

وعن أنس بن مالك (أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال في قوله ﴿هُوَ أَهْلُ التَّقْوَى وَأَهْلُ الْمَغْفِرَةِ﴾ ^(١) قال : يقول ربكم : أنا أهل أن أتقى أتقى أن يجعل معي إله غيري ، ومن اتقى أن يجعل معي إله غيري فأنا أهل أن أغفر له ^(٢) .

الخامس : من التقوى إستحضار العبد لليوم الآخر وأحوال يوم القيامة .

وبعد نداء الإيمان في آية (حق تقاته) أعلاه جاء قوله تعالى ﴿اتَّقُوا اللَّهَ﴾ ويفيد معنى الوجوب من جهات :

الأولى : التقوى مصداق العبادة التي هي علة خلق الناس ، قال تعالى ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ ^(٣) .

الثانية : مجئ الأنبياء بالأمر بتقوى الله ، فليس من نبي إلا ويأمر قومه جهره بتقوى الله ، مما يدل على عدم التقية أو الحذر من القوم الكافرين في هذا الأمر ، فلا بد أن يتوجه الأنبياء إلى جميع أفراد قومهم الكبير والصغير والذكر والأنثى ، والغني والفقير ، والأمير والمأمور بأن يتقوا الله ، وهو أبهى وأحسن معاني النصيحة .

كما جاءت الوصية بالتقوى من عند الله لأهل الكتاب ، قال تعالى ﴿وَلَقَدْ وَصَّيْنَا الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَإِيَّاكُمْ أَنْ اتَّقُوا اللَّهَ وَإِنْ تَكْفُرُوا فَإِنَّ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَكَانَ اللَّهُ غَنِيًّا حَمِيدًا﴾ ^(٤) .

(١) سورة المدثر ٥٦ .

(٢) السنن الكبرى للنسائي ٥٠١/٦ .

(٣) سورة الذاريات ٥٦ .

(٤) سورة النساء ١٣١ .

فورد في نبي الله نوح أمره لقومه بتقوى الله وطاعة النبي كما جاء في التنزيل ، ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا﴾^(١).

كما ورد على لسان هود مع قومه عاد بقوله تعالى ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا﴾^(٢).

وكذا بالنسبة لنبي الله صالح ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا﴾^(٣).

ونبي الله شعيب ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا﴾^(٤).

ونبي الله عيسى ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا﴾^(٥).

أما بالنسبة للنبي محمد صلى الله عليه وآله وسلم ، فقد تكرر الأمر من عند الله للمسلمين بتقوى الله وطاعته وطاعة رسوله ، قال تعالى ﴿وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾^(٦) وتفضل الله عز وجل وأكرم المسلمين بأن أمرهم بتقوى الله حق تقاته ، ومنها طاعته وطاعة رسوله محمد صلى الله عليه وآله وسلم .

الثالثة : الأصل في الأمر هو الوجوب إلا أن يدل دليل على الندب .

الرابعة : ملازمة أمر الله بالتقوى لوجود الإنسان في الأرض ، فان قلت هل ورد في القرآن ما يدل على أمر الله لأدم بتقوى الله ، الجواب نعم ، من جهات :

(١) سورة الشعراء ١٠٨.

(٢) سورة الشعراء ١٢٦.

(٣) سورة الشعراء ١٤٤.

(٤) سورة الشعراء ١٧٩.

(٥) سورة الشعراء ١٦٣.

(٦) سورة آل عمران ١٣٢.

الأولى : تلقي الأمر بالتقوى بقوله تعالى ﴿وَعَلَّمَ آدَمَ الْأَسْمَاءَ كُلَّهَا﴾^(١).

الثانية : سكن آدم في الجنة وصحبته للملائكة .

الثالثة : كان أكل آدم وحواء من الشجرة التي نهاهما الله عنها لهما درساً ومصداقاً حاضراً للزوم تعاهد التقوى ، وتأديب أولادهما على سنن الخشية من الله ، وعدم مغادرة مقامات التقوى ، لأن في مغادرتها الحسرة والخسران .

الرابعة : عندما أمر الله بهبوط آدم وحواء وإبليس من الجنة ، قال سبحانه ﴿قُلْنَا اهْبِطُوا مِنْهَا جَمِيعًا فَإِمَّا يَأْتِيَنَّكُمْ مِنِّي هُدًى فَنُتَبِّعْ هُدَايَ فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾^(٢).

ليبان أن التقوى وسيلة النجاة في الدنيا والآخرة ، ومن معاني الهدى الأمر بالتقوى ، واجتناب فعل السيئات.

وعن ابن عباس قال (قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : قال إبليس لربه تعالى : يا رب قد أهبط آدم ، وقد علمت أنه سيكون كتاب ورسول ، فما كتابهم ورسولهم؟ قال : رسلكم الملائكة والنبيون ، وكتبهم التوراة والإنجيل والزيور والفرقان .

قال : فما كتابي ؟ قال : كتابك الوشم ، وقراءتك الشعر ، ورسلك الكهنة ، وطعامك ما لم يذكر اسم الله عليه ، وشرابك كل مسكر ، وصدقك الكذب ، وبيتك الحمام ، ومصائدك النساء ، ومؤذذك المزمار ، ومسجدك الأسواق)^(٣).

الخامسة : أخبر القرآن عن نزول الأمر بالتقوى على الأنبياء وقيامهم بدعوة قومهم إلى الخشية من الله ، وإتخاذ هذه الخشية قانوناً يتغشى حياتهم اليومية ليكون سبيلاً للنجاة يوم القيامة .

(١) سورة البقرة ٣١.

(٢) سورة البقرة ٣٨.

(٣) الدر المنثور ١/١٠٠.

(عن أبي أمامة : أن أبا ذر قال : يا نبي الله أي الأنبياء كان أول؟ قال : آدم . قال : أو نبي كان آدم؟ قال : نعم . نبي مكلم ، خلقه الله بيده ، ثم نفخ فيه من روحه ، ثم قال له يا آدم قبلاً . قلت : يا رسول الله كم وفي عدة الأنبياء؟ قال : مائة ألف وأربعة وعشرون ألفاً . الرسل من ذلك ثلاثمائة وخمسة عشر . جمأً غفيراً)^(١).

لقد ابتدأت الآية بنداء الإيمان ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ﴾ وفيه دعوة للمسلمين لتعاهد مضامين الآية ، وهل في نداء الإيمان في الآية دلالة على عدم النسخ فيها ، الجواب لا ، إلا أنه أمانة على بقاء مضامينها تندب المسلمين للعمل بها ، وهو من الإعجاز في إختصاص تسع وثمانين آية من القرآن بورود نداء الإيمان فيها . كما يمكن أن تكون الآية إنحلالية بما لا يتعارض مع النسخ بينها وبين قوله تعالى ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ﴾ بتقدير الآية على وجوه :

الأول : يا أيها الذين آمنوا (وهذا النداء باعث على التقوى والخوف من الله عز وجل بالتقيد بسنن الإيمان .

الثاني : يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله ولتكن هذه التقوى حق تقاته (وبما يناسب مقام الربوبية ، وتفضله عليكم بالهداية إلى الإيمان ، فمن دلائل إختصاص المسلمين بين الموحدين من الأمم المتعاقبة بالتفضيل تقييد الأمر لهم بالتقوى باتصافه بمائز وهو ﴿حَقَّ تَقَاتِهِ﴾ لأن النعم التي رزقها الله المسلمين لم تنلها أمة أو أهل ملة أخرى .

ليكون من معانيه أمور :

أولاً : وجوب شكر المسلمين لله عز وجل ومواظبتهم على هذا الشكر.

ثانياً : إجتهد المسلمون في طاعة الله ، وهو سبيل لتعاهد سنن التوحيد في الأرض .

ثالثاً : من معاني ﴿حَقِّ تَقَاتِهِ﴾ توارث المسلمون إخلاص الطاعة لله عز وجل بلحاظ تراكم سنن التقوى ، فليس من أمة تتقي الله في الأرض في الأحقاب المتعاقبة مثل المسلمين ، إذ أن خشيتهم من الله دائمة ومتجددة إلى يوم القيامة .

ليكون من معاني ﴿حَقِّ تَقَاتِهِ﴾ الكيف والكم في التقوى تعاهد أجيال المسلمين لتقوى الله ، وحرصهم على الخشية منه في كل زمان ، وهو من مصاديق قوله تعالى ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾^(١).

ليبان الملازمة بين الإيمان والتقوى ، وهو وفق القياس الإقتراني :

الكبرى : كل من آمن متق .

الصغرى : المسلمون آمنوا .

النتيجة : المسلمون متقون .

الثالث : يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله حق تقاته (وفيه حجة على الذين كفروا الذين يضمرون العداوة للنبي محمد صلى الله عليه وآله وسلم ويسعون في محاربتهم وقتالهم .

وتبين الآية أن التقوى سبيل للنجاة من كيد الكافرين ، ومن التقوى الصبر وتحمل الأذى وعدم التعدي على الغير ، ويتجلى بالنهي القرآني عنه بدليل قوله تعالى ﴿وَلَا تَعْدُوا إِنَّ اللَّهَ لَإِيجِبُ الْمُعْتَدِينَ﴾^(٢).

الرابع : تقدير الآية : يا أيها الذين آمنوا لا تموتن إلا وأنتم مسلمون (ليبان أن من أسرار تعاهد التقوى البقاء على الإسلام إلى حين الوفاء ،

(١) سورة آل عمران ١١٠.

(٢) سورة المائدة ٨٧.

لأن التقوى ملكة في فعل الصالحات والوقاية من السيئات ، فيكون المسلم منقطعاً إليها ، حريصاً على عدم الخروج عن مصاديقها المتكثرة .
ليكون من وجوه تقدير الآية أمور :

الأول : أيها المسلمون تعاهدوا الإيمان لتغادروا الدنيا على الإسلام .

الثاني : يا أيها المسلمون يجب أن تحافظوا على الإسلام بالثبات على الشهادتين ، وأداء الفرائض والصبر في مرضاة الله .

الثالث : يا أيها المسلمون إن أهل الأرض محتاجون لبقائكم على الإسلام ، وعدم مغادرة الدنيا إلا بكلمة التوحيد ، وهو من مصاديق قوله تعالى ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾^(١) .

الرابع : من مصاديق تقوى المسلمين عدم موت أي منهم إلا على الإسلام ، وهو من مصاديق قوله تعالى ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾^(٢) .

الخامس : التقوى سبيل الفوز في الآخرة بالجنة الواسعة ، وتفضل الله عز وجل وأخبر المسلمين بأن الموت على الإسلام هو مصداق التقوى ، قال تعالى ﴿وَمَنْ يَتَّبِعْ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾^(٣) .

ولما أخبر الله تعالى عن نيل المسلمين أعظم مرتبة بين أهل الأرض بقوله تعالى ﴿إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَىٰ لَكُمْ الدِّينَ﴾^(٤) فانه سبحانه أمرهم بالحد الأعلى من التقوى ، وهل يكون هذا الأمر سبباً لإمتناع فريق من الناس عن دخول الإسلام لما فيه من شدة التكاليف ، الجواب لا ، بدليل

(١) سورة الذاريات ٥٦ .

(٢) سورة آل عمران ١١٠ .

(٣) سورة آل عمران ٨٥ .

(٤) سورة البقرة ١٣٢ .

ورود قوله تعالى ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ﴾^(١) وفيه ترغيب للناس بدخول الإسلام ، ومن خصائص الأمر بالتقوى بعث الشوق في النفوس لأداء الفرائض العبادية ، والتقيد بشرائطها .

ومن أسرار نفخ الله الروح في آدم كما في قوله تعالى ﴿ثُمَّ سَوَّاهُ وَنَفَخَ فِيهِ مِنْ رُوحِهِ﴾^(٢) هو ميل الإنسان لأداء التكاليف وعدم نفرتة منها .

لذى ترى المسلمين إستقبلوا قوله تعالى ﴿اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ﴾ بالقبول والرضا والغبطة والإستجابة والإجتهاد في مرضاة الله ، ولم يجمع علماء الإسلام على أن الآية منسوخة وحتى على القول بأنها منسوخة فهذا النسخ جهتي ولا يحول دون إجتهاد المسلمين في سبل التقوى مجتمعين ومتفرقين ،

وكما تقدم فان الدنيا دار (دار التقوى) ليكسب فيها المسلمون الحسنات ويكون كل واحد منهم داعية إلى الله ، وفي التنزيل ﴿قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللَّهِ...﴾^(٣).

وفيد لفظ (اتقوا الله) الإطلاق، ومنه بلوغ التقوى حد المنتهى، فحتى إذا لم يأت وصف (حق تقاته) فان الآية تدل عليه إذ وردت الصفة وهي (حق) مضافة إلى موصوفها وهو التقوى للمبالغة وتمكن الصفة، وبيان لزوم الإجتهاد في طاعة الله والخشية منه في آتات الزمان وأفراد الأفعال الشخصية والنوعية أي التي يأتي بها الفرد، والتي تأتي بها الجماعة من المسلمين .

(١) سورة التغابن ١٦.

(٢) سورة السجدة ٣.

(٣) سورة يوسف ١٠٨.

ويكون ذات الفعل من مصاديق حق التقوى، كما في صلاة الجمعة والجماعة، فان تعاهدها في أوقاتها من أسمى مراتب التقوى والخشية من الله عز وجل .

فمن اللطف الإلهي في التكاليف العبادية أن كل فرد منها من غاية التقوى ، وشاهد عملي حاضر ومتجدد على الخشية من الله عز وجل ، وليكون من معاني قوله تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلَىٰ ذِكْرِ اللَّهِ وَذَرُوا الْبَيْعَ﴾^(١)، بلوغ غاية التقوى بتعاهد صلاة الجمعة ، ووردت في أجراها نصوص كثيرة وكذا في صلاة الجماعة .

وعن ابن عباس قال : سمعنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول : من حافظ على هؤلاء الصلوات المكتوبات في جماعة ، كان أول من يجوز على الصراط كالبرق اللامع ، وحشره الله في أول زمرة من التابعين ،

وكان له في كل يوم وليلة حافظ عليهن كأجر ألف شهيد قتلوا في سبيل الله^(٢).

وهل يصح تقدير الآية : يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله حق تقاته بأداء الفرائض والعبادات، الجواب نعم، إلا أن هذا الأداء مصادق من مصاديق التقوى التي تنبسط على أفعال المسلم في الحياة الدنيا. ترى ما هي النسبة بين (اتقوا الله حق تقاته) وبين (فاتقوا الله ما استطعتم) فيها وجوه :

الأول : نسبة التساوي وان حق التقوى هو ذاته قدر الإستطاعة لقوله تعالى ﴿لَا يَكِفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾^(٣).

(١) سورة الجمعة ٩.

(٢) المعجم الأوسط الطبراني ٤٠٨/١٤.

(٣) سورة البقرة ٢٨٦.

الثاني : نسبة العموم والخصوص المطلق، وأن حق التقوى من مصاديق وعمومات التقوى، أما الإستطاعة فليست من مرتبة حق التقوى.

الثالث : نسبة العموم والخصوص من وجه، فهناك مادة للإلتقاء وأخرى للإفتراق.

والظاهر من دلالة الإلفاظ هو الثاني، فلذا قيل بالنسخ بين الآيتين، إلا أن الجمع بينهما ممكن وليس من تعارض بينهما، وفي الصلة بين الآيتين أقوال :

الأول : ورد عن ابن مسعود (اتقوا الله حق تقاته) قال : نسختها (فاتقوا الله ما استطعتم) ومثله ورد عن أنس بن مالك.

الثاني : إرادة التخفيف عن المسلمين كما ورد (عن سعيد بن جبير قال: لما نزلت هذه الآية اشتد على القوم العمل ، فقاموا حتى ورمت عراقيهم ، وتقرحت جباههم ، فأنزل الله تخفيفاً على المسلمين { فاتقوا الله ما استطعتم } فنسخت الآية الأولى^(١).

الثالث : الآية محكمة، ولم يقع النسخ فيها، وهو الوارد عن ابن عباس في قوله { اتقوا الله حق تقاته } قال : لم تنسخ ولكن { حق تقاته } أن يجاهدوا في الله حق جهاده ، ولا تأخذهم في الله لومة لائم ، ويقوموا لله بالقسط ولو على أنفسهم وآبائهم وأمهاتهم^(٢).

كما ورد عن ابن عباس القول بوقوع النسخ بين الآيتين في قوله تعالى ﴿اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ﴾ أن يطاع فلا يعصى، فلم يستطيعوا قال الله ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ﴾.

ولم يرد عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم ما يدل على النسخ بين الآيتين أو الجمع بينهما في موضوع واحد بما يفيد الأمانة أو الإشارة إلى

(١) الدر المنثور ٢/٣٩٩.

(٢) الدر المنثور ٢/٣٩٩.

النسخ بينهما ، إذ ورد بالإسناد عن ابن مسعود أنه قال (قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: " { اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ } { أَنْ يُطَاعَ فَلَا يُعْصَى ، وَيُشْكَرَ فَلَا يُكْفَرُ ، وَيُذَكَّرَ فَلَا يُنْسَى " } .^(١)

ويدل هذا الحديث بالدلالة التضمنية على إستدامة العمل بمضامين الآية بلزوم إجتماع المسلمين في طاعة الله ، وعدم تعارض الآية مع تقوى الله على نحو الإستطاعة والإمكان .

وروى عن الإمام جعفر الصادق عليه السلام أن الآية منسوخة بقوله تعالى ﴿ اتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ ﴾^(٢) .

الرابع : ورود التفسير لقوله تعالى ﴿ اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ ﴾ من غير ذكر لموضوع النسخ في الآية ، لإفادة البعث على بذل الوسع في طاعة الله ، فورد عن عبد الله بن مسعود أنه قال ("اتقوا الله حق تقاته" ، قال: أن يطاع فلا يعصى ، ويذكر فلا ينسى ، ويشكر فلا يكفر)^(٣) . وعن الحسن في الآية : قال ﴿ حَقَّ تَقَاتِهِ ﴾ أن يطاع فلا يعصى . وهو الوارد عن السدي وقتادة^(٤) .

وهل يمكن إحتساب تفسير هذه الآية بالمعنى أعلاه ومن غير ذكر للنسخ بقيد الإستطاعة أن الآية غير منسوخة ، الجواب لا ، إلا مع القرينة الدالة عليه .

وفيد الجمع بين الآيتين أموراً :

الأول : حث المسلمين على بذل الوسع في تقوى الله .

الثاني : دعوة المسلمين للتعاون والتآزر في طاعة الله .

(١) تفسير ابن كثير ٨٧/٢ .

(٢) البحار ٢٣٢/٦٥ .

(٣) تفسير الطبري ٦٥/٧ .

(٤) تفسير الطبري ٦٧/٧ .

الثالث : بعث المسلمين للأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بما يجعلهم يبلغون أسمى مراتب التقوى .

الرابع : التخفيف عن المسلمين في مقامات التقوى والخشية من الله .

الخامس : بيان فضل الله عز وجل بالرضا عن المسلمين بالقليل من الطاعة والتقوى .

السادس : تفيد كل من الآيتين وعلى نحو الإستقلال الزجر عن فعل المعاصي والسيئات ، وتأكد كل واحدة منهما الأخرى .

وفي الجمع بين الآيتين مصداق للنسخ في القرآن وأنه لا يمحى الآية المنسوخة بل تبقى لها موضوعيتها في الحكم ، ويمكن تقسيم النسخ إلى أقسام منه نسخ التخفيف والذي تتضمن معه الآية الناسخة التخفيف عن المسلمين ، فتبقى الآية المنسوخة تدعو المسلمين لبذل الوسع والإجتهاد بطاعة الله ، ومراقبة النفس والجوارح ، مع التسليم بكفاية حد التخفيف ، وأن الكثرة في طاعة الله ليس لها حد من طرف الكثرة .

ومن معاني الجمع بين الآيتين النهي عن فعل المعاصي وعدم الخلط بين فعل الطاعات والسيئات .

والمختار أن قوله تعالى ﴿اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ﴾ منسوخة على نحو جهتي ولكن هذا النسخ لا يمنع من العمل بمضامينها ، فالعمل بها باق في طول العمل بقوله تعالى ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ﴾ إلى يوم القيامة ، وهو من الإعجاز في الجمع ما بين الدفتين وأن نسخ التخفيف باب للتيسير ومنع من الحرج ، وهو من مصاديق قوله تعالى ﴿وَمَا جَعَلْ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ﴾^(١) ، وموضوعية الآيات التي تندب للتوبة والإستغفار .

كما أنه يلائم كثرة الأفواج والأمم التي دخلت الإسلام وموافقة السعة والتخفيف في الأحكام لكثرة أعداد المسلمين من مصاديق قوله تعالى ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ﴾^(١) بلحاظ أمور :

الأول : من الرحمة في نبوة محمد صلى الله عليه وآله وسلم دعوة الناس للإسلام .

الثاني : عموم الدعوة لدخول الإسلام وشمولها لجميع الناس ، وعدم حصرها بالعرب أو قومية مخصوصة .

الثالث : لا تنتهي معاني الرحمة بدخول الإنسان الإسلام ، بل تأتيه شأيب الرحمة دفعة وتدرجياً ، لذا يدرك المسلم أن نعماً متجددة تبلغه كل يوم تتجلى مصاديق وشواهد ببركة نبوة محمد صلى الله عليه وآله وسلم ودخول الإسلام ، ولتكون هذه النعم مقدمة لإرتقاء المسلم في منازل التقوى سواء حسب القدرة والإستطاعة أو بلوغ مراتب قوله تعالى ﴿حَقِّقَاتِهِ﴾ .

وإن قلت أن الأصل هو ترتب العمل على الناسخ وحده وليس على المنسوخ ، الجواب لا دليل على هذا الأصل ، ولا يثبت إلا مع الدليل ، وهو مفقود في المقام .

ويدل قوله تعالى ﴿مَا نَسَخْ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِنْهَا أَوْ مِثْلَهَا﴾^(٢) على أن المثلية بين الناسخ والمنسوخ تفيد عدم التعارض بينهما ، وأن العمل بالمنسوخ في طول الناسخ ، ليكون المسلم بالخيار ، وفيه رفع الحرج عنه في العبادات وعدم جعله في ضيق وإرباك ، كما يتعلق اسم التفضيل ﴿خَيْرٍ﴾ في عمل المسلم ، أي خير منها في العمل من جهة الثواب العظيم في الناسخ ، وما فيها من التخفيف وأسباب المداومة على الفعل العبادي

(١) سورة الأنبياء ١٠٧.

(٢) سورة البقرة ١٠٦.

مع التخفيف ، ويكون لفظ ﴿مِثْلَهَا﴾ أي في أداء الفرائض والعبادات ليمتاز الناسخ بالسعة والمندوحة في عمل المسلم بأن يستطيع أن يعمل بمثل ما كان يعمل قبل نزول الناسخ وهو الذي يدل عليه قوله تعالى ﴿مِثْلَهَا﴾ أو أن يعمل بالمنسوخ والناسخ بعد نزول الناسخ ، وهو الذي يدل عليه لفظ ﴿بِخَيْرٍ مِنْهَا﴾ .

وهل يدل قوله تعالى ﴿أَوْ مِثْلَهَا﴾ على جواز العمل بالمنسوخ حتى لو كان الناسخ هو ﴿بِخَيْرٍ مِنْهَا﴾ لمجئ المثلية بعرض واحد مع الخير منها ، الجواب نعم ، فيجوز العمل بقوله تعالى ﴿اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ﴾ في كل زمان بالإجتهد في التقوى من غير حرج أو أذى أو مشقة على النفس .

والجمع بين الآيتين من مصاديق قوله تعالى ﴿يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ﴾^(١) ومن معاني الجمع بين الآيتين منع المسلمين من التشديد على النفس ، وعن ابن عباس في (أن ناساً من أصحاب النبي صلى الله عليه وآله وسلم سألوا أزواج النبي صلى الله عليه وآله وسلم عن عمله في السر؟ فقال بعضهم : لا أكل اللحم ، وقال بعضهم : لا أتزوج النساء ، وقال بعضهم لا أنام على فراش ، فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال : ما بال أقوام يقول أحدهم كذا وكذا ، لكنني أصوم وأفطر ، وأنام وأقوم ، وأكل اللحم ، وأتزوج النساء ، فمن رغب عن سنتي فليس مني)^(٢).

(١) سورة البقرة ١٨٥.

(٢) الدر المنثور ٤٣٩/٣.

آيات لم يثبت نسخها بآية السيف

من الآيات التي قيل انها نسخت بآية السيف هي :

الآية الأولى :

مما ذكر من الآيات التي نسختها آية السيف آيات يتعلق موضوعها بالقتال ، وتأمر به ، فقالوا أن آية السيف نسخت قوله تعالى ﴿وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ﴾^(١). ويتوجه الخطاب في آية البحث ﴿وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ إلى المسلمين وتتضمن قيوداً من وجوه :

الأول : لزوم التنزه عن العصية القبلية ، وعن الثأر ، والحث على دفع الضغائن والأحقاد عن علة وأسباب قتالهم ، ليكون هذا القتال دعوة إلى الإسلام وشاهداً على صدق نبوة محمد صلى الله عليه وآله وسلم ، إذ جعل المسلمين لا يقاتلون إلا في سبيل الله ، وهو أمر لم يألفه الناس إذ كانوا يغزون من أجل النهب أو طلباً للثأر وسبي النساء ، فجاءت الآية بالقييد بأن يكون القتال في سبيل الله لتكون ذات الآية شاهداً على المسلمين في الدنيا والآخرة.

الثاني : حصر قتال المسلمين بأنه خاص بالذين يسعون في قتال المسلمين ، ويهجمون عليهم ويعدون العدة للإغارة عليهم . وتقدير الآية وفق هذا القيد : يا أيها الذين آمنوا قاتلوا الذين يقاتلونكم) وفيه إعجاز من جهات :

الأولى : إرادة الكف عن قتال الذين لم يقاتلوا المسلمين .

الثانية : عدم قتل النساء والصبيان ، وهو من مصاديق قوله تعالى ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ﴾^(٢) وقوله تعالى ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ

(١) سورة البقرة ١٩٠.

(٢) سور آل عمران ١٥٧.

أُخْرَى ﴿١﴾. إذ تتوجه الدعوة للإسلام إلى هؤلاء النساء والصبيان بالحكمة والموعظة ، ولا يصح صيرورتهم أعداء .

الثالثة : لا يشرع القتال إلا عند الدفاع والحاجة إليه ، ومقدمات دفع التعدي ، وفيه شاهد بأن الإسلام لم يتتشر بالسيف .

الثالث : النهي عن الإعتداء بقوله تعالى ﴿وَلَا تَعْتَدُوا﴾ وفي الإعتداء بلحاظ نظم الآية وجوه :

أولاً : قتال الذين لم يقاتلوا المسلمين .

ثانياً : قتل النساء والصبيان .

ثالثاً : الإعتداء على الممتلكات بغير حق .

رابعاً : القتال عصبية وطلباً للدنيا أو رياء أو شهرة .

خامساً : إبتداء القتال ، لأن الآية تقيد القتال بالذين يقاتلون المسلمين .

وكان النبي صلى الله عليه وآله وسلم يدعو أمراء السرايا إلى القيام بانذار العدو وعدم قتاله إلا بعد وعظه ودعوته إلى الإسلام وإقامة الحجة عليهم ، وفيه بعث للفرقة والخلاف في صفوفه لتكون مقدمة لهزيمته إذا إختار القتال .

سادساً : القتال في الحرم .

سابعاً : بدء القتال بالشهر الحرام ، قال تعالى ﴿الشَّهْرُ الْحَرَامُ بِالشَّهْرِ الْحَرَامِ وَالْحُرُمَاتُ قِصَاصٌ فَنَنْصُرْكَ عَلَىٰ مَا عَدَاكَ﴾ (٢).

ثامناً : الضرر ونقض العهد .

(١) سورة فاطر ١٨.

(٢) سور البقرة ١٩٤.

وعن سهل بن سعد (أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال يوم خيبر: لا تعطين هذه الراية غدا رجلا يفتح الله على يديه يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله).

قال: فبات الناس يدوكون ليلتهم أيهم يعطاها، فلما أصبح الناس غدوا على النبي صلى الله عليه وسلم كلهم يرجو أن يعطاها، فقال: أين علي بن أبي طالب؟ فقالوا: هو يا رسول الله يشتكي عينيه.

قال: فأرسل إليه فأتى، فبصق رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في عينيه ودعا له، فبرأ حتى كأن لم يكن به وجع، فأعطاه الراية، فقال علي: يا رسول الله أقاتلهم حتى يكونوا مثلنا؟ فقال صلى الله عليه وآله وسلم: انفذ على رسلك حتى تنزل بساحتهم، ثم ادعهم إلى الإسلام وأخبرهم بما يجب عليهم من حق الله تعالى فيه، فوالله لأن يهدي الله بك رجلاً واحداً خير لك من أن يكون لك حمر النعم^(١).

وأختلف في نسخ الآية على قولين :

الأول : الآية منسوخة بآية السيف ، وبه قال الربيع وابن زيد^(٢).

الثاني : الآية محكمة وغير منسوخة ، وبه قال ابن عباس .

وذكر أن سبب نزول الآية هو صلح الحديبية^(٣)، إذ خرج رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ومعه أصحابه وعددهم ألف وأربعمائة متوجهاً إلى مكة يريد العمرة ولا يقصد القتال ، فلم يحملوا معهم أسلحة ، وتلك معجزة حسية في السنة الدفاعية لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم .

فبعد معركة بدر وأحد والخندق وإشاعة القتل بين كفار قريش ، وإلحاق الخزي بهم في القبائل ، وتعطيل تجارتهم ، قال تعالى ﴿لَا يُلَاقِي

(١) السيرة النبوية لابن كثير ٣/٣٥١.

(٢) النكت والعيون ١/١٣٧.

(٣) بحر العلوم للسمرقندي ١/١٦١.

قُرَيْشٍ * إِيْلَافِهِمْ رَحْلَةَ الشِّتَاءِ وَالصَّيْفِ * فَلْيَعْبُدُوا رَبَّ هَذَا الْبَيْتِ ﴿١﴾ وبديل أن تعبد قريش الله عز وجل بالتصديق بنبوّة محمد صلى الله عليه وآله وسلم وما جاء به من الفرائض العبادية تناجوا لقتاله ، وحرصوا القبائل المحيطة بمكة والطائف ضده وفي الحرب على الإسلام .

وكان سبب معركة بدر التي وقعت في شهر رمضان السنة الثانية من الهجرة هو قافلة أبي سفيان إذ كانت قادمة من الشام إلى مكة وتتألف من ألف بعير محملة بالبضائع.

وقيل كان فيها لبني مخزوم مائتا بعير ، ولآل سعيد بن العاص أربعة آلاف مثقال ذهب ، ولأمية بن خلف ألفا مثقال ، ولبني عبد مناف عشرة آلاف مثقال ، ولم يكن مع النبي وأصحابه عند الخروج إلى معركة بدر إلا سبعين بعيراً يتناوبون الركوب عليها ، كل ثلاثة على واحد منها.

وبعد أن إنهزمت قريش في معركة بدر لم توزع بضائع قافلة أبي سفيان على أهلها وبقيت في مكة إلى أن إتفقوا على تسخيرها وإنفاقها على الجيوش المتوجهة إلى قتال النبي محمد صلى الله عليه وآله وسلم والمسلمين في معركة أحد التي وقعت في السنة الثالثة للهجرة ، فصار تعطيل بالأسواق وتسخير للإبل والرواحل في القتال ، والأموال لإطعام الجيوش ، وأنفقت قريش أموالاً كثيرة كبذل لفك أسراهم في معركة بدر (وكان الفداء من أربعة آلاف إلى ثلاثة آلاف إلى الفين إلى ألف درهم) ^(٢) والدرهم الواحد ٢,٥٢ غرام فضة وقيل يساوي ثلاثة غرامات تقريباً .

ليكون من الإعجاز في السنة الدفاعية إبتلاء أعداء الإسلام بكثرة الإنفاق على مقدمات الحرب على الإسلام ، وزجر المشركين عن تجدد القتال ودعوتهم إلى الكف عن دق طبول الحرب وبذل الأموال لقتال النبي محمد صلى الله عليه وآله وسلم .

(١) سورة قريش ١-٣.

(٢) عيون الأثر ١/٢٧٣.

وهو من مصاديق قوله تعالى ﴿وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ﴾^(١) أي إن كُفّت قريش عن القتال بسبب خسارتهم في معركة بدر فلا تقاتلوهم.

ترى لماذا لا يقاتل المسلمون الذين لا يقاتلونهم ، الجواب من وجوه

:

الأول : التخفيف عن المسلمين ، قال تعالى ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ وَهُوَ كُرْهُ لَكُمْ﴾^(٢).

الثاني : تجلي معجزات النبي صلى الله عليه وآله وسلم وسطوع شمس القرآن على القلوب المنكسرة ، فالذين يدخلون الإسلام بواسطة المعجزة أكثر من الذين يدخلونها بالقتال .

الثالث : تقترن رسالة الأنبياء بالصبر سواء في الدعوة إلى الإسلام أو في تحمل الأذى من قومهم أو في جذب الناس إلى منازل الإيمان .

الرابع : إرادة الأمن والسلامة للمهاجرين والأنصار إلا مع الإضرار للقتال .

الخامس : حال السلم والمهادنة مناسبة كريمة لتعليم المسلمين لأموال دينهم وتفقههم في الحلال والحرام .

السادس : يجزع أغلب الناس من كثرة المعارك والحروب خاصة مع تعدد وتوالي المشاركة في المعارك ، وتقدمه في العمر . وبخصوص الحرب على الإسلام فإن توالي معجزات النبي محمد صلى الله عليه وآله وسلم تبعث الفزع والقنوط في نفوس الذين كفروا في ذات الوقت الذي تدعوهم فيه إلى التوبة والرشاد .

(١) سورة البقرة ١٩٠.

(٢) سورة البقرة ٢١٦.

السابع : إعانة المسلمين لإدراك حلاوة أداء الفرائض والعبادات بالمدامة عليها في حال السلم والحضر ليرشح عنه تعاهاها في حال السفر والقتال مع التخفيف المأذون من عند الله ، قال تعالى ﴿وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ إِنْ خِفْتُمْ أَنْ يَفْتِنَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾^(١).

الثامن : إقامة الحجة على الناس بأن الإسلام لم ينتشر بالسيف والقتال ، إنما كان المسلمون مدافعين عن أنفسهم ودينهم .
وتؤكد معارك الإسلام الأولى هذا القانون بالبرهان العملي والتأريخ القطعي .

ومن الإعجاز في نبوة محمد صلى الله عليه وآله وسلم تناقص وقلة المعارك والحروب بين المسلمين والمشركين على نحو تدريجي ، فحتى معركة الخندق التي وقعت في شهر شوال من السنة الخامسة للهجرة ، وجاءها المشركون بعشرة آلاف رجل لم يحصل فيها قتال يذكر وتقابل جيوش يزحف بعضها على بعض كما في معركة بدر ، إذ يبين قوله تعالى بخصوص يوم بدر ﴿يَوْمَ الْفُرْقَانِ يَوْمَ التَّقْيِ الْجَمْعَانِ﴾^(٢) حصول المواجهة والقتال بين الفريقين ، ولكن النصر حليف المسلمين في المعركتين .

لقد أخبر القرآن بأن الكافرين أعداء للمسلمين وأنهم يكيّدون لهم ويمكرون بهم ويريدون قتل النبي محمد صلى الله عليه وآله وسلم والإجهاز على الإسلام ، ولكن هناك مائز بين الإخبار عن العداوة وبين الأمر بالقتال والقتل .

(١) سورة النساء ١٠١.

(٢) سورة الأنفال ٤١.

ومعاني ومضامين آية البحث ﴿وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾^(١) على جهات :
الجهة الأولى : جاءت هذه الآية في نظم القرآن بعد آية الأهلة التي
توجه الخطاب فيها إلى النبي محمد صلى الله عليه وآله وسلم ﴿يَسْأَلُونَكَ
عَنِ الْأَهْلِ قُلْ هِيَ مَوَاقِيتُ لِلنَّاسِ وَالْحَجِّ﴾^(٢) ، لبيان أمور تتعلق بالزمان
وأفراد وحاجة الناس لها في عباداتهم ، وتنظيم أمور حياتهم المعاشية ،
وبلحاز آية البحث تتضمن الآية أعلاه وجوهاً :
أولاً : مسألة الأهلة من ضروب الإبتلاء العام من غير تعيين بأهل
ملة أو ملة أو أهل زمان مخصوص .

ثانياً : رجوع الناس إلى النبي محمد صلى الله عليه وآله وسلم
بخصوص الآيات الكونية، وبيان قانون وهو تسليمهم بأن النبوة تشمل
بيان أسرار الآيات الكونية، والغايات الحميدة لكل آية منها.
ثالثاً : إعتداد الناس من أيام أبينا آدم وإلى يوم القيامة حساب الأهلة
ومنازل القمر .

ولو تردد الأمر بين الإطلاق والتقييد في معاني اللفظ ، فالأصل هو
الإطلاق، ويدل عليه الوجدان والشواهد التاريخية، وهناك مسألتان :
الأولى : هل يحتمل حدوث تغيير في مسار القمر بحيث لا يمكن
إعتداد الأهلة للحساب ، أو تعتمد ولكن بكيفية أخرى .

الثانية : هل يستغني الناس عن الإستهلال ورصد إطلالة الهلال .
أما بالنسبة للمسألة الأولى، فليس من تبديل أو تغيير في سير القمر،
وهو نعمة عظمى في خلقه ومسيره ، وإتخاذه للحساب، قال تعالى ﴿فَالِقُ
الْإِصْبَاحِ وَجَعَلَ اللَّيْلَ سَكَنًا وَالشَّمْسَ وَالْقَمَرَ حُسْبَانًا﴾^(٣) .

(١) سورة آل عمران ١٩٠.

(٢) سورة البقرة ١٨٩.

(٣) سورة الأنعام ٩٦.

وأما الثانية فإن الناس لا يستطيعون الإستغناء عن الهلال والقمر في حسابهم وعدّ الأيام والأشهر والسنين.

رابعاً : بيان حاجة الناس للآيات الكونية والنبوة والكتاب، أما حاجتهم للآيات الكونية، فتتجلى بنعمة الشمس والقمر والنجوم ، وما يترشح عنها من الآيات في الليل والنهار، وأما حاجتهم للنبوة فيدل عليه قوله تعالى أعلاه (يسألونك) بلجوء الناس إلى النبي محمد صلى الله عليه وآله وسلم، ومن الآيات أن الجواب جاء من عند الله عز وجل، وهو سبحانه الواسع الكريم، إذ جعل أجيال الناس كلها تنتفع من إجابته، فيأتي الناس من مشارب شتى ليسألوا النبي صلى الله عليه وآله وسلم ذات السؤال، مع إختلاف المقاصد من جهات:

الأولى : يسأل المسلمون النبي محمداً صلى الله عليه وآله وسلم تعلماً ورجاء التفقه في الدين.

الثانية : يأتي أهل الخصومة ليسألوا إختباراً.

الثالثة : من يأتي لسؤال النبي لغرض الجدال.

الرابعة : إرادة الإحراج.

الخامسة : التأكد من نبوة محمد صلى الله عليه وآله وسلم .

السادسة : الإنتفاع الأمثل من نعمة النبوة.

السابعة : إقامة الحجة على الآخرين.

الثامنة : إرادة الإطمئنان لصدق نبوة محمد صلى الله عليه وآله وسلم

وفي التنزيل ﴿قَالَ أَوْ كَمْ تُؤْمِنُ قَالَ بَلَىٰ وَلَٰكِن لَّا يَطْمِئِنُّ قَلْبِي﴾^(١).

فجاء الجواب من عند الله عز وجل فيضاً ولطفاً وكرماً وروضة

يغبط الناس بالربط بينها وبين آية الهلال الكونية المتجددة .

وتقدير الآية السابقة : يسألونك يا رسول الله أو : يسألونك يا محمد

بلحاظ أنك رسول من عند الله سبحانه .

وفيه مسائل :

الأولى : بيان صفة من صفات النبوة بتلقي الأسئلة من الناس .

الثانية : إرشاد النبي محمد صلى الله عليه وآله وسلم إلى الإنصات للناس في أسئلتهم .

الثالثة : هداية علماء وأمرء الإسلام للإقتداء بالنبي محمد صلى الله عليه وآله وسلم في تلقي أسئلة الناس بسعة صدر ، وعن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم (إن المؤمن ليدرك بحسن خلقه درجة قائم الليل وصائم النهار)^(١) .

وجاء لفظ وموضوع السؤال في ﴿يسألونك﴾ لإرادة المعنى الأعم من محادثة وكلام الناس مع النبي محمد صلى الله عليه وآله وسلم ليشمل وجوهاً :

أولاً : السؤال عن المعجزة وبراهين النبوة .

ثانياً : إرادة تعليم معالم الدين وأحكام الشريعة .

ثالثاً : مجئ الناس لدخول الإسلام .

رابعاً : عرض المسلمين بذل أموالهم وانفسهم في سبيل الله ، قال تعالى ﴿إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنْفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ بِأَنْ لَهُمُ الْجَنَّةَ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيَقْتُلُونَ وَيُقْتَلُونَ وَعَدًا عَلَيْهِ حَقًّا فِي التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ وَالْقُرْآنِ﴾^(٢) .

خامساً : إرادة سماع الأحكام من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم .

سادساً : السؤال عن الخلق والآيات الكونية .

سابعاً : السؤال عن المعجزة ومنهم من يسأل معجزة خاصة ليراها بنفسه .

(١) البحار ٢٨٢/٦٨ .

(٢) سورة التوبة ١١١ .

التاسعة : قد تقدم أن من دلالات الآية بعث السكينة في نفس النبي محمد صلى الله عليه وآله وسلم والمسلمين ، فانه لا يخشى من السؤال ، فاذا كان الجواب عن أحوال السماء يأتيه من الله ، فانه يرجو أن يأتيه الجواب عنها وعن أمور أهل الأرض أيضاً بالوحي والتزليل ، قال تعالى ﴿ثُمَّ أَنْزَلَ اللَّهُ سَكِينَتَهُ عَلَى رَسُولِهِ وَعَلَى الْمُؤْمِنِينَ﴾^(١) .

العاشرة : إقرار من الناس بأن أخبار السماء تأتي للنبي صلى الله عليه وآله وسلم خاصة وقد شاع بينهم حديث الإسراء ونزلت فيه آية قرآنية ، قال تعالى ﴿سُبْحَانَ الَّذِي أَسْرَى بِعَبْدِهِ لَيْلًا مِنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ إِلَى الْمَسْجِدِ الْأَقْصَى الَّذِي بَارَكْنَا حَوْلَهُ لِنُرِيَهُ مِنْ آيَاتِنَا...﴾^(٢) .
فرؤية النبي صلى الله عليه وآله وسلم للآيات سبب لسؤال الناس له عن الأهلة .

قال الحسين عليه السلام: سألت أبي عن دخول رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال : كان دخوله لنفسه مأذون له في ذلك المكان ، فكان إذا أوى إلى منزله جزأ نفسه ثلاثة أجزاء ، جزء لله ، وجزء لأهله ، وجزء لنفسه ، ثم جزأ جزأه بينه وبين الناس ، فيرد ذلك على العامة بالخاصة^(٣) .

ولا يدخر عنهم شيئاً ، فكان من سيرته في جزء الأمة إيثار أهل الفضل بإذنه ، وقسمه على قدر فضلهم في الدين ، فمنهم ذو الحاجة ، ومنهم ذو الحاجتين ، ومنهم ذو الحوائج ، فيتشغل بهم ، ويشغلهم فيما أصلحهم ، والأمة عن المسألة عنه ، وإخبارهم بالذي ينبغي لهم فيقول : ليبلغ الشاهد الغائب .

(١) سورة التوبة ٢٦.

(٢) سورة الإسراء ١.

(٣) أي يكون الخاصة الذين يصلون إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم في بيته واسطة التبليغ لعامة الناس ، لبيان أن في دخولهم عليه للبيت تعظيم لشعائر الله.

وأبلغوني حاجة من لا يستطيع إبلاغي حاجته ، فإنه من أبلغ سلطانا حاجة من لا يستطيع إبلاغها إياه يثبت الله قدميه يوم القيامة ، لا يذكر عنده إلا ذاك ، ولا يقبل من أحد غيره ، يدخلون روادا ولا يفترقون إلا عن ذواق ، ويخرجون أدلة.

قال : فسألته عن مخرجه ، كيف كان يصنع فيه ؟ فقال : كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يخزن لسانه إلا عما يعينهم ويؤلفهم ، ولا يفرقهم ، أو قال : لا ينفرهم ، ويكرم كريم كل قوم ويؤليه عليهم ، ويحذر الناس ويحترس منهم من غير أن يطوي عن أحد بشره ولا خلقه ، يتفقد أصحابه ، ويسأل الناس عما في الناس ، ويحسن الحسن ويقويه ، ويقبح القبيح ويوهنه ، معتدل الأمر غير مختلف ، لا يغفل مخافة أن يغفلوا أو يميلوا ، لكل حال عنده عتاد .

لا يقصر عن الحق ولا يجوزه ، الذين يلونه من الناس خيارهم ، أفضلهم عنده أعمهم نصيحة ، وأعظمهم عنده منزلة أحسنهم مواسة ومؤازرة .

فسألته عن مجلسه ، فقال : كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لا يجلس ولا يقوم إلا على ذكر ، لا يوطن^(١) الأماكن ، وينهى عن إيطانها ، وإذا جلس إلى قوم جلس حيث ينتهي به المجلس ، ويأمر بذلك ، ويعطي كل جلسائه بنصيبه ، لا يحسب جلسيه أن أحدا أكرم عليه منه .

من جالسه أو قاومه في حاجة صابره حتى يكون هو المنصرف ، ومن سألته حاجة لم يرده إلا بها ، أو بميسور من القول ، قد وسع الناس منه بسطة وخلقه ، فصار لهم أبا ، وصاروا عنده في الحق سواء ، مجلسه مجلس حلم وحياء وصبر وأمانة ، لا ترفع فيه الأصوات ، ولا تؤبن فيه

(١) أي يألف موضعاً مخصوصاً لبيان أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم لا يعتاد على مكان واحد.

الحرم ، ولا تتشني فلتاته ، معادلين يتفاضلون فيه بالتقوى ، متواضعين يوقرون الكبير ، ويرحمون الصغير ، ويؤثرون ذوي الحاجة ، ويحفظون الغريب .

قال : قلت : كيف كان سيرته في جلسائه ؟ قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم دائم البشر ، سهل الخلق لين الجانب ، ليس بفظ^(١) ، ولا غليظ ، ولا صخاب ، ولا فحاش ، ولا عياب ، ولا مداح ، يتغافل عما لا يشتهي ، ولا يؤئس منه ، ولا يخيب فيه ، قد ترك نفسه من ثلاث : المرء^(٢) والإكبار ، وما لا يعنيه .

وترك نفسه من ثلاث : كان لا يذم أحدا ، ولا يعيره ، ولا يطلب عورته ، ولا يتكلم إلا فيما رجا ثوابه ، إذا تكلم أطرق جلساؤه ، كأنما على رءوسهم الطير ، وإذا سكت تكلموا ، ولا يتنازعون عنده ، من تكلم أنصتوا له حتى يفرغ ، حديثهم عنده حديث أوليتهم ، يضحك مما يضحكون منه ، ويتعجب مما يتعجبون منه ، ويصبر للغريب على الجفوة في منطقه ، مسألته ، حتى إن كان أصحابه ليستجلبونهم ، ويقول : إذا رأيتم طالب الحاجة يطلبها فأرشدوه ، ولا يقبل الثناء إلا من مكافئ ، ولا يقطع على أحد حديثه حتى يجوزه ، فيقطعه بنهي أو قيام .

قال : قلت : كيف كان سكوته ؟ قال : كان سكوت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم على أربع : على الحلم ، والحذر ، والتقدير ، والتفكر ، فأما تقديره : ففي تسوية النظر ، واستماع بين الناس ، وأما تذكره ، أو قال : تفكره فيما يبقى ويفنى .

وجمع له الحلم في الصبر ، فكان لا يفضبه شيء ، ولا يستفزه .

(١) (الْفَظُّ: الرجلُ الغليظُ. وقد فَظَّظْتَ يا رجلُ فَظًّاظَةً) الصحاح في اللغة ٤٧/٢ .
(٢) المراد الجدال والمغالطة ، والطعن في كلام الغير لا لغرض إلا للمقاطعة والإنتقاص منه .

وجمع له الحذر في أربع : أخذه بالحسنى ليقتردى به ، وتركه القبيح ليتناهى عنه ، واجتهاده الرأي فيما أصلح أمته ، والقيام فيما جمع لهم الدنيا والآخرة ^(١).

وأحياناً يكون جواب السؤال قريباً إلى الذهن ، ولكن مناسبة السؤال وما يحاط به من الشأن والموضوعية يجعل المرء يتدبر لجواب آخر أبعد عن المخاطر .

فجاء الجواب من عند الله بلفظ ﴿قل﴾ أي قل يا محمد ليبقى هذا الجواب والقول حاضراً بين الناس إلى يوم القيامة ، وهو من معاني تفضيل النبي محمد صلى الله عليه وآله وسلم على الأنبياء السابقين ، فبلحاظ الآية السابقة تبقى بين الناس أمور :
أولاً : سؤال الناس للنبي محمد صلى الله عليه وآله وسلم عن الأهلة

ثانياً : توثيق السماء بالقرآن لأسئلة الناس للنبي محمد صلى الله عليه وآله وسلم وفيه شاهد على علو منزلته بين أهل السماء (عن أنس : أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أتى بالبراق ليلة أسري به ، مسرجاً ملجماً^(٢) ، فاستصعب عليه فقال له جبريل أمحمد تفعل هذا فما ركبك أحد أكرم على الله منه قال : فارفض^(٣) عرقاً^(٤) .
والبراق هي الدابة التي كان يركبها إبراهيم عليه السلام ويأتي بها من الشام إلى البيت الحرام .

(١) معرفة الصحابة لأبي نعيم الأصبهاني ١٥٦/١٩ .

(٢) أي موضوع فيه اللجام ، وهو حديد توضع في فم الفرس .

(٣) أرفض : سال وجرى عرقه ، وفي حديث آخر استصعب البراق (على النبي صلى الله عليه وآله وسلم ثم أرفض عرقاً وأقر أي جرى عرقه وسال ثم سكن وانقاد وترك الاستصعاب) لسان العرب ١٥٦/٧ .

(٤) مسند عبد بن حميد ٣٠٨/٣ .

عن أنس بن مالك : أن مالك بن صعصعة حدثه أن رسول الله حدثهم عن ليلة أسري به قال : بينما أنا في الحطيم - وربما قال قتادة رضي الله عنه - في الحجر مضطجعا ، إذ أتاني آت فجعل يقول لصاحبه : الأوسط بين الثلاثة ، فأتاني فشق ما بين هذه إلى هذه - يعني من ثغر نحره إلى شعرته - فاستخرج قلبي ، فأوتيت بطست من ذهب مملوء إيمانا وحكمة فغسل قلبي بماء زمزم ثم حشى ثم أعيد مكانه .

ثم أوتيت بدابة أبيض دون البغل وفوق الحمار يقال له البراق ، يقع خطوه عند أقصى طرفه فحملت عليه فانطلق بي جبريل حتى أتى بي السماء الدنيا فاستفتح ، فقيل : من هذا؟ قال : جبريل . قيل : ومن معك؟ قال : محمد .

قيل : وقد بعث إليه؟ قال : نعم .

قيل : مرحباً به ، ولنعم المجيء جاء ، ففتح لنا فلما خلصت فإذا فيها آدم فقلت : يا جبريل ، من هذا؟ قال : هذا أبوك آدم عليه السلام ، فسلمت عليه . فسلمت عليه فرد علي السلام ، ثم قال : مرحباً بالابن الصالح والنبى الصالح . ثم صعد حتى أتى إلى السماء الثانية فاستفتح ، فقيل : من هذا؟ قال : جبريل .

قيل : ومن معك؟ قال : محمد . قيل : أو قد أرسل إليه؟ قال : نعم . قيل : مرحباً ولنعم المجيء جاء . ففتح لنا فلما خلصت إذا يحيى وعيسى وهما ابنا الخالة ، فقلت : يا جبريل ، من هذان؟ قال : هذان يحيى وعيسى فسلم عليهما ، فسلمت عليهما فردا السلام ، ثم قال : مرحباً بالأخ الصالح والنبى الصالح .

ثم صعد حتى أتى إلى السماء الثالثة ، فاستفتح ، قيل : من هذا؟ قال : جبريل . قيل : ومن معك؟ قال : محمد . قيل : وقد أرسل إليه؟ قال : نعم . قيل : مرحباً به ، ولنعم المجيء جاء . ففتح لنا فلما خلصت إذا يوسف فسلمت عليه فرد السلام ثم قال : مرحباً بالأخ الصالح والنبى الصالح .

ثم صعد حتى أتى إلى السماء الرابعة فاستفتح ، قيل : من هذا؟ قال : جبريل . قيل : ومن معك؟ قال : محمد . قيل : وقد أرسل إليه؟ قال : نعم . قيل : مرحباً به ، ولنعم المجيء جاء .

ففتح لنا فلما خلصت إذا إدريس فسلمت عليه فرد السلام ثم قال : مرحباً بالأخ الصالح والنبى الصالح ثم صعد حتى أتى السماء الخامسة فاستفتح ، فقيل : من هذا؟ قال : جبريل . قيل : ومن معك؟ قال : محمد . قيل : وقد أرسل إليه؟ قال : نعم . قيل : مرحباً به ، ولنعم المجيء جاء . فلما خلصت إذا هارون فسلمت عليه فرد علي السلام ثم قال : مرحباً بالأخ الصالح والنبى الصالح .

ثم صعد حتى أتى إلى السماء السادسة فاستفتح ، فقيل : من هذا؟ قال : جبريل . قيل : ومن معك؟ قال : محمد . قيل : وقد أرسل إليه؟ قال : نعم . قيل : مرحباً به ، ولنعم المجيء جاء .

ففتح لنا فلما خلصت إذا أنا بموسى فسلمت عليه فرد السلام ثم قال : مرحباً بالأخ الصالح والنبى الصالح ، فلما تجاوزت بكى . قيل له : ما يبكيك؟ قال : أبكي لأن غلاماً بعث بعدي يدخل الجنة من أمته أكثر مما يدخلها من أمتي .

ثم صعد حتى أتى إلى السماء السابعة فاستفتح ، فقيل : من هذا؟ قال : جبريل . قيل : ومن معك؟ قال : محمد . قيل : وقد أرسل إليه؟ قال : نعم . قيل : مرحباً به ، ولنعم المجيء جاء .

ففتح لنا فلما خلصت إذا إبراهيم ، قلت : من هذا يا جبريل قال : هذا أبوك إبراهيم فسلم عليه ، فسلمت عليه فرد السلام ثم قال : مرحباً بالابن الصالح والنبى الصالح .

ثم رفعت إلى سدرة المنتهى فإذا نبقها مثل قلال هجر وإذا ورقها مثل آذان الفيلة وإذا أربعة أنهار يخرجون من أصلها : نهران باطنان : ونهران ظاهران ، فقلت : يا جبريل ، ما هذه الأنهار . . . ؟ فقال : أما الباطنان ، فنهران في الجنة .

وأما الظاهران فالنيل والفرات ، ثم رفع إلي البيت المعمور ، قلت : يا جبريل ، ما هذا؟ قال : هذا البيت المعمور يدخله كل يوم سبعون ألفاً من الملائكة ، إذا خرجوا منه لم يعودوا فيه ، آخر ما عليهم . ثم أتيتُ باناءين أحدهما خمر والآخر لبن ، فعرضاً عليّ فقيل : خذ أيهما شئت فأخذت اللبن فقيل لي : أصبت الفطرة ، أنت عليها وأمتك .

ثم فرضت علي الصلاة خمسون صلاة كل يوم ، فنزلت حتى انتهيت إلى موسى ، فقال : ما فرض ربك على أمتك؟ قلت : خمسين صلاة كل يوم . قال : إن أمتك لا تستطيع ذلك وإني قد خبرت الناس قبلك وعالجت بني إسرائيل أشد المعالجة ، ارجع إلى ربك فاسأله التخفيف لأمتك . فرجعت إلى ربي فحط عني خمساً ، فأقبلت حتى أتيت على موسى فأنبأته بما حط فقال : ارجع إلى ربك فاسأله التخفيف لأمتك ، فإن أمتك لا يطيقون ذلك .

قال : فما زلت بين موسى وبين ربي يحط عني خمساً خمساً حتى أقبلت بخمس صلوات ، فأتيت على موسى فقال : بم أمرت؟ قلت : بخمس صلوات كل يوم . قال : إن أمتك لا يطيقون ذلك . . . إني قد بلوت الناس قبلك وعالجت بني إسرائيل أشد المعالجة ، ارجع إلى ربك فاسأله التخفيف لأمتك .

فقلت : لقد رجعت إلى ربي حتى لقد استحييت ، ولكنني أرضى وأسلم فنوديت أن يا محمد ، إني قد أمضيت فريضتي وخففت عن عبادي الحسنة بعشر أمثالها^(١) .

ثالثاً : سنخية الأسئلة التي كانت توجه للنبي محمد صلى الله عليه وآله وسلم وكيفية الرد عليها ، وتقدير قوله تعالى (يسألونك عن الأهلة قل هي ...) : أن الناس يسألون النبي محمداً صلى الله عليه وآله وسلم

والله عز وجل هو الذي يجيئهم ، وفيه بيان لشأن عظيم للنبي محمد صلى الله عليه وآله وسلم .

الجهة الثانية : إبتدأت الآية السابقة بالخطاب إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم ﴿يسألونك﴾ مع تضمن الآية الجواب بقوله تعالى ﴿قُلْ هِيَ مَوَاقِيتُ النَّاسِ وَالْحَجِّ﴾ ^(١) بما يفيد قانوناً وهو أن الناس جميعاً شرع سواء في الآيات الكونية والانتفاع منها على إختلاف مذاهبهم وأوطانهم ، وهو من أسرار خلافة الإنسان في الأرض بأن لا تحجب النعم التي سخرها الله عز وجل للناس في السماء والأرض عنهم ، وهي رحمة بهم جميعاً ، وتكون حجة على الذين كفروا .

ويشمل قوله تعالى ﴿مَوَاقِيتُ النَّاسِ﴾ تقسيم إطلالة الهلال المتتالية لأيام السنة ، وأيام الشهر الواحد ، إذ يبدأ الهلال ضعيفاً ، ثم يصبح بدرأ ، ثم يأخذ بالنقصان ، كما يشمل التوقيت بالهلال والقمر معرفة مواقيت ذات اليوم الواحد وليلته لأن القمر يخرج كل ليلة بحجم وهيئة تختلف عنها في الليلة السابقة ، وفي منزل وموضع غير الذي أطل منه في الليلة السابقة ، قال تعالى ﴿إِنَّ فِي اخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ وَمَا خَلَقَ اللَّهُ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَعْقِلُونَ﴾ ^(٢).

وظاهر الآية السابقة أن الحج آية كونية وحكم عام من الإرادة التكوينية ، وأداؤه وتعاهده كل سنة من مصاديق شكر الناس لله عز وجل على نعمة الآيات الكونية التي تطل عليهم كل يوم كالشمس والقمر والنجوم ، أو بين الحين والآخر كالسحاب ونزول الغيث .
لقد إبتدأت الآية السابقة بأمور :

(١) سورة البقرة ١٨٩.

(٢) سورة يونس ٦.

الأول : سؤال المسلمين والناس للنبي محمد صلى الله عليه وآله وسلم وتفضل الله عز وجل بالإخبار عن سماعه لهذا السؤال وتولييه الإجابة عليه وهذه الإجابة من مصاديق قوله تعالى ﴿أَلَيْسَ اللَّهُ بِكَافٍ عَبْدَهُ﴾^(١).

الثاني : بيان موضوع السؤال وأنه عن الأهلة ، ولم يرد فيه بلفظ المفرد (الهلال) ولكن الآيات تشير إليه ، قال تعالى ﴿فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ﴾ وهل المراد من الشهر في الآية أعلاه هو الهلال ، الجواب بينهما عموم وخصوص مطلق ، فالشهر أعم ، وفيه بيان لقدسية شهر رمضان ولزوم أداء صيامه كاملاً من غير نقصان ، لذا قال تعالى ﴿وَلِتُكْمِلُوا الْعِدَّةَ﴾^(٢).

وورد عن الإمام علي بن أبي طالب عليه السلام أن رسول الله صلى الله عليه وآله لما ثقل في مرضه قال: أيها الناس إن السنة إثنا عشر شهراً منها أربعة حرم، ثم قال بيده: رجب مفرد، وذو القعدة وذو الحجة والمحرم ثلاث متواليات، ألا وهذا الشهر المفروض رمضان فصوموا لرؤيته، وأفطروا لرؤيته فإذا خفي الشهر فأتوا العدة شعبان ثلاثين، وصوموا الواحد والثلاثين^(٣)، وقال بيده: الواحد والاثنين والثلاثة، ثم ثنى إبهامه ثم قال: أيها الناس شهر كذا وشهر كذا وقال علي عليه السلام: صمنا مع رسول الله صلى الله عليه وآله تسعا وعشرين ولم نقضه ورآه تماماً^(٤).

(١) سورة الزمر ٣٦.

(٢) سورة البقرة ١٨٥.

(٣) أي اليوم الأول بعد ثلاثين يوماً شهر شعبان ، وهو الأول من شهر رمضان .

(٤) البحار ٣٠١/٩٣ .

الثالث : أمر الله عز وجل للنبي محمد صلى الله عليه وآله وسلم ﴿قل﴾ وتحتمل الجهة التي يتوجه لها قول النبي محمد صلى الله عليه وآله وسلم وجوهاً :

أولاً : إرادة الذين سألوا النبي صلى الله عليه وآله وسلم ، وتقدير الآية : يسألونك عن الأهلة فقل لهم ...)

ثانياً : المقصود المسلمون ليتفقهوا في الدين ، فمثلاً هم لا يعلمون هل عدم القتال في الأشهر الحرام من سنن الشرائع السماوية فلا بد من التقيد به ، أم ميثاق وأمر إتفقت عليه قريش والقبائل العربية فلا يلزم التقيد به .

ثالثاً : دعوة المسلمين لضبط المواقيت لأموالهم وعبادتهم وأداء الحج ، وللمعاملات كالديون ، لذا ورد قوله تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا تَدَايَنْتُمْ بِدَيْنٍ إِلَى أَجَلٍ مُّسَمًّى فَاكْتُبُوهُ﴾^{(١)(٢)} فذكرت الآية أعلاه الأجل المسمى ، وهو شاهد على ضبط المسلمين للأهلة ومنازل القمر ، ومطالع الهلال ، وإنتفاعهم من آية الأهلة .

فتنزل آية لتبعث المسلمين على فعل مخصوص لتكون إماماً لهم للعمل بأحكام آية أخرى من القرآن ليكون من إعجاز القرآن أن الآية القرآنية تعضد الآية الأخرى بعمل المسلمين بأحكامها ، وتقيدهم بسننها .

رابعاً : إرادة خصوص الصحابة لأنهم الذين يسمعون كلام رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، ويكونون قرييين منه .

خامساً : المقصود من القول تبليغ النبي محمد صلى الله عليه وآله وسلم أصحابه وأهل الكتاب كاليهود الذين كانوا في المدينة ، والذين كفروا من قريش ، خاصة وأن الأمر يتعلق بالوقائع والأحداث كما في

(١) سورة البقرة ٢٨٢ .

(٢) أنظر كلاً من الجزء الثامن والأربعين من هذا التفسير ، والجزء الثالث والثلاثين بعد المائة منه ، وجاء في تفسير هذه الآية الكريمة .

حادثة سرية عبد الله بن جحش ، وقتلهم عمرو ابن الحضرمي بين جمادى ورجب ، وتوبيخ المسلمين لعبد الله وأصحابه لقتلهم إياه في أول رجب لولا أن نزل القرآن بامضاء فعلهم كما مبين^(١).
سادساً : إرادة أجيال المسلمين المتعاقبة والناس جميعاً إلى يوم القيامة .

ولا تعارض بين هذه الوجوه ، والأصل فيه الوجه الأخير ، وتكون الوجوه الأخرى السابقة في طوله ، ففي كل زمان يتجدد قول النبي محمد صلى الله عليه وآله وسلم الذي أمره الله سبحانه أن يقوله ، وهو من أسرار القرآن .

ومن مصاديق قوله تعالى ﴿ هَذَا بَيَانٌ لِلنَّاسِ ﴾^(٢) دعوة للمسلمين لتعاهد القرآن وحفظه وسلامته من التحريف والتبديل ، إذ يتضمن أوامر الله عز وجل للنبي محمد صلى الله عليه وآله وسلم بمضامين الإجابة على الأسئلة التي ترده .

ولما كان الناس يتوجهون إلى النبي بالأسئلة لأنه رسول من عند الله تفضل الله عز وجل وتكفل بالإجابة نيابة عنه ، وهو من مصاديق قوله تعالى ﴿ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً ﴾^(٣) .

وعندما إحتجت الملائكة على جعل خليفة في الأرض يفسد في الأرض ويقوم بازهاق الأرواح بغير حق ، تفضل الله عز وجل ، وقال لهم ﴿ إِنِّي أَعْلَمُ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴾^(٤) فمن علمه تعالى أنه يتولى بنفسه الإجابة عن الأسئلة التي توجه إلى الرسول محمد صلى الله عليه وآله وسلم ، وفيه مسائل :

(١) أنظر الصفحة ١٦٠ من هذا الجزء .

(٢) سورة آل عمران ١٣٨ .

(٣) سورة البقرة ٣٠ .

(٤) سورة البقرة ٣٠ .

الأولى : بقاء جواب الله تعالى مناراً وضياءً يهتدي به الناس في مسالك الحياة.

الثانية : وقاية المسلمين الفتنة وأسباب الضلالة .

الثالثة : تفقه المسلمين في أمور الدين .

الرابعة : إرتقاء المسلمين في المعارف الإلهية ، ومعرفة أسرار الظواهر والآيات الكونية والصلة بينها ، وبين أهل الأرض ، وتسخيرها في عباداتهم ومعاملاتهم .

الخامسة : إتخاذ المسلمين آية الأهلة واقية من أرباب الجدال ، وحجة على أهل الريب والشك ، ليكون من مصاديق قوله تعالى ﴿وَجَادِلْهُمْ بَالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾^(١) أي جادلهم بالقرآن ومنه آية الأهلة وآية البحث بلحاظ كبرى كلية وهي أن الأحسن اسم تفضيل ، والمراد منه القرآن لقوله تعالى ﴿اللَّهُ نَزَّلَ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ﴾^(٢). ولا تتعارض مع هذا المعنى إرادة الأحسن في كيفية وموضوع وأوان الجدال لتعدد موضوعاته .

ومن الإعجاز في الآية السابقة وصلتها بهذه الآية أمور :

الأول : ذكر الآية لسؤال الناس النبي صلى الله عليه وآله وسلم عن الهلال وسيره .

الثاني : ترغيب الناس بسؤال النبي محمد صلى الله عليه وآله وسلم في أمور الدين والدنيا .

الثالث : الأهلة من الشواهد على صدق نبوة محمد صلى الله عليه وآله وسلم لما فيها من التحدي في السؤال والإجابة .

الرابع : بيان حقيقة وهي تفضيل النبي محمد صلى الله عليه وآله وسلم على الأنبياء السابقين ، من جهات :

(١) سورة النحل ١٢٥.

(٢) سورة الزمر ٣٢.

الأولى : توثيق سؤال الناس للنبي محمد صلى الله عليه وآله وسلم .

الثانية : نزول جواب ما يسأل عنه من عند الله عز وجل .

الثالثة : الجمع في الجواب بين أمور الدين والدنيا ، كي يشكر الناس الله عز وجل وعلى نحو متجدد على النعم التي تترشح عن الأهلة ، لذا جاءت الآية بصيغة الجمع من جهات :

الأولى : عدد السائلين ، فلم تقل الآية : (يسألك) أو (تسأل عن الأهلة) أو (إذا سألك عن الأهلة) إنما جاءت الآية بصيغة الجملة الخبرية وأن السؤال قد وقع فعلاً .

الثانية : السؤال عن الأهلة وليس الهلال ، وإطلالته الشهرية .
ومن وجوه الفرق بينهما :

أولاً : المراد أعم من السؤال عن الشهر الواحد ، ولا أشهر السنة ، بل عن خلق الأهلة ونظامها وإستدامتها وأثرها مجتمعة ومتفرقة .

ثانياً : إرادة التعدد في ماهية السؤال ، فمنهم من يسأل عن شهر رمضان وصيامه ، ومنهم من يسأل عن الأشهر الحرم ، أو بعض الأشهر الحرم ، ومنهم من يسأل عن النساء في الشهور لأنه أمر متعارف آنذاك ، وابن عباس قال (كانت النساء حياً من بني مالك من كنانة من بني تميم ، فكان آخراهم رجلاً يقال له القلمس وهو الذي أنسا المحرم ، وكان ملكاً ، كان يحمل عاماً ويحرمه عاماً ، فإذا حرمه كانت ثلاثة أشهر متوالية ، ذو القعدة وذو الحجة والمحرم ، وهي العدة التي حرم الله في عهد إبراهيم عليه السلام ، فإذا أحله دخل مكانه صفر في المحرم ليواطىء العدة يقول : قد أكملت الأربعة كما كانت لأنني لم أحل شهراً إلا وقد حرمت مكانه شهراً ز

فكانت على ذلك العرب من يدين للقلمس بملكه حتى بعث الله محمداً صلى الله عليه وسلم ، فأكمل الحرم ثلاثة أشهر متوالية ورجب شهر مضر الذي بين جمادى وشعبان^(١).

ثالثاً : توجه بعض أهل الشك والريب بأسئلة جدال وإثارة للفتنة فتفضل الله عز وجل وتولى بنفسه الجواب ، ليكون هذا الجواب من مصاديق دفع الفتنة التي وردت الإشارة إليها في الآية التالية ﴿وَالْفِتْنَةُ أَشَدُّ مِنْ الْقَتْلِ﴾^(٢).

رابعاً : إرادة المسلمين معرفة الآيات الكونية ، ودلالاتها على صدق نبوة محمد صلى الله عليه وآله وسلم وبيان النبي لها .

وهل في قوله تعالى ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَهْلِ﴾ ما يدل على صعود الإنسان إلى القمر وإحتمال الحياة على سطحه ، الجواب لا دليل على هذا المعنى إلا أن يحمل قوله تعالى ﴿يَسْأَلُونَكَ﴾ على المعنى الأعم وإرادة إستدامة السؤال عن الأهلة في كل زمان حتى بعد مغادرة النبي محمد صلى الله عليه وآله وسلم إلى الرفيق الأعلى .

فان قلت كيف يكون هذا السؤال على فرض القول به بأنه من معاني وعمومات الآية بالتدبر في آيات القرآن والتفكر في دلالاتها والرجوع إلى السنة النبوية وأحاديث رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، وعليه يكون موضوع السؤال إطلالة الهلال كل شهر وإلى يوم القيامة ، لبيان أنه آية في ذاته ، وفي إنتظام سيره وعدم تغيره .

الثالثة : صيغة الجمع في الأوقات وأفراد الزمان التي تفيد الأهلة تعيينها بقوله تعالى ﴿مَوَاقِيتُ لِلنَّاسِ﴾ .

(١) الدر المنثور ٦٧/٥ .

(٢) سورة البقرة ١٩١ .

وهل يصح تقدير الآية (ومواقيت للإنسان) الجواب نعم ، ليكون الجمع في الآية مركباً ، من جهة المواقيت والناس ، وهل يدل تعقب آية القتال لآية الأهلة على تنظيم أحوال المسلمين في القتال ، وإعتماد الأهلة في الإعداد للقتال والتهيئ له .

الجواب نعم ، فمن أسرار نظم هذه الآيات تنبيه المسلمين إلى العناية في التوقيت بخصوص القتال ، وإمتناعه في الأشهر الحرم رجب ، وذو القعدة ، وذو الحجة ، ومحرم ، ومنه نزول آية السيف بقوله تعالى ﴿ فَإِذَا انسَلَخَ الْأَشْهُرُ الْحُرُمُ فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ ﴾ (١).

الرابعة : إرادة اسم الجنس في قوله تعالى ﴿ وَالْحَجَّ ﴾ ليشمل تجدد أداء الحج كل سنة ، وشموله للحج من وجوه :
أولاً : الحج الواجب بالأصل ، وهو حجة الإسلام ، وكفايته مرة واحدة في العمر ، وعن ابن عباس قال : خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : يا أيها الناس إن الله كتب عليكم الحج . فقام الأقرع بن حابس فقال : أفي كل عام يا رسول الله ؟ قال : لو قلتها لوجبت ، ولو وجبت لم تعملوا بها ولم تستطيعوا أن تعملوا بها . الحج مرة فمن زاد فتطوع (٢).

ثانياً : الحج الواجب بالعرض ، الذي يأتي بالنذر واليمين ونحوهما .
ثالثاً : حج النيابة والإجارة عن الغير للنص والإجماع في جواز النيابة في الحج عن الميت ، بل وجوازه عن الحي المريض والمعذور .
رابعاً : حج التطوع والمستحب ، وعن أبي سعيد الخدري (أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال : قال الله : إن عبداً صححت له

(١) سورة التوبة ٥.

(٢) الدر المنثور ٢/٢٩٠.

جسمه ، ووسعت عليه في المعيشة يمضي عليه خمسة أعوام لا يفد إلي المحروم^(١).

وورد الحديث عن طريق خباب بن الأرت أيضاً ، وضعف الدارقطني والسبكي الحديث ، وقال ابن عربي : قلنا رواية هذا الحديث حرام فكيف إثبات حكم به) .

ولا تصل النوبة إلى هذا التفريط ، ولم يذكر الحديث الحج بالذات إذ يشمل العمرة بقوله (لا يفد إلي) وأخبر بأنه محروم وهو أعم من حرمة عدم عمارة البيت مرة كل خمس سنين ، فلا يدل الحديث على وجوب الحج كل خمس سنوات ، وعلى فرض أنه جاء بصيغة الوجوب فيحمل على الإستحباب لثبوت النص والإجماع على كفاية الحج مرة واحدة في العمر .

وقال السبكي : (قَدْ رَوَيْنَاهُ مِنْ طَرِيقِ الْحَسَنِ بْنِ عَرَفَةَ وَغَيْرِهِ : حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ خَلِيفَةَ حَدَّثَنَا الْعَلَاءُ بْنُ الْمُسَيْبِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ { إِنْ عَبْدًا وَسَعَتْ لَهُ الرِّزْقُ

وَصَحَحَتْ لَهُ جِسْمُهُ لَمْ يَفِدْ إِلَيَّ فِي كُلِّ خَمْسَةِ أَعوَامٍ مَرَّةً وَاللَّهُ لَمَحْرُومٌ } خَلْفُ بْنُ خَلِيفَةَ ضَعِيفٌ وَالْمُسَيْبُ كَثِيرُ الْغَلَطِ .

قَالَ الدَّارِقُطْنِيُّ وَقَدْ رَوَى مِنْ غَيْرِ طَرِيقٍ وَلَا يَصِحُّ مِنْهَا شَيْءٌ^(٢) وَلَا يَصِحُّ النَّفْيُ الْمَطْلُوقُ لِلْحَدِيثِ بَعْدَ تَلَقُّي الْعُلَمَاءِ لَهُ بِالْقَبُولِ ، وَهُوَ حَسَنُ بَدَاثِهِ ، وَتَصِلُ النُّوبَةُ إِلَى الْقَوْلِ بِالْوَضْعِ ، إِنَّمَا وَرَدَ الْحَدِيثُ الْقُدْسِيُّ بِخُصُوصِ الْمُسْتَطِيعِ .

(١) صحيح ابن حبان ٤٠٦/١٥ .

(٢) فتاوى السبكي ٦/٢ .

ومنهم من قال بوجوب الحج كل خمس مرات ، وهو خلاف النصوص المستفيضة والسنة العقلية للنبي محمد صلى الله عليه وآله وسلم : إذ لا يجب إلا مرة واحدة إنما يفيد الحديث أعلاه الندب والإستحباب .
الجهة الثالثة : توجه الأمر إلى المسلمين بالقتال بقوله تعالى ﴿وَقَاتِلُوا﴾ من غير تعيين الجهة التي يقاتلونها ، ولكن الآية تتضمن صفتها العرضية ، وفيها دلالة على حرمة إقتال المسلمين فيما بينهم ، فمن ينطق بالشهادتين يحرم قتله .

وجاءت هذه الآية بعد آية ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَهْلِ...﴾^(١) والتي نزلت خطاباً للنبي محمد صلى الله عليه وآله وسلم بعد سؤال المسلمين له عن علة خلق الهلال وأسرار تغيره إذ يتبدأ خيطاً رفيعاً في أول الشهر القمري ثم يأخذ بالإتساع إلى أن يكون بديراً ثم يأخذ بالنقصان ليختفي ليالي المحاق ، ثم يعود مثل خروجه في المرة السابقة مع التباين في المنزل ومقدار القسم المنار منه .

لينتفع منه الناس في أداء فريضة الصوم وحج بيت الله الحرام .
فان قلت لماذا قلت (لينتفع منه الناس) ولم تقل (لينتفع منه المسلمون) والجواب إن كلاً من فريضة الصيام والحج عامة ، وخطاب تكليفي متوجه إلى الناس جميعاً ، قال تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ﴾^(٢) وقال تعالى ﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا﴾^(٣) ، والإنتفاع في المقام أعم من أداء الفريضة فيشمل معرفة أوقات الفرائض وفق الآيات الكونية والإعتاظ .

(١) سورة البقرة ١٨٩ .

(٢) سورة البقرة ١٨٣ .

(٣) سورة آل عمران ٩٧ .

لذا ورد في الآية أعلاه أن الأهله ﴿مَوَاقِيتُ لِلنَّاسِ﴾ لبيان أنهم جميعاً يحتاجون إلى سير الهلال والشمس في عباداتهم ومعاملاتهم ، ويحتاجون إليها في الديون والآجال وعدة المطلقة والمتوفى عنها زوجها .
والنسبة بين المسلمين والناس جميعاً في قوله تعالى ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَهْلِ﴾ وحاجتهم إلى الهلال هي التساوي ، وليس العموم والخصوص المطلق ، ولكن الذين كفروا حجبوا عن أنفسهم نعمة الإنتفاع من الأهله في العبادات .

فلم تعرض عنهم الأهله ولم تحجب عنهم ، بل بقي الهلال يطل عليهم مرة كل شهر ليذكرهم بوجوب عبادة الله ، ويبين لهم بالمصداق والبرهان بأن سنة الحياة الدنيا هو التغيير والتبدل .

وعن ابن عباس في الآية (قال : نزلت في معاذ بن جبل ، وثعلبة بن غنمة ، وهما رجلان من الأنصار ، قالاً : يا رسول الله ما بال الهلال يبدو ويطلع دقيقاً مثل الخيط ، ثم يزيد حتى يعظم ويستوي ويستدير ، ثم لا يزال ينقص ويدق حتى يعود كما كان لا يكون على حال واحد؟ . فنزلت { يسألونك عن الأهله قل هي مواقيت للناس } ^(١) في محل دينهم ، ولصومهم ، ولفطرم ، وعدة نسائهم ، والشروط التي تنتهي إلى أجل معلوم) ^(٢) .

لقد جاء الأمر للمسلمين صريحاً بالقتال والتهيئ له ، لبيان أن القتال في سبيل الله من معالم الإيمان ، وفيه طرد للنفرة من القتال ، ومنع للخلاف والشقاق فيه ، إذ يميل الناس بالفطرة إلى الراحة والدعة ، ولا يرغبون بالخروج للقتال والمرابطة الطويلة ، فجاء قيد (في سبيل الله) لبيان الأجر والثواب في هذا القتال .

(١) سورة البقرة ١٨٩ .

(٢) الدر المنثور ٤٠٧/١ .

الجهة الرابعة : تعيين الغاية الحميدة من القتال ، وهو في سبيل الله ، وهو عنوان مبارك عام تدخل تحته عدة أمور مباركة منها :

الأول : إرادة الحفاظ على سلامة شخص النبي محمد صلى الله عليه وآله وسلم ، لإرادة الذين كفروا قتله ، وقد سعوا إلى الإجهاز عليه ، وهو لا يزال في مكة ، فهل يستصحب عزمهم على قتله حتى بعد هجرته إلى المدينة ، الجواب نعم ، ولا تصل النوبة إلى الإستصحاب لمجاهدتهم بقصد قتله وإعداد الجيوش لمحاربته والصحابة .

وعندما كان النبي صلى الله عليه وآله وسلم في مكة (قال: جاء أبي بن خلف الجمحي إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم بعظم حائل، فقال: "آله محيي هذا، يا محمد، وهو رميم؟"، وهو يفت العظم، فقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم : يحييه الله، ثم يميتك، ثم يدخلك النار! .

وحينما أعلنت قريش النفير للخروج على عجل إلى معركة بدر خرج معهم أبي بن خلف ، وأسر يوم بدر ففك النبي النبي محمد صلى الله عليه وآله وسلم أسره بفداء ولم ينتقم منه .

فلما كان يوم معركة أحد ، ولالتقى الجيشان ، قال: والله لأقتلن محمداً إذا رأيته! فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وآله وسلم ، فقال : بل أنا أقتله إن شاء الله. .

وفيه وعيد لقريش وإخبار بوقوع القتال بين المسلمين وبين الذين يصرون على الكفر من قريش .

ومن الإعجاز في سنة النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنه لم يتوعد أبي بن خلف بين أهل بيته ، أو خاصته من أصحابه ، لذا وصل كلام النبي صلى الله عليه وآله وسلم إلى أبي بن خلف ، فخاف وفزع لأن النبي صلى الله عليه وآله وسلم كان يسمى الصادق الأمين ، ولا يقول كلاماً إلا يكون حقاً .

فقد ورد عن ابن إسحاق ما يفيد وقوع الوعيد المتبادل بين النبي صلى الله عليه وآله وسلم وأبي بن خلف ، ولكن أبي هو الذي بدأه ، قال (كان أبي بن خلف كما حدثني صالح بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف يلقي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بمكة فيقول يا محمد ان عندي العود فرسا له أعلفه كل يوم فرق ذرة أقتلك عليها فيقول رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بل أنا أقتلك ان شاء الله) ^(١) . وأراد أصحابه من رجالات قريش التخفيف عنه ، والإعراض عن هذا الوعيد .

ومع هذا فان النبي صلى الله عليه وآله وسلم لم يطلب أبي بن خلف ، ولم يأمر بقتله وتركه وشأنه ، وهذا الترك ليس سهواً أو نسياناً ، إنما هو مناسبة للتوبة والإنابة ، ومن عمومات قوله تعالى ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ﴾ ^(٢) .

وفي معركة أحد وعندما إنكسر جيش المسلمين بعد ترك الرماة مواضعهم على الجبل مع توصية النبي صلى الله عليه وآله وسلم لهم بعدم تركها سواء في حال الغلبة والنصر أو ضده إلى حين إنتهاء المعركة ، فجاء أبي بن خلف وهو يقول : (لا نجوت إن نجا محمد) ^(٣) أي لا أنجو أنا إن نجوت مني أنت ، لبيان الإصرار على الإقتتال والإخبار بأنه لن يرجع إما بقتله للنبي صلى الله عليه وآله وسلم أو قتله هو .

فأعترضه رجال من المسلمين ليمنعوه من الوصول إلى النبي محمد صلى الله عليه وآله وسلم ولكنه أمرهم أن يخلوا طريقه حتى إذا وصل إلى النبي محمد صلى الله عليه وآله وسلم طعن بالحرية أبي في ترقوته من فرجة من سابقة الدرع والبيضة ، فوقع أبي عن فرسه ولم يخرج من

(١) عيون الأثر ١/٤٢٠.

(٢) سورة الأنبياء ١٠٧.

(٣) دلائل النبوة للبيهقي ٣/٢٣١.

طعنته دم ، قال سعيد بن المسيب (فكسر ضلعاً من أضلاعه قال ففي ذلك نزلت (وما رميت إذ رميت ولكن الله رمى) ^(١)).

قال الواقدي : (وكان ابن عمر يقول: مات أبي بن خلف ببطن رابع، فإني لاسير ببطن رابع بعد هوى من الليل إذا أنا بنار تأججت، فهبتها وإذا برجل يخرج منها بسلسلة يجذبها يهيجه العطش، فإذا رجل يقول: لا تسقه، فإنه قتيل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، هذا أبي بن خلف) ^(٢).

وعن ابن عباس (اشتد غضب الله على من قتله رسول الله بيده في سبيل الله) ^(٣).

الجهة الخامسة : تقييد قتال المسلمين بأنه موجه للذين يقاتلونهم ، لقوله تعالى ﴿وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ وفيه دلالة بأن الإسلام لم ينتشر بالسيف ، إنما أراد أعداؤه منع إنتشاره وسيادته في الأرض ، فحاربوه بالسيف والقهر ، والشواهد التاريخية عليه كثيرة ومتعددة .

وفي الآية شاهد على أن الذين يقاتلون المسلمين ليسوا أفراداً متفرقين ، ولا جماعات قليلة ومتفرقة، بل هم أمة مجتمعون على قتال النبي محمد صلى الله عليه وآله وسلم ، فيكون قتال المسلمين لهم دفاعاً عن الدين والملة والنفوس .

وهل يصح تقدير الآية : وقاتلوا في سبيل الله الذين يريدون قتلكم (الجواب نعم ، إذ أراد كفار قريش إستئصال المسلمين ، وحينما توجهوا إلى معركة أحد أظهروا عزمهم على قتل النبي محمد صلى الله عليه وآله وسلم وقتل أو أسر أصحابه خاصة المهاجرين . وفي آية البحث مسائل :

(١) عيون الأثر ١/٤٢٠.

(٢) السيرة لابن كثير ٣/٦٤.

(٣) السيرة لابن كثير ٣/٦٤.

الأولى : لم تقل الآية : أقتلوا الذين يقاتلونكم ، اقتلوا الذين ييغون قتلکم) .

الثانية : لم تقل (قاتلوا الذين قاتلوكم) إذ يفيد هذا المعنى إستمرار مقاتلة الذي سبق وأن قاتلوا المسلمين وإن وضعوا السلاح وكفوا أيديهم ، لذا فمن إعجاز الآية مجيؤها بصيغة المضارع ﴿الَّذِينَ يَقاتِلُونَكُمْ﴾ لإرادة الذين لا زالوا يقاتلون المسلمين ، ويصرون على مواصلة القتال .
لتفيد الآية تقسيم الناس إلى أقسام يختص قتال المسلمين بالذين يواصلون قتالهم .

الثالثة : لم تقل الآية : وقاتلوا الذين سيقاتلونكم) .
فمن خصائص القرآن الزجر عن إباحة القتل وإشاعة سفك الدماء ، وهذا الزجر من مصاديق قوله تعالى ﴿إِنِّي أَعْلَمُ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾^(١) في إحتجاج الله عز وجل على الملائكة حينما إحتجوا على جعل خليفة في الأرض ، ولا يعلم ما دفعته وتدفعه آية البحث من سفك الدماء والإقتتال إلا الله .

ووظيفة هذه الآية أعم وأوسع من جهود ومساعي المصلحين الذين يمشون بين الأطراف المتنازعة ، إذ تمنع الآية حصول الاقتتال والنزاع ، فما دام الناس لا يقاتلون المسلمين فهم في مأمن من قتالهم .
لتكون الآية في حقيقتها نبذاً للقتال وبرزخاً دونه ، كما في قوله تعالى ﴿وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَاةٌ يَا أُولِي الْأَلْبَابِ﴾^(٢) .

فقد أصبح حكم القصاص زاجراً عن القتل لإدراك الذي يهّم بالقتل بأن إقامة الحد والقصاص ينتظره فيمتنع عن القتل ، ليكون من معاني الآية أعلاه وجوه :

(١) سورة البقرة ٣٠ .

(٢) سورة البقرة ١٧٩ .

أولاً : ولكم في القصاص حياة ...

ثانياً : ولكم في تلاوة آية القصاص حياة ... (وهو من المنافع العظيمة لتلاوة المسلمين القرآن في الصلاة اليومية على نحو الوجوب .

ثالثاً : ولكم في تنفيذ القصاص بالقاتل عن عمد حياة يا أولي الألباب (فينفذ القصاص في القاتل فيكون موعظة وعبرة .

رابعاً : ولكم في التخويف بالقصاص حياة ...

خامساً : ولكم في تقييد القصاص بالقتل العمد حياة ...

وكذا آية البحث فان تضمنها الأمر للمسلمين بقتال الذين يقاتلونهم زجر للناس عن قتالهم ، ودعوة للسلم والمهادنة .

وعلى القول بنسخ آية السيف لآية البحث فان الأمم الأخرى تتوثب لقتال المسلمين وتسعى للتعجيل بالهجوم عليهم ومباغتتهم ، مما يدل على أن الإطلاق في تأويل آية السيف ونسخها لآيات القتال ذات صبغة التقييد في أوان وموضوع وكيفية القتال بعيد .

والقول بأن آية البحث محكمة تخفيف عن المسلمين ، ومنع من تآزر الناس وأهل الملل عليهم ، وفيه رحمة بهم وبعموم الناس ، وهو من مصاديق قوله تعالى ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ﴾^(١) ولو دار الأمر بين كون الآية محكمة أو منسوخة ، فالأصل هو الأول .

ومن خصائص تقييد القرآن لقتال المسلمين بأنه خاص بالذين يقاتلونهم مسائل :

الأولى : المنع من تحريض الناس على الإسلام .

الثانية : حرص الناس على إجتناّب قتال المسلمين .

الثالثة : إحتراز الدول والقبائل عن نصرة وإعانة الذي يقاتل المسلمين ، فحينما يستصرخهم ويطلب مساعدتهم يدركون أن هذه المساعدة تجلب لهم الضرر وتجعلهم أعداء للنبوّة والإسلام ، فيأتي

الخطاب للمسلمين بالقتال ليكون بلغة لعدم إتساع القتال ، وحائلاً دون ورود مدد للمشركين في قتالهم المسلمين .

لقد بذل كفار قريش الوسع في الطواف على القبائل ودعوتها لإعانتهم ونصرتهم وخروجهم لقتال النبي محمد صلى الله عليه وآله وسلم وأصحابه ، وقدموا لهم الأموال والوعود والأيمان ، كما ذهبوا إلى ملوك زمانهم طلباً للنصرة سواء في الشام أو فارس أو اليمن ، وأرسلت قريش وفداً إلى الحبشة لتحريضهم على المسلمين المهاجرين الأوائل ، وزودوا الوفد بتعليمات دقيقة تدل على ما عندهم من الحنكة والدهاء ، والأحاطة بأعراف بطانة الملوك ، وكيفية التقرب إليهم ، قال تعالى ﴿وَلَا يَحِيقُ الْمَكْرُ السَّيِّئُ إِلَّا بِأَهْلِهِ﴾^(١).

وكان ملك الحبشة ليس له ولد فقالت الحبشة إن أخاه له اثنا عشر ولداً فلو قتلناه ونصبنا أخاه ملكاً ففعلوا ، وقيل أن أباه مات مخافة أخوه فمكثوا على هذا زماناً ثم أن النجاشي أخذ يتقرب إلى عمه وكان لبيباً ذا أدب وحنكة ، فمال إليه عمه ، فخشي الحبشة إنه إذا تولى الحكم لينتقم منهم بسبب قتل أبيه .

فذهب الملأ منهم ودخلوا على عمه وكلموه وبينوا خشيتهم من توليه الحكم من بعده ، وذكروه بأنهم هم الذين نصبوه ملكاً على البلاد فاما أن يقتل النجاشي أو أن يخرج من الحبشة ، فلم يرضى بقتله (قال: ويحكم ! قتلتم أباه بالامس وأقتله اليوم ! بل أخرجه من بلادكم)^(٢) فذهبوا به وعرضوه في السوق ، وباعوه على تاجر قذفه في سفينته بستمائه درهم فانطلق به ، وفي عصر ذات اليوم هاجت سحابة ، فخرج الملك يتمطر تحتها فجاءت صاعقة وقتلته ، فذهب الملأ من أهل الحبشة إلى ولده ، فاذا هم حمقى غير صالحين للحكم والسلطنة .

(١) سورة فاطر ٤٢.

(٢) سيرة ابن هشام ٢٤/٢.

فتحيروا في أمرهم ولا يريدون أن يصروا بيت المملكة فقال بعضهم : تعلمون والله أن ملككم الذي يصلح أمركم ويستقيم معه الحكم هو الذي قمتم ببيعه ، وقالوا فان كان منك بأمر الحبشة حاجة فأدركوه قبل أن يغادر التاجر به إلى جهة غير معلومة ، فخرجوا مسرعين في طلبه ، فأدركوه ، وأخذوه من التاجر ووضعوا التاج على رأسه وأجلسه على كرسي الملك وتجلت عدالته وإنصافه وحزمه من أول وهلة عندما سألهم التاجر أن يردوا عليه مبلغ ستمائة درهم الذي اشترى به الملك كغلام يباع في السوق ، ولكنهم أبوا عليه ، ولعل الذي أعادوه هم غير الذي باعوه وقبضوا المال من التاجر عوضاً عنه .

فقال لهم التاجر : إذن أحكم الملك .
فمشى إليه فكلمه وفيه شاهد بأن وصول الناس إليه ليس أمراً صعباً ، وأنه لم يكن عنده حجاب يمنعون الناس عنه .
ولقد أراد الله عز وجل حفظ الإسلام بمقدمات وأسباب قريبة وبعيدة .

فتكلم التاجر بلغة تناسب مقامات الملوك وما قد يشعرون به من الكبر والتعجب ، فلم يقل له : أني اشتريتك بل تكلم بلغة الغائب وإبتدأ كلامه بالنداء ن أيها الملك ، أي أني لا أعرف منك إلا أنك الملك لذا أرفع مسألتي وشكواي لك .

ثم قال : أني إبتعت غلاماً ، فقبض من الذين باعوه ثمنه ، ثم عدوا على غلامي فنزعوه من يدي ولم يردوا إلي مالي وكأنه يقصد غلاماً آخر وإختتموا كلامه بالإخبار عن عدم إرجاع ماله له ، لبيان أنه لا يطلب الزيادة فيه سواء مراجعة أو نحوها .

فقال النجاشي : أما أن تردوا ماله له ، أو لتجعلن يد غلامه في يده فليذهبن به حيث شاء .

فلم يقل لهم أنكم بعتم حراً وابن الملك غيلة ومكراً ، ولا بد من عقوبتكم ، ولم يحملهم على إعادة الثمن قهراً ، إنما جعلهم بالخيار بين

رد الثمن ، وهو ستمائة درهم أو أنه يترك سرير الملك ويغادر مع التاجر بصفته غلام له ، قد إبتاعه منهم .

لقد بين لهم تقدم الحكم بالحق على التشبث بكرسي الحكم والسلطنة ، ولم يتعد على المال العام فيدفع له الثمن من بيت المال مع أنه ليس بكثير .

فقالوا : بل نعطيهِ ماله أي أرادوا بقاءه في الملك والحكم فدفَعوا له المال.

وقال النجاشي حيثنذ كلامه المشهور (ما أخذ الله مني الرشوة ، فأخذ الرشوة حين ردّ علي ملكي وما أطاع الناس في فأطيع الناس فيه . أي أن الله عز وجل قد مكّنني من الملك والسلطنة ، فمن الشكر له سبحانه أن أتبع وأطيع الناس في الحرام ، وما هو خلاف الحق والعدل لذا أمر النبي صلى الله عليه وآله وسلم أصحابه بالتوجه إلى الحبشة .

وحينما إشتد إيداء وتعذيب كفار قريش للمسلمين ، قال لهم النبي صلى الله عليه وآله وسلم (تفرقوا في الارض فان الله تعالى سيجمعكم)^(١).

وفيه معجزة للنبي محمد صلى الله عليه وآله وسلم من جهة الأمر لأصحابه بالخروج من مكة ، وإخباره بأنهم سيجتمعون من جديد ونسب صلى الله عليه وآله وسلم وفيه مسائل :

الأولى : تنمية ملكة الإيمان عند المسلمين .

الثانية : أمر النبي صلى الله عليه وآله وسلم لأصحابه بالتفرق في

الأرض من مصاديق قوله تعالى ﴿يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ آمَنُوا إِنِّي أَنزَلْتُ فِيكُمْ أَسْوَاعًا فَإِيَّايَ فَاعْبُدُونِ﴾^(٢).

(١) عيون الأثر ١/١٥١.

(٢) سورة العنكبوت ٥٦.

وقيل (نزلت في المستضعفين المؤمنين الذين كانوا بمكة لا يقدرّون على إظهار الإيمان وعبادة الرحمن،

يحثهم على الهجرة ويقول لهم : إنّ أرض المدينة واسعة آمنة)^(١).
الثالثة : تجلي معجزة حسية للنبي محمد صلى الله عليه وآله وسلم في حفظ أصحابه .

الرابعة : بعث الفزع والخوف في قلوب الذين كفروا سواء بهجرة الصحابة أو ما يتعقبها .

فسأل الصحابة النبي صلى الله عليه وآله وسلم إلى أين نذهب ؟
 لبيان صدورهم عن أوامره ، ورجوعهم إليه وإدراك حقيقة وهي أنه لا ينطبق إلا على الوحي والتنزيل فقال : إلى ها هنا وأشار بيده إلى أرض الحبشة .

وهاجر الصحابة على دفعتين كما تقدم بيانه ، وأمتلأت قريش غيظاً وظهر الحنق والغضب عليهم فارسلوا إلى النجاشي رجلين مشركين من دهاتهم وهما عمرو بن العاص وعبد الله بن أبي ربيعة^(٢) وقيل بعثوا عمارة بن الوليد بدل عبد الله بن أبي ربيعة وكلاهما كن بني مخزوم ، وكل من عمرو بن العاص بن وائل السلمي ، وعمارة بن الوليد تاجر ، وكان تجار قريش يقصدون الحبشة لشراء البضائع .

وبعثوا معها الهدايا النفيسة إلى النجاشي وبطارقته وعمارة بن الوليد بن المغيرة هو الذي ذهبت به قريش إلى أبي طالب وقالوا له : (أنهد فتى في قريش وأجمله فخذ فلك عقله ونصره واتخذه ولداً وأسلم إلينا ابن أخيك هذا الذي خالف دينك ودين آبائك وفرق جماعة قومك وسفه أحلامهم فنقتله فانما هو رجل كرجل قال والله لبئس ما تسومونني

(١) الكشف والبيان للثعلبي ١١٥/١٠.

(٢) سيرة ابن هشام ٣٣٣/١.

أتعطوني ابنكم أغذوه لكم وأعطيكُم ابني تقتلونه هذا والله مالا يكون أبداً^(١).

فخشي أبو طالب على أهل البيت والصحابة الذين هاجروا ، وكان فيهم ولده جعفر بن أبي طالب ، ورقية بنت رسول الله وحفيدين له . فكتب إلى النجاشي شعراً يحضه على إكرام المهاجرين وحسن جوارهم والذب عنهم ، وعدم تسليمهم إلى كفار قريش :

أَلَا لَيْتَ شِعْرِي كَيْفَ فِي النَّأْيِ جَعْفَرٌ ... وَعَمْرُو وَأَعْدَاءُ الْعَدُوِّ
الْأَقَارِبُ
وَهَلْ نَالَتْ أفعالُ النَّجَاشِي جَعْفَرًا ... وَأَصْحَابُهُ أَوْ عَاقَ ذَلِكَ
شَاغِبٌ

تَعَلَّمَ - أَيْتَ اللَّعْنِ - أَنَّكَ مَا جَدُّ ... كَرِيمٌ فَلَا يَشْقَى لَدَيْكَ الْمُجَانِبُ
تَعَلَّمَ بِأَنَّ اللَّهَ زَادَكَ بَسْطَةً ... وَأَسْبَابَ خَيْرِ كُلِّهَا بِكَ لَأَزَبُ
وَأَنَّكَ فَيَضُ ذُو سِجَالٍ غَزِيرَةٌ ... يَنَالُ الْأَعَادِي نَفْعَهَا وَالْأَقَارِبُ^(٢).

وركب عمرو بن العاص وعمارة بن الوليد متوجهين إلى الحبشة وكانت زوجة عمرو معه ، وكان عمارة شاباً حسناً وصاحب نساء ويميل إلى المحادثة فأظهر طمعه بامرأة عمرو وشربا في السفينة خمرأ ، فقال عمارة لامرأة عمرو قبليني فقبلته وأخذ عمرو يرصد زوجته وعمارة إذا شربا معاً أقل عمرو وشرب الماء فجعل عمارة يراودها عن نفسه وهي تمتنع منه ، ثم أن عمراً جلس إلى ناحية السفينة يبول فدفعه عمارة في البحر فوقع فيه .

لقد ألقى عمارة عمرو بن العاص في البحر ليموت ، ويستحوذ على امرأته .

(١) عيون الأثر ١/١٣٢.

(٢) الروض الأنف ٢/١٠٣.

ولكن عمرو سبح حتى رجع إلى السفينة ، فقال له عمرو لو أعلم أنك تحسن السباحة لما ألقيتك فأضمرها عمرو له .

وأدرك أنه يريد قتله ، وأخذ زوجته وهذا من الإبتلاء والعقاب العاجل على سوء فعلهم بقصد الإضرار بالمهاجرين من أبناء عمومتهما في بلاد الغربة الحبشة ، وفيه نوع إنذار لهما ليمتنعا عن تحريض الملك وحاشيته عليهم ، ولكنهما لم يتعظا ، وحينما وصلا إلى الحبشة كتب عمرو إلى أبيه العاصي بن وائل أن أخلعني وتبرأ من جريرتي إلى بني المغيرة وجميع بني مخزوم وكانوا أظهر وأكثر رجالاً منهم .

فلما وصل الكتاب إلى العاصي مشى إلى رجال بني مخزوم ورجال من بني المغيرة (إن هذين الرجلين قد خرجا حيث قد علمتم، وكلاهما فاتك صاحب شر، غير مأمونين على أنفسهما؛ ولا أدري ما يكون، إني أتبرأ إليكم من عمرو وجريرته فقد خلعته، فقالت له عند ذلك بنو المغيرة ورجال من بني مخزوم: وأنت تخاف عمراً على عمارة ونحن قد خلعنا عمارة وتبرأنا إليك من جريرته، فخل بين الرجلين، فقال: قد فعلت، فخلعوها وتبرأ كل واحد من صاحبه، ومما جر عليهم)^(١).

وهذا من قانون إبتلاء القوم الذين يحاربون النبي محمداً صلى الله عليه وآله وسلم ويسعون بالإضرار في الإضرار بالإسلام ويمكرون بالمؤمنين ، إذ استولت الحسرة والأسى على قلوب كفار قريش ، فلقد هاجر في الهجرة الثانية أثنان وثمانون رجلاً ومن النساء ثمان عشرة امرأة وكان حسن معاملة النجاشي لهم ، وعدم إكراههم على ترك الإسلام هو السبب وراء إرسال قريش وفداً خلفهم للحبشة .

ومع كثرة عددهم وبعد الأرض التي هاجر إليها ، فإن قلوب أهلهم مطمئنة ، فلا يحزنون عليهم ، وهل هو من مصاديق ﴿لَا يَذْكُرُ اللَّهُ تَطْمَئِنُّ الْقُلُوبُ﴾^(١) .

الجواب نعم بلحاظ أن هؤلاء هاجروا في سبيل الله فحصلت البراءة في قريش من اللذين بعثوهما إلى النجاشي ، ولما استقر عمرو بن العاص وعمارة في مسكنهما في الحبشة أخذ عمارة يتقرب إلى أسرة النجاشي . قال ابن إسحاق (وكان رجلاً جميلاً وسيماً)^(٢) وكان يأتي في المساء يحدث عمرو بما يفعل ، فيظر عمرو إستغرابه ودهشته ويوجه له أسئلة إنكارية ، ويتحداه بالإتيان بدليل يثبت قوله ، وكانا يسكنان في مكان واحد.

ليكون حجة عليه عند إفشاء عمرو خبره عند النجاشي أحضر له من العطر الذي يتعطر به النجاشي ، كما يثبت صحة قوله فجاءه بقليل منه في قارورة عندئذ أظهر صدقه بقوله وأثنى عليه من أجل الإيقاع به عند الملك .

وذهب ابن إسحاق إلى القول بأنه وصل إلى امرأة الملك وورد الخبر بما يفيد الخيانة والرجس ، وهو أمر بعيد .

وقال بأن عمارة دب إلى امرأة الملك (فأدخلته فاختلف إليها، وجعل إذا رجع من مدخله ذلك يحدث عمراً بما كان من أمره، فجعل عمرو يقول: ما أصدقك إنك قدرت على هذا، شأن المرأة رفع من هذا! فلما أكثر عليه عمارة، وكان عمرو قد صدقه وعرف أنه قد دخل عليها، ورأى من هيئته وما يصنع به والذهاب إذا أمسى وبيتوته عنه حتى يأتي من السحر ما عرف به في ذلك، وكانا في منزل واحد، ولكنه كان يريد أن يأتيه بشيء لا يستطيع دفعه إن هو رفع شأنه إلى النجاشي، فقال له في

(١) سورة الرعد ٢٨.

(٢) السيرة النبوية لابن إسحاق ٥٧/١.

بعض ما يذكر له من أمرها: إن كنت صادقاً أنك بلغت منها ما تقول، فقل لها فلتدهنك من دهن النجاشي الذي لا يدهن به غيره، فإني أعرفه، واثنتي منه بشيء حتى أصدقك بما تقول، قال: أفعل، قال: فجاءه في بعض ما يدخل عليها، فدهنته وأعطته منه شيئاً في قارورة، فلما شمه عمرو عرفه، وقال له عند ذلك أشهد أنك قد صدقت، ولقد أصبت شيئاً ما أصاب أحد من العرب مثله، امرأة الملك، ما سمعنا مثل هذا، وكانوا أهل جاهلية، وكان ذلك في أنفسهم فصلاً لمن أصابه وقدر عليه^(١).

ولو دار الأمر بين وقوع الفاحشة أو عدمها فالأصل هو الثاني، وليس من السهولة بمكان الوصول إلى عائلة الملك ويبقى عمارة إلى وقت السحر في بيت الملك.

فان قلت قد راودت امرأة عزيز مصر يوسف عله السلام، كما ورد في القرآن بقوله تعالى ﴿وَرَاودَتْهُ الَّتِي هُوَ فِي بَيْتِهَا عَنْ نَفْسِهِ﴾^(٢) الجواب هناك فارق بين الحالتين من جهات:

الأولى: كان يوسف عليه السلام أجمل أهل زمانه إلى جانب إشعاع نور النبوة، فان قلت هذه الإشعاع سبب لأفتتان النساء به، الجواب لا، إنما يملئ عليهن بديع الخلق ونور النبوة الخشية من الله عز وجل والتفكير في بديع صنعه، قال تعالى ﴿أَوَلَمْ يَتَفَكَّرُوا فِي أَنْفُسِهِمْ﴾^(٣).

الثانية: وردت قصة يوسف في القرآن، وكل كلمة منها حق وصدق، ولا يصح نسج قصص مشابهة لها في المعنى.

الثالثة: التي راودت يوسف عن نفسه هي امرأة العزيز، وليس امرأة ملك مصر.

(١) السيرة النبوية لابن إسحاق ٥٧/١.

(٢) سورة يوسف ٢٣.

(٣) سورة الروم ٨.

الرابعة : لم تقع فاحشة في قصة يوسف ، وأظهر القرآن براءته وسلامة المرأة ببركته .

الخامسة : جاءت مراودة امرأة العزيز ليوسف لأنه معها في البيت وتستطيع أمره ونهيه وإحضاره عندها والقيام بمحاسبتها ومعاقبته ولا يثير وجوه الريب في نفس عزيز مصر ، أما قصة عمارة فهو رجل يريد الكيد ويطلب المكر .

السادسة : لقد أظهر النجاشي العدل وأحسن إلى المسلمين فلا بد أن الله يرحمه في بيته وأسرته ويمنع عنه الفساق والبطال .

وعلى فرض إن عمارة وصل إلى بيت الملك وأخذ من عطر الملك فانه قد يكون وصل إلى الخواشي وأختلط معهم ، خاصة وأن قريشاً أمروه وعمرؤ أن يتلفوا مع البطارقة وخواشي النجاشي ويقدمون لهم الهدايا ليقوموا بتحريض النجاشي على المسلمين والمسلمات .

وذهب عمرو إلى الملك ودخل عليه ، ورفع له أمره وأخبره بأن معه سفیه من سفهاء قريش تجراً ودخل على بعض نسائه ، وجاء بالدهن الذي يستعمله الملك ، قال ابن إسحاق (فلما شم النجاشي الدهن ، قال: صدقت هذا دهني الذي لا يكون إلا عند نسائي، ثم دعي بعمارة بن الوليد، ودعا بالسواحر فجردنه من ثيابه ثم أمرهن فنفنخن في احليله، ثم خلى سبيله فخرج هارباً في الوحش)^(١) .

ولم يرد في الخبر أن النجاشي سأل عماره وتحقق من أمره خاصة وأن النجاشي يتصف بالعدل ، ولعله فات ابن إسحاق ذكره أو تركه إختصاراً ولمعرفة القارئ به بلحاظ سياق الخبر ووقائعه .

وقال عمرو في عمارة وإرادته التعدي على زوجته :

تعلم عمار أن من شر شيمة ... لمثلك أن يدعا ابن عم لكائن ما
إن كنت ذا بردين أحوى مرحلا ... فلست ترى لابن عمك محرما

إذا المرء لم يترك طعاماً يحبه ... ولم ينه قلباً غاوياً حيث يما
 قضى وطراً منها يسيراً فأصبحت ... إذا ذكرت أمثاله تملأ الفما
 أصبت من الأمر الدقيق جليله ... وعيشاً إذا لاقيت من قد تلوها
 ألا فارفع عن مطاعم خشية ... وعالج أمر المجد لا يتندما
 فليس الفتى ولو نمت عروقه ... بذى كرم إلا بأن يتكرما^(١)
 وبقي أمر عمارة مجهولاً حتى أيام عمر بن الخطاب إذ خرج رجال
 من بني المغيرة منهم فرصدوه في أرض الحبشة ووجدوا يرد الماء مع
 الوحش ، فلما وجد حركة للإنس قريباً منه هرب حتى أجهدته العطش
 وكان الشعر يغطي بدنه كله فورد ماء فشرب حتى إذا إمتلأ توجهوا إليه
 ليمسكوه ، قال عبد الله بن ربيعة ، فسبى إليه فالتزمته فجعل يصيح أبي
 بجير أرسلني فأني أموت أن أمسكتني فمات في يده ، وكان اسم عبد الله
 بن أبي ربيعة في الجاهلية بجير ، ويظهر إحتفاظ عمارة بذاكرته ، إنما هو
 السحر الذي يجعله بتلك الحال ، وأن لا يخالط الناس وإن خالطهم يموت
 لقوله (أرسلني فأني أموت إن أمسكتني) ^(٢) مما يدل على أن السحر
 الذي نفخ في إحليله إنما هو سموم وأخلاق ضارة .
 وقيل لما رأى عمارة عبد الله ومن معه جعل يصيح : يا مغيرة يا
 مغيرة^(٣) .

الرابعة : ترغيب الناس بالإنصات لآيات القرآن ، وإستقراء معاني
 الحكمة التي تتضمنها وكيف أن آية البحث تنهى المسلمين عن الإعتداء ،
 ومن خصائص النفس الإنسانية النفرة من الإعتداء ، وبغض المعتدي
 والظالم .

(١) السيرة النبوية لابن إسحاق ٥٧/١ .

(٢) الإصابة ٢/٢٤٧ .

(٣) الإصابة ٢/٢٤٧ .

لقد أراد الله عز وجل أن يكون الناس كلهم شهوداً على صدق نبوة محمد صلى الله عليه وآله وسلم بأنه جاء بالأمر من عند الله بعدم الإعتداء وأنه تقيد به في سنته القولية والفعلية ، وأثنى الله عز وجل عليه بقوله ﴿وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ﴾^(١) .

وتتصف آية البحث بالدقة في الحكم ، وهي ممتنعة عن النسخ ، فلم تقل (لا تقاتلوا) وليس من أحد يدعي بأن قوله تعالى ﴿وَلَا تَعْتَدُوا﴾ منسوخ لأن نسخه قد يعني الإعتداء والظلم ، وجاء الإسلام لمحاربة التعدي وقهر المعتدين .

وهل يصح تقدير الآية : وقاتلوا في سبيل الله ولا تعتدوا على أنفسكم بالقعود عن القتال) .

الجواب لا ، ولا يفيد منطوق ومفهوم الآية هذا المعنى ، لأن القدر المتيقن من التعدي هو ما كان نوع مفاعلة ، وفيه أطراف :
الأول : المعتدي .

الثاني : فعل الإعتداء .

الثالث : المعتدى عليه .

وهل عدم إعتداء المسلمين على غيرهم أمر وجودي أم هو أمر عديمي ، الجواب هو الأول ، ليتفضل الله عز وجل عليهم بالأجر والثواب في كل مرة يتجنبون فيها الإعتداء ، ويضاعف الثواب عند الصبر على الأذى.

وهل هذا الصبر من مصاديق الحسنة في قوله تعالى في الثناء على المؤمنين ﴿وَيَذَرُونَ بِالْحَسَنَةِ السَّيِّئَةَ﴾^(٢) الجواب نعم ، ففيه حسنة للذات والغير ، ودعوة للإسلام ، وإظهار للخلق الحسن الذي ترشح عن نبوة محمد صلى الله عليه وآله وسلم .

(١) سورة ن ٤.

(٢) سورة الرعد ٢٢.

وفي قوله تعالى ﴿وَلَا تَقْدُوا﴾ مسائل :

- الأولى : تأديب المسلمين وإخبارهم بقبح الإعتداء .
- الثانية : البشارة للمسلمين بالنصر والغلبة على الذين كفروا .
- الثالثة : لزوم تفريق المسلمين بين الدفاع والتعدي ، وإمتناعهم عن التعدي .

- الرابعة : تنزه المسلمين عن الظلم والبطش .
- الخامسة : دعوة المسلمين للأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في لزوم إجتناّب التعدي والظلم .

وعدم الإعتداء من (الخير) الوارد في قوله تعالى ﴿وَلَتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ﴾^(١) ولا بد لهذا الدعوة من متلق وهم عامة المسلمين ، لذا فمن إعجاز الآية أعلاه أنها وردت بخصوص طائفة وأمة من المسلمين للإخبار بأن المسلمين على أقسام :

- الأول : طائفة تدعو إلى الخير .
- الثاني : فريق يعمل بالخير ويستجيب لدعوته .
- الثالث : شطر من المسلمين يأمرون بالمعروف .
- الرابع : فريق من المسلمين ينهون عن المنكر .
- الخامس : يعمل المسلمون بالمعروف ويجتنبون المنكر والمعاصي .
- السادس : تصدر الدعوة إلى الخير والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من المسلمين بقصد القربة إلى الله مع الإيمان به سبحانه ، والتصديق برسله وكتبه .

وفي الأقسام أعلاه مجتمعة ومتفرقة زاجر للمسلمين عن التعدي والظلم ، وهو من فضل الله بأن تبعث كل آية من القرآن على العمل

بمضامين الآية الأخرى ، وعلى فرض وقوع النسخ في آية البحث ، فهو
يحتمل وجوهاً :

الأول : ابتدأت الآية بقوله تعالى ﴿وَقَاتِلُوا﴾ ومعنى النسخ عدم القتال
، والقول بنسخ آية السيف لها بقاء ذات الأمر بالقتال ، مما يدل على أنها
غير منسوخة.

الثاني : قيدت الآية القتال في غايته الحميدة ﴿وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾
ولا يمكن تصور النسخ لهذا المعنى إلا أن يكون : لا تقاتلوا لأن صبركم
وعدم قتالكم هو في سبيل الله) ، ولم يقل به أحد .

الثالث : قد تقدم من وجوه التقييد في الآية توجه قتال المسلمين ضد
الذين يقاتلونهم ، وهذا هو موضوع النسخ بآية السيف بأن يكون قتال
المسلمين أعم في جهته ولا يستلزم هذا المعنى على فرض تحققه القول بأن
الآية منسوخة لأن مضامينها أعم ، ويكون تقدير النسخ بآية السيف هو :
وقاتلوا في سبيل الله الذي يقاتلونكم وغيرهم من الكفار) .
ولكن هذا النسخ هم تعميم وليس تبديلاً وتغييراً .

الرابع : تقدير الآية : وقاتلوا ولا تعتدوا (في القتال وفي حال السلم
، وليس في هذا المعنى نسخ ، لتأكيد خاتمة الآية على قانون وهو بغض
الله للمعتدين ، ومن خصائص المسلمين وهم ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾
(١) عدم الإعتداء أو الظلم .

الخامس : لقد ورد النهي عن الإعتداء في آية البحث بعد الأمر بقتال
الذين يقاتلون المسلمين مما يدل بالدلالة التضمنية على عدم قتال غيرهم
، وعدم الإعتداء أثناء القتال بلحاظ أنه دعوة بالسيف إلى الإسلام ،
لتكون هذه الآية قانوناً في قواعد الحرب وسلامة المدنيين وحفظ الأموال

العامة والبنى التحتية وعدم إشاعة الخراب أو إستباحة المدن والقرى ، وهو مانع من جرائم الحرب بحسب الحال والزمان .

وإذ صدرت في هذا الزمان إتفاقيات جنيف الثلاثة في القانون الدولي الإنساني في سنة (١٨٦٤ و ١٩٣١)م في لزوم المعاملة الإنسانية لأسرى الحرب والجرحى والمرضى من الجنود والبحارة ، ثم صدرت المعاهدة الرابعة بعد الحرب العالمية الثانية ، فإن آية البحث تتضمن حقوق الإنسان في حال الحرب والسلم وتنتهى عن التعدي مطلقاً ، وكذا فإن أثرها ونفعها متصل منذ أيام البعثة النبوية إلى الآن .

فقوله تعالى ﴿وَلَا تَعْتَدُوا﴾ محكم وسالم من النسخ ، ويكون تقديره على وجوه :

أولاً : ولا تعتدوا بالقتال قبل الإنذار والتحذير والموعظة لأن الإسلام دين الحق ، وقد جعل الله في أيدي المسلمين سلاح الحجة والبرهان .

ثانياً : ولا تعتدوا لأنكم ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾^(١) أي يجب أن يخرج المسلمون للناس بالعدل والتسامح والوعظ وإقامة الحجة والبرهان وليس بالقتل والإقتتال مع الذين لم يقاتلوا المسلمين .

ومن إعجاز آية البحث أنها لم تقل (وقاتلوا في سبيل الله الذين يعتدون عليكم) لأن النسبة بين الإعتداء والمقاتلة هي العموم والخصوص المطلق ، فالتعدي أعم ويشمل الشتم والضرب والنهب والسرقة والتطاول على الكتاب والنبوة .

فجاءت الآية بوصف قتال المسلمين بأنه رد على قتال المشركين ، ودفاع عن النفس بما يجعل أهل الأرض جميعاً يميلون إلى جانب المسلمين أو لا أقل لا يؤاخذونهم على دفاعهم ، وأراد الله عز وجل ألا يتجاوز الدفاع إلى حال التعدي والظلم .

ثالثاً : لا تعتدوا بالتعجل بالقتال ، وطلبه وتحريض المشركين على قتالكم ، ولا تعتدوا بما يجعل المشركين يتناجون لقتالكم .

رابعاً : لا تعتدوا بالغلو في القتل أو إستباحة المدن فان الله عز وجل يبغض هذه التعدي ، والمختار أن قوله تعالى ﴿وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يَقَاتِلُونَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا﴾ غير منسوخ بآية السيف .

خامساً : تقدير الآية : ولا تعتدوا إلا أن يعتدى عليكم ، قال تعالى ﴿فَمَنْ اعْتَدَى عَلَيْكُمْ فَاعْتَدُوا عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا اعْتَدَى عَلَيْكُمْ﴾^(١) لبيان أن المماثلة بالإعتداء ليس من مصاديق الإعتداء المبغوض الذي لا يحبه الله ، وليبيان أن إعتداء الذين كفروا على المسلمين هو المكروه والمبغوض عند الله ، ومن مصاديق عدم حب الله أنه تعالى يأمر المسلمين برد التعدي وتبكيect المعتدين .

سادساً : لم تقل الآية : وأقتلوا في سبيل الله الذين يقاتلونكم ، بل ورد الأمر بالقتال والفرق بينهما أن القتل نوع إيقاع ، وفعل يصدر من طرف واحد ، ليعدم الطرف الثاني ، ويزهق روحه ، اما القتال فهو نوع مفاعلة بين طرفين ، ويكون القتل فيه على وجوه :

الأول : سقوط القتلى من طرف واحد .

الثاني : سقوط القتلى من الطرفين .

الثالث : من معاني الإعتداء في الآية الأفراط في القتال ، فلا يصح مواصلة القتال عند كف الطرف الآخر عنه لذا فان الله تعالى في الآية بعد التالية ﴿فَإِنْ انْتَهَوْا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾^(٢) .

والقول بنسخه ورد عن الربيع^(١) وعبد الرحمن ابن زيد^(٢) ، وهما من التابعين ، وقالوا نسخت بسورة براءة^(٣) ، ولم يذكر آية مخصوصة .

(١) سورة البقرة ١٩٤ .

(٢) سورة البقرة ١٩٢ .

ونسب إلى ابن عباس أن الآية ثابتة في الحكم أمر فيها بقتال المشركين كافة ، والإعتداء الذي نهوا عنه قتل النساء والولدان ^(٤) .

وعن أنس قال : (كنا إذا استنفرنا نزلنا بظهر المدينة حتى يخرج إلينا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، فيقول انطلقوا بسم الله وفي سبيل الله تقاتلون أعداء الله ، لا تقتلوا شيخاً فانياً ، ولا طفلاً صغيراً ، ولا امرأة ، ولا تغلوا) ^(٥) .

ويدل إطلاق الخبر على أن سنة النبي صلى الله عليه وآله وسلم متصلة بالنهي عن كثرة القتل ، وما يسمى في هذا الزمان بالعشوائي ، وعن قتل المستضعفين الذين لم يقاتلوا المسلمين .

ومن خصائص القرآن أن أحكامه ملائمة لكل زمان وتتقدم عليه في البيان والهداية إلى فعل الصالحات والإمتناع عن القبائح ، وهو من مصاديق العموم في قوله تعالى ﴿ هَذَا بَيَانٌ لِلنَّاسِ ﴾ ^(٦) ففي كل زمان ووقائع يؤكد القرآن أنه قد بين لهم من أستظهروه من القواعد والأحكام ، والسنن الصالحة ، وكره إليه الأفعال التي أدركها مع تقادم الأيام ،

(١) هو الربيع بن أنس البكري من تلاميذ الحسن البصري وأبي العالية الرياحي وغالباً ما يسند تفسيره لهما ، وهو غير الربيع بن خيثم ، وهو من المخضرمين ومن أصحاب ابن مسعود ، وله أخبار تدل على التقوى ، فمثلاً سرقت فرسه ، فدعا للسارق ، وقال اللهم إن كان غنياً فأهده ، وإن كان فقيراً فاغنه .

(٢) عبد الرحمن بن زيد بن أسلم العمري مولاهم المدني ، أخو أسامة وعبد الله وقيل فيهم لين ، وعبد الرحمن له تفسير جمعه في مجلد ، وكتاب في النسخ والمنسوخ ، حدث عن أبيه وعن ابن المنكدر وجماعة (توفي سنة اثنتين وثمانين ومائة) العبر في خير من غير ٥٢/١ .

(٣) النكت والعيون ١٣٧/١ .

(٤) النكت والعيون ١٣٧/١ .

(٥) الدر المنثور ٤١٠/١ .

(٦) سورة آل عمران ١٣٨ .

وبالتجربة والوجدان أنها ضرر محض ، منها أنشغال الناس في هذا الزمان بمسألة الإبادة الجماعية ، وأدعاء بعضهم لها ، وفتح التحقيق فيها ، وهو أمر حسن .

وتصف المادة الثانية من إتفاقية الأمم المتحدة لمنع الإبادة الجماعية والتي كتبها محام يهودي من بولندا والتي وقعت في اليوم التاسع من شهر كانون الأول سنة ١٩٤٨ عملية الإبادة الجماعية بأنها (أي فعل من الأفعال القتالية المرتكبة على قصد التدمير الكلي أو الجزئي لجماعة قومية أو إثنية أو عرقية أو دينية بصفاتها هذه :

١- تل أعضاء من الجماعة .

٢- لحاق ضرر جسدي أو عقلي جسيم لأعضاء الجماعة .

٣- إخضاع الجماعة عمداً لظروف معيشية يراد بها تدميرها المادي كلياً أو جزئياً.

٤- رض تدابير تستهدف الحيلولة دون إنجاب الأطفال داخل الجماعة ، وقد ورد في القرآن بخصوص فرعون وظلمه لبني إسرائيل ، وفي التنزيل حكاية عنه بعد تحريض قومه له عليهم ﴿قَالَ سَنَقُولُ أَبْنَاءَهُمْ وَسَتَحْيِي نِسَاءَهُمْ وَإِنَّا فَوْقَهُمْ قَاهِرُونَ﴾^(١).

وعن ابن عمر (وجدت امرأة مقتولة في بعض مغازي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، فنهى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن قتل النساء والصبيان)^(٢).

لقد ابتدأت آية البحث بأمر إلى المسلمين تبعته ثلاثة قيود لأمر :

(١) سورة الأعراف ١٢٧.

(٢) الدر المنثور ١/٤١٠.

الأول : منع الخلاف بين المسلمين في موضوع القتال ، إذ تزجر الآية عن التفريط والإفراط ، التفريط بترك قصد القربة ، والإمتناع في الإكثار من القتال والتعدي والظلم ، وهو من مصاديق قوله تعالى ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾ (١) .

ليبان أن المراد من مصاديق لفظ ﴿خَيْرَ﴾ هو ما يأتي على المسلمين من الأوامر والنواهي ، وما تتصف به من الجلاء والوضوح ، والمدد من عند الله للمسلمين للأمثال لأوامره ، فيتضمن قوله تعالى ﴿وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ الوعد من عند الله بالمدد للمسلمين بالنصرة والغلبة عند القتال ، وهو الذي تجلّى في معركة بدر وأحد ومعارك الإسلام الأولى . وليس من حصر لوجوه ومصاديق نصرة الله عز وجل للمسلمين في المعارك منها نزول الملائكة لنصرتهم ، وفي معركة أحد ورد قوله تعالى ﴿بَلَىٰ إِن تَصْبِرُوا وَتَتَّقُوا وَيَأْتُوكُم مِّن فُورِهِمْ هَذَا يُمْدِدْكُمْ رَبُّكُمْ بِخَمْسَةِ آلَافٍ مِّنَ الْمَلَائِكَةِ مُسَوِّمِينَ﴾ (٢) .

ويحتمل قوله تعالى ﴿وَمَا رَمَيْتْ إِذْ رَمَيْتْ وَلَكِنَّ اللَّهَ رَمَىٰ﴾ (٣) وجوهاً:

الأول : إنه من نصرة الله عز وجل للنبي محمد صلى الله عليه وآله وسلم والمسلمين .

الثاني : إنه من نصرة الله عز وجل لشخص النبي محمد صلى الله عليه وآله وسلم .

الثالث : إنه مقدمة لنصرة الله عز وجل للنبي محمد صلى الله عليه وآله وسلم .

(١) سورة آل عمران ١١٠.

(٢) سورة آل عمران ١٢٥.

(٣) سورة الأنفال ١٧.

الرابع : إنه كرامة وفضل غير النصر .
وباستثناء الوجه الأخير ، فلا تعارض بين الوجوه الأخرى ، وكلها من مصاديق الآية ، ليكون تقدير آية البحث على وجوه :

الأول : وقاتلوا في سبيل الله ولا تقصروا .

الثاني : وقاتلوا في سبيل الله فان القتال ﴿ كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ وَهُوَ كُرْهُ لَكُمْ ﴾^(١) فيأتي الأمر من الله للمسلمين بالقتال ليدفع عنهم كره قتالهم للذين يقاتلونهم ، ويمنع من ديبه إلى نفوس المسلمين .

الثالث : وقاتلوا في سبيل الله فان الله عز وجل سيهزم عدوكم ، قال تعالى ﴿ وَأَوْزَكُكُمْ أَرْضَهُمْ وَدِيَارَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ ﴾^(٢) .

الرابع : وقاتلوا أئمة الكفر ، وأجعلوا قتالكم في سبيل الله .

الخامس : لا تقاتلوا عصبية وحمية .

السادس : لا تقاتلوا الذين لا يقاتلونكم ، إلا أن يرد دليل قرآني آخر سواء كان ناسخاً لهذه الآية أو لا .

السابع : كفوا أيديكم عن الذين كف يده عنكم ، فان النصر في حال المهادنة لكم ، فمع النبي صلى الله عليه وآله وسلم معجزات وبراهين تدل على صدق نبوته ، وليس مع الذين كفروا إلا الحقد والحقد والعناد .

وإبتدأت الآية بحرف العطف الواو ﴿ وقاتلوا ﴾ لتكون معطوفة على خاتمة الآية السابقة ﴿ وَأَتَقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تَفْلَحُونَ ﴾^(٣) ليكون قتال المسلمين من منازل التقوى والخشية من الله عز وجل ، وتصير التقوى شرطاً في قتال المسلمين للكفار .

(١) سورة البقرة ٢١٦ .

(٢) سورة الأحزاب ٢٧ .

(٣) سورة البقرة ١٨٩ .

والنسبة بينها وبين شرط ﴿في سبيل الله﴾ العموم والخصوص من وجه ، لبيان إنضباط المسلمين في موضوع القتال وإجتماع الشرائط في قتال المسلمين من القرائن والدلائل على أن الآية محكمة ، فكل قيد وشرط للقتال فيها شاهد على عدم نسخ الآية .

وعلى فرض النسخ فالمراد منه قوله تعالى ﴿الذين يقاتلونكم﴾ ليكون بدله وقاتلوا في سبيل الله المشركين ، ولكن يكون تقدير النسخ بين آية البحث وآية السيف .

فاذا إنسلخ الأشهر الحرم فأقتلوا المشركين حيث وجدتموهم سواء قاتلوكم أو لم يقاتلوكم .

وتدل لغة الشرط في أول آية السيف أعلاه وما ورد في أسباب النزول أنها خاصة بمشركي قريش ، ممن قاتل المسلمين.

(وعن الإمام الباقر عليه السلام في قول الله : (فاذا انسلخ الأشهر الحرم فأقتلوا المشركين حيث وجدتموهم) قال : هي يوم النحر إلى عشر مضي من شهر ربيع الآخر)^(١).

وعن ابن عباس قال (كان لقوم عهود فأمر الله النبي صلى الله عليه وسلم أن يؤجلهم أربعة أشهر يسبحون فيها ولا عهد لهم بعد ما وأبطل ما بعدها ، وكان قوم لا عهود لهم فأجلهم خمسين يوماً ، عشرين من ذي الحجة والمحرم كله ، فذلك قوله { فاذا انسلخ الأشهر الحرم فأقتلوا المشركين حيث وجدتموهم }^(٢) قال : ولم يعاهد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بعد هذه الآية أحداً)^(٣).

(وأخرج ابن المنذر عن قتادة في قوله { فاذا انسلخ الأشهر الحرم . . } الآية . قال : كان عهد بين رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وبين

(١) تفسير العياشي ٨٠/٢.

(٢) سورة التوبة ٥.

(٣) الدر المنثور ٩/٥.

قريش أربعة أشهر بعد يوم النحر ، كانت تلك بقية مدتهم ومن لا عهد له إلى انسلاخ المحرم ، فأمر الله نبيه صلى الله عليه وآله وسلم إذا مضى هذا الأجل أن يقاتلهم في الحل والحرم وعند البيت ، حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله^(١).

الجهة السادسة : بيان قانون عام ، وضابطة كلية في حياة المسلمين ، وهي عدم الإعتداء ، لقوله تعالى في آية البحث ﴿وَلَا تَعْتَدُوا﴾ لتضمن الآية أمراً ونهياً ، أمراً بالقتال ، ونهياً عن الإعتداء ، وتقدير هذا النهي على وجوه :

أولاً : وقاتلوا في سبيل الله ولا تعتدوا قبل القتال ، وكان النبي محمداً صلى الله عليه وآله وسلم يأمر أمراء السرايا بالقيام بالموعظة والإنذار للعدو، ودعوتهم للإسلام .

ثانياً : وقاتلوا في سبيل الله ولا تعتدوا على الذين لم يقاتلوكم .

ثالثاً : لا تقاتلوا الذين لم يقاتلوكم .

وفيه رحمة وتخفيف عن المسلمين ، وسلامة من الخروج إلى ميادين الوغى ، لتكون آية البحث دعوة لعدم القتال ، فاذا إمتنع الناس عن قتال المسلمين فان المسلمين لا يخرجون للقتال ، ولا يقومون بغزو وغيرهم .

رابعاً : قاتلوا في سبيل الله ولا تقتلوا الصبيان والنساء والشيوخ الكبار .

خامساً : وقاتلوا في سبيل الله ولا تعتدوا بالقتال لحب الدنيا والعصية والثأر ونحوه مما لا يصدق عليه أنه في سبيل الله .

سادساً : وقاتلوا في سبيل الله الذين يقاتلونكم ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ

أُخْرَى﴾^(٢).

(١) الدر المنثور ١٤/٥.

(٢) سورة الأنعام ١٦٤.

رابعاً : وقاتلوا في سبيل الله الذين يقاتلونكم ولا تعتدوا إن كفوا عن القتال ، ومن إعجاز القرآن مجئ الآية بعد التالية بالإخبار عن احتمال كف الذين يحاربون الإسلام عن القتال بقوله تعالى ﴿فَإِنْ أَنتَهُوا فَلَا عُدْوَانَ عَلَيَّ الظَّالِمِينَ﴾^(١) .
ويحتمل الإنتهاء هنا وجوهاً :

الأول : المراد توبة الذين كفروا ، وعن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال (إن الله أمرني أن أقاتل الناس حتى يقولوا : لا إله إلا الله } فإن انتهوا فلا عدوان إلا على الظالمين { قال : وإن الظالم الذي أبى أن يقول : لا إله إلا الله ، يُقاتل حتى يقول : لا إله إلا الله)^(٢) .

الثاني : المراد الكف عن قتال المسلمين ، والإمتناع عن إعلان الحرب على الإسلام بالسيف وغزو الجيوش .

الثالث : (المراد الإنتهاء عن الكفر والقتال)^(٣) .

ومن إعجاز نظم القرآن أن لفظ ﴿فَإِنْ أَنتَهُوا﴾ لم يرد في القرآن إلا ثلاث مرات ، جاءت مرتان منها في آيتين متعاقبتين ، وفي موضوع آيات القتال هذه ، وبيان قواعده الباقية إلى يوم القيامة ، والتي تتضمن تنزه المسلمين من التعدي .

فقد وردت الآية بعد التالية من بضع كلمات وهي ﴿فَإِنْ أَنتَهُوا﴾^(٤) لإفادة الكف عن الذين لم يقاتلوا المسلمين ، ويكفي إنتهاؤهم عن القتال لذا حينما تم صلح الحديبية لم يقاتل النبي صلى الله عليه وآله وسلم المشركين ، وكان من ضمن شروط هذا

(١) سورة البقرة ١٩٣ .

(٢) الدر المنثور ٤١٣/١ .

(٣) الكشف والبيان ٤٩/٦ .

(٤) سورة البقرة ١٩٢ .

الصلح : من أراد أن يدخل في عقد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وعهده فليدخل فيه ، سواء كانوا قبائل أو أفراداً .

ومن أراد أن يدخل في عقد كفار قريش فليدخل ، فدخلت خزاعة في عقد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، ودخلت قبيلة بكر في عهد قريش .

ثم جاءت الآية التي بعدها بقوله تعالى ﴿فَإِنْ أَنْتَهُوا فَلَا عُدْوَانَ عَلَيَّ الظَّالِمِينَ﴾^(١).

الجهة السابعة : إختتام آية البحث بقانون من الإرادة التكوينية وهو
(إِنْ أَلَّهَ لَا يَجِبُ الْمُعْتَدِينَ) لبيان قبح التعدي والظلم .

وعندما إحتج الملائكة على جعل آدم خليفة في الأرض بقولهم ﴿أَتَجْعَلُ فِيهَا مَنْ يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الدِّمَاءَ﴾^(٢) أقام الله عز وجل عليهم البرهان بقوله ﴿إِنِّي أَعْلَمُ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾^(٣) ليكون من علم الله عز وجل أنه سبحانه لا يحب المعتدين .

وبين الفساد والإعتداء عموم وخصوص مطلق فالفساد هو الأعم ، ومن علمه تعالى أنه ينزل قانون بغضه للمعتدين في القرآن ليكون هذا القانون إنذاراً للناس جميعاً من الإعتداء وبشارة للذين يعتدى عليهم بأن الله عز وجل ينتقم من المعتدين ، وهو من مصاديق قوله تعالى ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا مُبَشِّرًا وَنَذِيرًا﴾^(٤) في خطاب من الله إلى النبي محمد صلى الله عليه وآله وسلم .

(١) سورة البقرة ١٩٣.

(٢) سورة البقرة ٣٠.

(٣) سورة البقرة ٣٠.

(٤) سورة الإسراء ١٠٥.

فقوله تعالى ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ﴾ بشارة وإنذار ، ومن رشحات هذا الإنذار توجيه الأمر من عند الله عز وجل للمسلمين بأن يقاتلوا المعتدين ، والحب بالنسبة للإنسان كيفية نفسانية وميل إلى المحبوب وضده البغض ، وقد يترتب على الحب الفعل الحسن ، أي هناك مغايرة بين الحب وعالم القول والفعل .

وأما بالنسبة لحب الله عز وجل فهو رضاه ، ونزول الفضل منه تعالى ، وصرف البلاء وقد قضى ، وهو من مصاديق قوله تعالى ﴿يَمْحُوا اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثَبِّتُ وَعِنْدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ﴾^(١) أي أن الله عز وجل يمحو عن المؤمنين البلاء ، ويثبت لهم الخير والنعم .

وتتعدد أسباب حب الله عز وجل منها إتباع نهج النبي محمد صلى الله عليه وآله وسلم ، وفي التنزيل ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾^(٢) .

وقد وردت نصوص عديدة أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم بين طرقاً مباركة للفوز بحب الله ، ففي الحديث القدسي (ما يزال عبدي يتقرب إلي بالنوافل حتى أحبه)^(٣) .

وأما بغض الله عز وجل فيأتي بسبب الإقامة على الكفر والإصرار على المعاصي ومقارفة الكبائر التي تجلب السخط الإلهي .

وجاءت خاتمة الآية بالذم للمعتدين بلحاظ فعل التعدي والظلم ، وليس أشخاصهم ، وفيه نكتة وهي أن باب التوبة مفتوح للناس جميعاً .

(١) سورة الرعد ٣٩ .

(٢) سورة آل عمران ٣١ .

(٣) الأحاديث القدسية ٦١/١ .

وعن ابن مسعود (إِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ بِعَمَلٍ أَهْلُ الْجَنَّةِ حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجَنَّةِ غَيْرُ ذِرَاعٍ ثُمَّ يَذْرُكُهُ الشَّقَاءُ فَيَعْمَلُ بِعَمَلٍ أَهْلُ النَّارِ فَيَمُوتُ فَيَدْخُلُ النَّارَ) ^(١).

ولما أخبر الله عز وجل عن عدم حبه للمعتدين تفضل وذكر جزاء لهم في الدنيا بقوله تعالى ﴿كَذَلِكَ نَطْعُ عَلَى قُلُوبِ الْمُعْتَدِينَ﴾ ^(٢). والطبع الختم ، ويقول مفسرون في الآية أعلاه بصيرورة المعتدين مصرين على التكذيب بالآيات ، لا تنفع معهم المعجزة أو التذكير . ولكن الآية أعم ، ومن دلالاتها عجز الكافرين عن مواصلة الإعتداء والظلم والجور ، ومنعهم من المكر والدهاء في كيفية الإعتداء ، فيفعلون ما هو غلط وخطأ فتحصل الفتنة بينهم ، وهذا المعنى من مصاديق إحتجاج الله عز وجل على الملائكة بقوله ﴿إِنِّي أَعْلَمُ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ ^(٣). حينما احتجوا على جعل آدم خليفة في الأرض بأن من ذريته ﴿أَتَجْعَلُ فِيهَا مَنْ يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الدِّمَاءَ﴾ ^(٤)

فمن علم الله عز وجل أنه يطبع على قلوب المعتدين فيصدهم عن التماادي في التجاوز ، ويمنعهم من إغراء غيرهم بمحاكاتهم بذات التعدي ، لذا ترى النفوس تنفر من الكفر والجحود ومحاربة الإسلام ، وهذه النفرة من مصاديق علم الله عز وجل الذي إحتج به على الملائكة لبيان أن الفساد في الأرض محدود ومنقطع ، وأن الله عز وجل يجعل النفوس تنفر منه ، وهذا ما لا تعلمه الملائكة إذ أنها لم تحط علماً بما ستكون عليه

(١) مسند أحمد ٢٧٣/٨

(٢) سورة يونس ٧٤

(٣) سورة البقرة ٣٠

(٤) سورة البقرة ٣٠

نفوس الناس ، ولا يعلم منافع وبركات النفخ من روحه في آدم إلا هو سبحانه .

ومن معاني ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ﴾ نهي المسلمين عن محاكاة الكفار والتشبه بهم في تعديهم .

وهل يكون مفهوم الآية ولا تعتدوا فاذا اعتديتم فإن الله لا يحبكم لأنه لا يحب المعتدين ، الجواب لا دليل على هذا المعنى ، وتقدير خاتمة آية البحث ، ولا تعتدوا فإن الله لا يحب الكافرين المعتدين (بلحاظ أن قتال الذين كفروا للإسلام تعد وظلم .

وعند القول بنسخ الآية فلا بد من تفكيكها ، إذ يكون شرط منها محكماً ولا يقبل النسخ ، ومنه قوله تعالى ﴿وَلَا تَعْتَدُوا﴾ فهذا النهي محكم وحكم دائم ومتجدد ، والأمر بعدم الإعتداء ملازم للإيمان ، ليكون من خصال ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ﴾^(١) الأمر بعدم الإعتداء والنهي عن الاعتداء ، وكذا بالنسبة لقوله تعالى ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ﴾ فإنه قانون محكم ولا يقبل النسخ ، فينحصر احتمال النسخ بقوله تعالى ﴿الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ﴾ ويحتمل أمرين :

الأول : لا تقاتلوا الذين يقاتلونكم .

الثاني : قاتلوا في سبيل الله الذين يقاتلونكم وغيرهم من الكفار .

ومن معاني وتقدير عطف هذه الآية على الآية السابقة وجوه :

الأول : واتقوا الله وقاتلوا في سبيل الله الذين يقاتلونكم .

الثاني : واتقوا الله عند قتالكم الذين يقاتلونكم .

الثالث : واتقوا الله ولا تعتدوا ، وعن جابر بن عبد الله قال (عن

جابر بن عبد الله قال : خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، ونحن مجتمعون ، فقال : يا معشر المسلمين ، اتقوا الله ، وصلوا

أرحامكم ، فإنه ليس من ثواب أسرع من صلة رحم ، وإياكم والبغي ، فإنه ليس من عقوبة أسرع من عقوبة بغي ، وإياكم وعقوق الوالدين ، فإن ريح الجنة يوجد من مسيرة ألف عام ، والله لا يجدها عاق ، ولا قاطع رحم ، ولا شيخ زان ، ولا جار إزاره خيلاء ، إنما الكبرياء لله رب العالمين ، والكذب كله إثم إلا ما نفع به مؤمنا ، ودفعت به عن دين ، وإن في الجنة لسوقا ما يباع فيها ، ولا يشتري ، ليس فيها إلا الصور ، فمن أحب صورة من رجل أو امرأة دخل فيها^(١).

الرابع : واتقوا الله أن الله لا يحب المعتدين .

الدفاع عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم يوم أحد

لقد كانت حياة الأنبياء محفوفة بالمخاطر لتجراً وتعدي الذين كفروا ، ففضل الله عز وجل وجعل لهم واقية مدة التبليغ ، وحتى على فرض عدم تعدي الذين كفروا ، فإن الأنبياء يأتون أقوامهم بسنن عبادية لم يعهدوها ، ويأمرونهم بأفعال عبادية مخالفة لحال الأنفة وأتباع الهوى الذي توارثوه ، فمن حَكَم عقله تلقى دعوة الأنبياء بالقبول ووطن نفسه على تحمل الأذى والمكروه .

ومن الآيات أن بعثة النبي تحدث إنشقاقاً في المجتمعات ، ويكون الإيمان مائزاً ، وفي نبوة محمد صلى الله عليه وآله وسلم كان السيف فيصلاً بين أهل الإيمان وبين الذين أصرّوا على الكفر والجحود ، قال تعالى ﴿وَأَعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ إِن كُنتُمْ آمَنْتُمْ بِاللَّهِ وَمَا أُنزَلْنَا عَلَىٰ عَبْدِنَا يَوْمَ الْفُرْقَانِ يَوْمَ التَّقَىٰ الْجَمْعَانِ﴾^(٢).

(١) المعجم الأوسط للطبراني ٤٠٣/١٢.

(٢) سورة الأنفال ٤١.

ومن الإعجاز في الآية أعلاه إقتران تشريع الخمس مع الإخبار عن ما أنزل الله من القرآن يوم معركة بدر ، وهل المقصود من قوله تعالى أعلاه ﴿وَمَا أَنزَلْنَا﴾ أعم من آيات القرآن وشمول الآية لنزول الملائكة لنصرة النبي محمد صلى الله عليه وآله وسلم والمسلمين يوم بدر ، الجواب لا ، لتقييد الآية بأن النزول على النبي محمد صلى الله عليه وآله وسلم وليس من مسلم أو مسلمة وفي كل زمان إلا وقد علما بواقعة أحد وأن المسلمين خسروا فيها ولكنهم لم ينهزموا ، خاصة وأنها جاءت بعد معركة بدر التي إنتصر فيها المسلمون إنتصاراً ساحقاً بمعجزة جليلة ظاهرة للناس في كل زمان مع أن الآية حسية .

وإجتهد النبي محمد صلى الله عليه وآله وسلم يومئذ بالدعاء (اللهم إن ظهر على هذه العصاة ظهر الشرك ولم يقم لك دين)^(١).

وقال أبو جهل (اللهم انصر خير الدينين اللهم ديننا القديم ودين محمد الحديث ونكص الشيطان على عقبيه حين رأى الملائكة عليهم السلام وتبرأ من نصرة أصحابه وأخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم ملء كفه من الحصاء فرمى بها وجوه المشركين فجعل الله تلك الحصاء عظيماً شأنها لم يترك من المشركين رجلاً إلا ملأت عينيه والملائكة عليهم السلام يقتلونهم ويأسرونهم ويجدون النفر كل رجل منهم مكباً على وجهه لا يدري أن يتوجه يعالج التراب ينزعه من عينيه

ورجعت قريش إلى مكة منهزمين مغلوبين وأذل الله بوقعة بدر رقاب المشركين والمنافقين فلم يبق بالمدينة منافق ولا يهودي إلا وهو خاضع عنقه لوقعة بدر ، وكان ذلك يوم الفرقان يوم فرق الله بين الشرك والإيمان وقالت اليهود تيقنا : أنه النبي الذي نجد نعته في التوراة والله لا يرفع راية بعد اليوم إلا ظهرت)^(٢).

(١) الدر المنثور ٤/٤١٦.

(٢) الدر المنثور ٤/٤١٦.

وفيه شاهد بأن راية المسلمين يوم أحد هي الأظهر ولم يخسر المسلمون المعركة وإن تعرضوا إلى إنكسار وسقط سبعون شهيداً منهم . وهل يصح تقدير الآية : قاتلوا لحفظ سلامة شخص النبي محمد صلى الله عليه وآله وسلم ، الجواب نعم ، لتتجلى فيه أمور :
أولاً : توالي نزول آيات القرآن إلى أن يتم تنزيل آياته وسورة كاملة ، وهذا المعنى من مصاديق قوله تعالى ﴿ إِنَّا نَحْنُ نُزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ ﴾ ^(١) بتقريب أن الله عز وجل يحفظ شخص النبي محمد صلى الله عليه وآله وسلم ليتوالى نزول القرآن عليه إذ لا ينزل على غيره من البشر ، وليس من حصر لأسباب حفظ الله للنبي محمد صلى الله عليه وآله وسلم ومنها تسخير المسلمين للذب والدفاع عنه ، ليكون من معاني قوله تعالى ﴿ وَمَا يَعْلَمُ جُنُودَ رَبِّكَ إِلَّا هُوَ ﴾ ^(٢) تعدد مصاديق جهاد وجهود المسلمين في سبيل الله ، وقد تجلى تفاني المسلمين والمسلمات لحفظ شخص النبي محمد صلى الله عليه وآله وسلم بشواهد متعددة في معركة أحد .

وبين الدفاع عن الرسول والدفاع عن شخصه الكريم عموم وخصوص مطلق ، إذ أن الدفاع عنه متصل ومستمر من أيام أينا آدم وإلى يوم القيامة ، وهو من المعجزات العقلية والحسية لنبوة محمد صلى الله عليه وآله وسلم .

وعن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن أبيه قال (قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : لا يؤمن عبد حتى أكون أحب إليه من نفسه ، وأهلي أحب إليه من أهله ، وعترتي أحب إليه من عترته ، وذاتي أحب إليه من ذاته) ^(٣) .

(١) سورة الحجر ٩ .

(٢) سورة المدثر ٣١ .

(٣) المعجم الأوسط للطبراني ٣٠/١٣ .

وعن أنس (قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : لا يؤمن عبد حتى أكون أحب إليه من أهله ، وماله ، والناس أجمعين) (١).
فان قلت الحب أعم من الدفاع الجواب الدفاع فرع أسمى مراتب الحب المقرون بالإيمان والتقوى ، إلى جانب ما في هذا الدفاع من الآجر

وقد دافع الإمام علي عليه السلام عن النبي محمد صلى الله وآله وسلم يوم أحد وهو حامل لواءه ، وقتل دونه مصعب بن عمير ، ونفر من شباب الأنصار ، وقتل دونه أبو دجانة ، وجعل ظهره ترساً لظهر رسول الله ، وقتل دونه طلحة وأم عمارة ، وغيرهم .

لقد ابتدأت معركة أحد بنصر سريع وساحق للمسلمين ، إذ تفضل الله عز وجل بمقدماته ، ومنها بعث الفزع والرعب في قلوب الذين كفروا وتنج لى معاني المقدمة وذي المقدمة في المقام بنظم آيات القرآن ، ومجئ آية إلقاء الرعب بين صفوف الذين كفروا ، ثم صدق الوعد من عند الله عز وجل بقوله تعالى ﴿سَتُلْقِي فِي قُلُوبِ الَّذِينَ كَفَرُوا الرُّعْبَ بِمَا أَشْرَكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِ سُلْطَانًا وَمَأْوَاهُمُ النَّارُ وَبُئْسَ مَوْمِنُ الظَّالِمِينَ * وَقَدْ صَدَقَكُمُ اللَّهُ وَعْدَهُ إِذْ تَحُسُّوهُمُ بِإِذْنِهِ حَتَّى إِذَا فَشِلْتُمْ وَتَنَزَّعْتُمْ فِي الْأَمْرِ﴾ (٢).

ولما ترك أكثر الرماة المسلمين مواضعهم هجمت خيل العدو من خلفهم وشاع القتل بين المسلمين ، وإنهزم كثير منهم ، لكن النبي صلى الله عليه وآله وسلم بقى في موضعه ، وهو معجزة حسية في السنة الدفاعية مع حاجة الناس جميعاً إلى سلامته بما فيهم الذين كفروا فمن حاربه يوم أحد ، وتجلت هذه الحقيقة بفتح النبي صلى الله عليه وآله

(١) مسند أبي يعلى الموصلي ٤٢٩/٨.

(٢) سورة آل عمران ١٥١-١٥٢.

وسلم مكة في السنة الثامنة للهجرة ودخول أهلها الإسلام ، وخروجهم في الغزو مع المسلمين.

كما أنعم الله على عدد كثير منهم فصاروا أمراء وأئمة في الأمصار وأخذ التابعون يلاحقونهم للإستماع لأحاديث عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، وإقتباس العلوم والدلائل منه .

وهل يدل عدم مغادرة النبي محمد صلى الله عليه وآله وسلم موضعه يوم أحد بأنه يعلم بأن أهل البيت والصحابة يذبون ويدافعون عنه ، الجواب إنما ثباته من وجوه :

الأول : ثبات النبي صلى الله عليه وآله وسلم في موضعه من مصاديق قوله تعالى ﴿وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ * إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ﴾ ^(١) فاذا كان نطق النبي صلى الله عليه وآله وسلم في أمور الدنيا ، وفي المباحات من الوحي لأصالة الإطلاق وعموم اللفظ ، فان ثباته في ميدان الوغى من الوحي من باب الأولوية القطعية .

الثاني : إنه من التوكل على الله ورجاء مجئ النصر من عند الله عز وجل ، قال تعالى ﴿وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ﴾ ^(٢).

الثالث : بيان مصداق لكبرى كلية في التأويل العملي لقوله تعالى ﴿كَتَبَ اللَّهُ لَأَغْلِبَنَّ أَنَا وَرُسُلِي﴾ ^(٣).

الرابع : مجئ البشارات والرؤى المباركة لتحقيق النصر ، وعدم حدوث هزيمة للمسلمين .

الخامس : إرادة النبي صلى الله عليه وآله وسلم تأديب أمراء المسلمين بأن قائد الجيش يجب ألا ينهزم ، وفي ثباته يكون الفتح والنصر

(١) سورة النجم ٣-٤.

(٢) سورة الطلاق ٣.

(٣) سورة المجادلة ٢١.

إلا أن يشاء الله ، وحتى لو قتل الأمير من المسلمين فإن ثباته في موضعه حتى الموت ، ونيل مرتبة الشهادة يبعث الفزع في قلوب الذين كفروا ، وهو من مصاديق قوله تعالى ﴿سَنُلْقِي فِي قُلُوبِ الَّذِينَ كَفَرُوا الرُّعْبَ بِمَا أَشْرَكُوا بِاللَّهِ﴾ (١) .

فمن الإعجاز في السنة الدفاعية للنبي محمد صلى الله عليه وآله وسلم تأديب وتعليم قادة وأمراء الإسلام كيفية الصبر وبذل النفس في سبيل الله مما يؤدي إلى إمتناع غير المسلمين من النيل منهم والإساءة لهم .

ثانياً : إتقان المسلمين والمسلمات أداء الفرائض العبادية كما أداها رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وكان النبي صلى الله عليه وآله وسلم يؤخر الوفود التي تأتي المدينة لدخول الإسلام عنده أياماً ليحضروا الصلاة ويستمعوا لخطبه وأقواله ، ويكونوا شهوداً على معجزات النبوة ، ثم يختار أحدهم ليؤمهم في الصلاة .

ثالثاً : إنتشار الإسلام وفتح مكة الذي فيه تثبت للدين وأداء لفريضة الحج تحت لواء الإسلام ، لذا سمّاه الله عز وجل بالفتح المبين ، قال تعالى ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُبِينًا﴾ (٢) .

ولقد كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يؤدي الصلاة في البيت الحرام قبل الهجرة ، فيلقى أشد الأذى والإستهزاء من قريش فمثلاً تواطئ نفر من كبار كفار قريش على إلقاء سلا جزور على ظهر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وهو يصلي في البيت الحرام فقام بالقائه عتبة بن أبي معيط ، وفي حادثة أخرى قام بخنق النبي صلى الله عليه وآله وسلم بردائه وكاد يقتله .

(١) سورة آل عمران ١٥١ .

(٢) سورة الفتح ١ .

ليؤدي ملايين المسلمين كل عام مناسك الحج والعمرة من غير أذى أو ضرر بفضل الله عز وجل ودفعه القتل عن النبي محمد صلى الله عليه وآله وسلم في معركة أحد ومعارك الإسلام الأخرى ، وهو من عمومات قوله تعالى ﴿وَاللَّهُ يَعْصِيكَ مِنَ النَّاسِ﴾^(١).

رابعاً : بيان النبي محمد صلى الله عليه وآله وسلم لأحكام الحلال والحرام بلحاظ أن السنة هي المصدر الثاني للتشريع وقيامه بتفسير آيات القرآن في سنته القولية والفعلية ، إذ كانت السنة النبوية مرآة للقرآن .

فان قلت كل ما قاله أو فعله النبي صلى الله عليه وآله وسلم قبل معركة أحد هو من السنة ، الجواب نعم ، ولكن كل يوم جديد من حياة النبي صلى الله عليه وآله وسلم يتضمن وجوهاً مشرقة من السنة النبوية منها ما هو مستحدث في موضوعه ، ومنها ما هو تأكيد وتثبيت لمصاديق من السنة النبوية السابقة لمعركة أحد .

خامساً : كل يوم من أيام النبي محمد صلى الله عليه وآله وسلم في الدنيا مناسبة كريمة لنزول الوحي عليه ، وبين الوحي والقرآن عموم وخصوص مطلق ، فالوحي أعم .

سادساً : سلامة النبي صلى الله عليه وآله وسلم محمد صلى الله عليه وآله وسلم من القتل يوم معركة أحد برزخ دون إرتداد طائفة من المسلمين ، قال تعالى ﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ أَفَإِنْ مَاتَ أَوْ قُتِلَ لَاقِلْبُكُمْ عَلَىٰ أَعْقَابِكُمْ﴾^(٢).

(١) سورة المائدة ٦٧.

(٢) سورة آل عمران ١٤٤.

سابعاً : كل يوم من أيام النبي محمد صلى الله عليه وآله وسلم في الحياة الدنيا فضل من عند الله على الناس ، وهو من مصاديق قوله تعالى ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ﴾^(١).

ثامناً : لقد أبى الله عز وجل إلا أن يظهر الإسلام ، ويتم نصر النبي محمد صلى الله عليه وآله وسلم ويمتنع القرآن عن التحريف والتبديل . ومن الآيات أن القرآن نزل نجوماً وعلى نحو التوالي في نزول الآيات وإقتران شطر منها بوقائع وأحداث صارت تسمى علم أسباب النزول ، وهذا التوالي بشارة لسلامة النبي محمد صلى الله عليه وآله وسلم من القتل والموت إلى أن يتم الله نزول آيات القرآن .

وورد عن ابن عباس أنه قال (لما نزلت { إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ }^(٢) دعا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فاطمة عليها السلام ، فقال : إنه قد نعت إلي نفسي فبكت فقال لها رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : لا تبكي فإنك أول أهلي لحوقاً لاحقاً بي : فضحكت)^(٣).

ومن معاني في سبيل الله وجوه :

الأول : إزاحة الموانع التي تحول دون عبادة الله حق عبادته ، ودخول الناس الإسلام .

الثاني : الحرب على عبادة الأصنام ، وإتخاذ الأوثان زلفة للتقرب إلى الله عز وجل ، وهذه الحرب في سبيل الله لأنها إزاحة للباطل ، وإستئصال للكفر والجحود ، وقد تكون عبادة الأوثان مقدمة لظهور الطواغيت والذين يدعون الربوبية والسلطة المطلقة بالقياس بأنه أفضل من الحجر والأوثان ، ومن اللطف الإلهي بالناس الإجهاز على الوثنية

(١) سورة الأنبياء ١٠٧.

(٢) سورة الفتح ١.

(٣) المعجم الكبير ٢٢/٢١٥.

بالمعجزة والبرهان الساطع الذي يدل على النبوة وأن الأنبياء رسل الله عز وجل إلى الناس لنجاتهم في النشأتين.

الثالث : الجهاد العلمي ، وتعلم أحكام الدين وسنن المرسلين ومعرفة الشرائع ، والتمييز بين الحلال والحرام ، وإتيان الأول ، وإجتنب الثاني .

الرابع : بذل الوسع والجهد والطاقة في سبل طاعة الله وإتيان الواجبات، وحبس النفس عن المحرمات .

الخامس : الجهاد والدفاع عن بيضة الإسلام ، والجهاد هو بذل الجهد والوسع في القتال لإعلاء كلمة التوحيد ، وقتال الذين ينطقون بالشهادتين لا يسمى جهاداً ، فلا يصح القتال للإختلاف المذهبي والكلامي ، وفيه ضعف للإسلام ، وهذا القتال من مصاديق الوهن في قوله تعالى ﴿وَلَا تَهِنُوا وَلَا تَحْزَنُوا وَأَنْتُمُ الْأَعْلَوْنَ﴾^(١).

فالغاية من الجهاد هو الدفاع وإعلاء كلمة الحق ورفع راية الإسلام والذين ينطقون الشهادتين ، ويستقبلون القبلة خمس مرات في اليوم ممن يرفع راية الإسلام ، فقتالهم ومحاربتهم إضعاف للإسلام ونزف وخسارة وقتل من جهة المقاتلين بالكسر ، والمقاتلين بالفتح .

السادس : من معاني في سبيل الله الجهاد العملي بالعمل وعمارة الأرض وتوفير المعيشة بالكسب الحلال .

السابع : القيام بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، وهو من أعظم القربات ، ومن مصاديق في سبيل الله .

الثامن : من معاني في سبيل الله ، حفظ نفس المؤمن ، لذا فمن الإعجاز في الشريعة الإسلامية إجتماع الجهاد والقتال في سبيل الله مع التقية وأحكامها ، فتأمر آية البحث المسلمين بالقتال ، وتدعو آية أخرى للتقية والتحلي بالصبر ، على تحمل الأذى ، قال تعالى ﴿لَا يَتَّخِذُ

الْمُؤْمِنُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَلَيْسَ مِنَ اللَّهِ فِي شَيْءٍ إِلَّا أَنْ تَتَّقُوا مِنْهُمْ تُقَاةً ﴿١﴾.

التاسع : الإنفاق في سبيل الله واخراج الحقوق الشرعية والمبادرة إلى دفع الزكاة وعدم حبسها .

العاشر : القتال من أجل حفظ النظام العام في المجتمعات وديمومة الحياة الدنيا ، ولما إحتج الملائكة على جعل الإنسان خليفة في الأرض لأنه ﴿يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الدِّمَاءَ﴾ ^(٢) أخبرهم الله عز وجل ﴿إِنِّي أَعْلَمُ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ ^(٣).

ولا يختص هذا الإخبار بالملائكة بل يشمل الخلائق كلها فهو وعد بأهلية الإنسان للخلافة في الأرض وإصلاحه لها .
ومن وجوه هذا الإصلاح قتال المسلمين في سبيل الله وطاعة له سبحانه ، فيأمر الله عز وجل المسلمين بالقتال ، وقيد القتال بأنه في سبيل الله .

الحادي عشر : قتال المسلمين من أجل إستدامة الحياة الدنيا فلولا القتال لم تدم الحياة لتخلف شرط العبادة ، قال تعالى ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ ^(٤).

ومن خصائص آية البحث الخطاب العام للمسلمين والمسلمات بالقتال في سبيل الله لقوله تعالى ﴿وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ لتخرج النساء

(١) سورة آل عمران ٢٨.

(٢) سورة البقرة ٣٠.

(٣) سورة البقرة ٣٠.

(٤) سورة الذاريات ٥٦.

والضعفاء والمرضى بالتخصيص من الأمر بالقتال ، ومن خصائص صيغة الجمع في المقام أمور :

الأول : دعوة المسلمين والمسلمات للإعانة في القتال وتهيئة مقدماته ، وهو من الشواهد على لغة العموم في قوله تعالى ﴿وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ﴾^(١).

ويدل تقييد قتال المسلمين بأنه في سبيل الله على صدق نبوة محمد صلى الله عليه وآله وسلم لأنه لم يدع للقتال دون نفسه أو أمواله أو قومه ، إنما تكون الغاية العامة للقتال أنه في سبيل الله ، ويتلقى النبي صلى الله عليه وآله وسلم ذات خطاب التكليف في الآية كما يتلقاه كل مسلم ، ومن الإعجاز في السنة الدفاعية أن أول الذين حاربوا النبي محمدا هم كفار قريش ، ولم يبدأهم القتال ، بل هاجر من مكة لنشر الإسلام .

وهل قيد القتال بأنه في سبيل الله ترغيب بالإسلام ، الجواب نعم إذ أنه يدعو الناس إلى تعظيم شعائر الله ، ويحثهم على الإمتناع عن نصره الكافرين الذين يصرون على الإعتداء على الزهاد والركع السجود . وهناك صلة بين إنشاء أول بيت للناس بمكة لعبادة الله كما في قوله تعالى ﴿إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ لَلَّذِي بِبَكَّةَ مُبَارَكًا﴾^(٢) وبين الآية أعلاه من سورة الذاريات .

ليكون دليلاً ومعلماً هادياً لكيفية العبادة وأنها طواف وصلاة ونسك ، وفي التنزيل في خطاب لإبراهيم وإسماعيل ﴿أَنْ طَهِّرَا بَيْتِيَ لِلطَّائِفِينَ وَالْعَاكِفِينَ وَالرُّكَّعِ السُّجُودِ﴾^(٣).

(١) سورة الأنفال ٦٠ .

(٢) سورة آل عمران ٩٦ .

(٣) سورة البقرة ١٢٥ .

لذا تفضل الله عز وجل وأخبر بأن الأهلة ونظام سير الهلال هو للناس جميعاً والحج بقوله تعالى ﴿يَسْأَلُونَكَ﴾ ﴿وَالْحَجَّ﴾ ويكون من معانيه ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَهْلِ قُلْ هِيَ مَوَاقِيتُ لِلنَّاسِ وَالْحَجِّ﴾^(١) ولا يختص الأمر بأداء المناسك بل يشمل حساب الأشهر الحرم والتقيد بها لقوله تعالى ﴿إِنَّ عِدَّةَ الشُّهُورِ عِنْدَ اللَّهِ اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا فِي كِتَابِ اللَّهِ﴾^(٢). ويشمل التنزه عن الفسوق والفجور والإخلاق المذمومة عدة أشهر الحج .

ومن الإعجاز الغيري لآيات القرآن أن آية البحث ﴿وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يَفْقَهُونَكُمْ...﴾^(٣) رقيب سماوي على المسلمين وإلى يوم القيامة ، فانها تمنع من قتالهم للدنيا والمال والإستيلاء على الأراضي وتوسعة الممالك وحمية الجاهلية والعصبية القبلية ، ولا يعني هذا التفريط بالحقوق ، إنما تكون الضابطة أن القتال في سبيل الله ، وزجر البغاة والمرتدين مثل حروب الردة ، بعد إنتقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم إلى الرفيق الأعلى في السنة الحادية عشرة والثانية عشرة للهجرة ، لما في الإرتداد من النكوص عن الإسلام والإمتناع عن أداء الفرائض ومنها الصلاة والزكاة ، ولأنها عودة للوثنية أو مقدمة لهذه العودة ، ولم تقم هذه الحروب لأن تلك القبائل أرادت الانفصال عن سلطة الدين كما يحاول بعضهم تصوير الأمر .

ولا يصح أن ينعت بعض المسلمين طوائف منهم بالإرتداد ، وهم ينطقون بالشهادتين ويصلون الفرائض إذ يتوجه الخطاب بالقتال في آية البحث لهم جميعاً وبعرض واحد ومن معانيه :

(١) سورة البقرة ١٨٩.

(٢) سورة التوبة ٣٦.

(٣) سورة البقرة ١٩٠.

أولاً : وقاتلوا في سبيل الله ولا تتقاتلوا فيما بينكم .
ثانياً : وتعاونوا للقتال في سبيل الله وهو من مصاديق قوله تعالى ﴿وَعَاوَزُوا عَلَى الْإِيمَانِ﴾ (١) .

ثالثاً : وقاتلوا في سبيل الله الكفار الذين يقاتلونكم .
 وتحتمل حروب الردة وقاتل البغاة :

أولاً : إنها من مصاديق آية البحث ﴿وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ لصدق أن القول من أجل إقامة صرح الدين وإعلاء كلمة التوحيد .

ثانياً : ورود دليل آخر لحروب الردة وقاتل البغاة .

ثالثاً : الإتحاد في الدليل العام والتعدد في الدليل الخاص ، فقتال البغاة له دليله الخاص ، قال تعالى ﴿فَإِنْ بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَىٰ فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي﴾ (٢) .

ومن خصائص القرآن أنه يدعو المسلمين إلى الوحدة فيما بينهم ، وتعاهد معني الأخوة ، ومن مصاديق هذا التعاهد الخروج للقتال في سبيل الله خاصة ، والإمتناع عن الخروج في الفتنة العمياء .

رابعاً : قتال المسلمين بلحاظ الجهة التي يتوجهون إليها بسيوفهم وهم خصوص الذي يقاتلونهم وفيه تخفيف عنهم ، وهو من مصاديق قوله تعالى ﴿يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّيسَ وَيُخَفِّفَ عَنْكُمْ﴾ (٣) .

فصحيح أن الآية أعلاه جاءت في مورد الصوم ، وفي آياته الخمسة المتتالية في سورة البقرة ، ولكنها قانون عام في أحكام الشريعة ببركة فريضة الصيام ، فقيود القتال رحمة وتخفيف ويسر من عند الله ، ومن

(١) سورة المائدة ٢.

(٢) سورة الحجرات ٩.

(٣) سورة البقرة ١٨٥.

مصاديق هذا اليسر سلامة المسلمين من الفتنة في القتال وعجز السلاطين على سوقهم إلى سوح المعارك حباً للدين وزيبتها .

وتمنع الآية من صيرورة المسلمين فريقين يكون فريق منهم مع طائفة من غيرهم ، وهذا المنع من مصاديق قوله تعالى ﴿وَلَا تَرْكُؤُوا إِلَى الَّذِينَ ظَلَمُوا فَتَمَسَّكُمُ النَّارُ﴾^(١).

الثاني : تجدد الخطاب للمسلمين في كل زمان بالقتال ، وأن يكون قتالهم في سبيل الله ، وخاصاً بالذين يقاتلونهم بالفعل ، وإذا كانت دولة أو أهل ملة يهددون ويتوعدون المسلمين بالقتال والغزو والهجوم المباغت فهل يصدق عليهم أنهم ممن يقاتل المسلمين .

الجواب لا ، إنما أرادت الآية الذين يتلبسون فعلاً بقتال المسلمين ، ويزاولون التعدي ، وهو من مصاديق قوله تعالى ﴿وَرَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تِبْيَانًا لِّكُلِّ شَيْءٍ﴾^(٢).

الثالث : وجوب نبذ المسلمين الفرقة والاختلاف فيما بينهم ، إذ يستلزم حال القتال أعلى مراتب الإتحاد والألفة والوفاق ، وهل القتال في سبيل الله من مصاديق الإعتصام والتمسك الوارد بقوله تعالى ﴿وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا﴾^(٣).

الجواب نعم ، لما فيه من الأمر من عند الله والحاجة للدفاع ، ومن خصائص الأمم والجماعات والأفراد بذل الوسع في الدفاع عن النفس ، ويتصف المسلمون بأمور :

أولاً : مجئ الأمر لهم بالدفاع من عند الله عز وجل .

(١) سورة هود ١١٣.

(٢) سورة النحل ٨٩.

(٣) سورة آل عمران ١٠٣.

ثانياً : صيغة الجمع في القتال ، مما يدل على حرمة التخلف عن القتال ، إن كان وجوبه وجوباً عينياً ، وحتى على القول بأن وجوبه كفاي وهو الصحيح والغالب فإن الجمع تبقى بذات الأثر والموضوعية .

ثالثاً : التنزه عن غلبة النفس الغضبية والشهوية ، فلا يتدنى المسلمون القتال ، ولا يقاتلون من لم يقاتلهم ، وحالما يكف الطرف الآخر يكفون عنه ، لأن آيات ومعجزات النبوة التي تلاحقه أعظم من السيف ، وهذه الحقيقة من الشواهد على عدم ثبوت نسخ مائة آية من القرآن بآية السيف ، إلا مع ورود دليل خاص بالنسخ بخصوص كل آية على نحو مستقل .

رابعاً : يدل الأمر من عند الله للمسلمين بالقتال بالدلالة التضمنية على نصرته لهم على أتباع الشيطان ، وهو من مصاديق ولاية الله وملكه المطلق للسموات والأرض .

خامساً : فوز المسلمين بالثواب العظيم من جهات :
الأولى : يقاتل المسلمون إمتثالاً لأمر الله .
الثانية : لا يقاتل المسلمون إلا في سبيل الله ، وقصد القربة له سبحانه .

الثالثة : تهيئة مقدمات القتال ، وما فيها من بعث الفزع والخوف في قلوب الذين كفروا ، ليكون من مصاديق قوله تعالى ﴿وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ﴾^(١) مجئ الأجر والثواب على هذا الإعداد والدعوة إليه والسعي فيه .

الرابعة : قتال المسلمين مع البصيرة والتدبر ، والتمييز بين العدو وغيره ، وتقسيم الأعداء إلى عدو مقاتل وعدو غير مقاتل .

ولقد تفضل الله عز وجل ونهى المسلمين عن إتخاذ غيرهم بطانة وخاصة ووليعة لهم بقوله تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا بَطَانَةً مِنْ دُونِكُمْ لَا يَأْلُونَكُمْ خَبَالًا﴾^(١).

ليكون من مصاديقه عصمة المسلمين من إتخاذ بطانة تذكي نار الخصومة بينهم ، وتأجيج الخلاف بين طوائف المسلمين ، وتزني لهم الإقتال فيما بينهم ، سواء كانت هذه البطانة عند طرف واحد منهم أو عند أكثر من طرف ، لتكون آية البحث من مصاديق إطفاء الله عز وجل لنار الفتنة والحرب ، قال تعالى ﴿لَمَّا أَوْقَدُوا نَارَ الْحَرْبِ أَطْفَأَهَا اللَّهُ﴾^(٢).

لقد أراد الله عز وجل ألا يرفع المسلمون راية للحرب إلا للقتال في سبيل الله ، ويكون بعضهم رقيباً على نفسه وعلى غيره من المسلمين . وليس من حصر لأهل الملل والنحل ، وأخبر القرآن عن اليهود والنصارى وأهل الكتاب ، كما أخبر عن الذين كفروا والكفار والمشركين ، ولكن آية البحث حصرت قتال المسلمين بالذين يقاتلون المسلمين دون غيرهم .

وفي قيد (في سبيل الله) شاهد بأن الذين يقاتلون المسلمين لم يكن قتالهم في سبيل الله ، لأن القتال أعلى مراتب التضاد والتناقض ، فان قلت إن أبا جهل توجه بالدعاء إلى الله عز وجل عشية بدر بقوله (اللهم أقطعنا للرحم وآتانا بما لا يعرف فأحنه الغداة)^(٣).

وأخرج عن عطية قال (قال أبو جهل يوم بدر : اللهم انصر إحدى الفئتين ، وأفضل الفئتين ، وخير الفئتين . فنزلت { إن تستفتحوا فقد جاءكم الفتح })^(٤).

(١) سورة آل عمران ١١٨.

(٢) سورة المائدة ٦٤.

(٣) عيون الأثر ٣٣٨.

(٤) الدر المنثور ٤/٤٣١.

لقد أراد أبو جهل التغرير بالناس ، وإيهام أصحابه ، وجرهم إلى القتال ، وإلا فهم جميعاً يعلمون أنهم على الباطل ، ودعاؤه من الإصرار على الكفر والجحود .

وفي الآية أعلاه دعوة للمسلمين للدعاء وسؤال النصر والفتح ، قال تعالى ﴿ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾^(١) لبيان المائز بين المسلمين وأعدائهم ، وفيه مسائل :

الأولى : تفضل الله عز وجل بهداية المسلمين إلى الدعاء وسؤال الحاجات منه سبحانه .

الثانية : الإطلاق في مسألة الدعاء من غير تقييد بالموضوع وما هية الحاجة ، ولا يقدر على هذا الأمر إلا الله عز وجل ، لتجلى في هذه الآية معاني من أبهى معاني الربوبية .

الثالثة : هل يمكن القول أن الدعاء يكفي ويغني عن القتال ، الجواب جاءت الآيات بالأمر بالدعاء والأمر بالقتال ، ومع الدعاء والإجتهاد فيه لا تصل النوبة إلى القتال إلا أن يشاء الله .

وفي تفسير آية البحث وقوله تعالى ﴿وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يَقَاتِلُونَكُمْ﴾^(٢) وجوه :

الأول : بيان عدم جواز قتال النساء والصبيان والشيخ الفاني وأصحاب الصوامع .

الثاني : إرادة الكف عن قتال المشركين الذين كفوا أيديهم عن المسلمين ثم نسخت بآية السيف التي تفيد الإطلاق في قتال المشركين .

الثالث : الآية غير منسوخة .

(١) سورة غافر ٦٠ .

(٢) سورة البقرة ١٩٠ .

الرابع : المراد من ﴿الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ﴾ يعني قريشاً لبيان أن هذه الآية نزلت في صلح الحديبية ومصالحة الرسول صلى الله عليه وآله وسلم قريشاً^(١) بأن يرجع إلى المدينة ويأتي مع أصحابه عامه القابل وتحلي قريش له مكة ثلاثة أيام .

ولما حان الوقت في السنة التالية وتجهز رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لعمرة القضاء خاف أصحابه أن تنقض قريش وعدها ، فتصدّهم عن البيت الحرام ، ويلجأ كفار قريش إلى قتال المسلمين ، فكره المسلمون قتالهم في الشهر الحرام ، وفي الحرم المكي فأنزل الله عز وجل قوله ﴿وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ وفيه مسائل :

الأولى : منع الحرج عن المسلمين في القتال .

الثانية : بعث الفزع والخوف في قلوب المشركين ، وزجرهم عن صدّ النبي صلى الله عليه وآله وسلم وأصحابه في عمرة القضاء ، وهو من الإعجاز في الآية القرآنية بأن تنزل آية تبعث المسلمين على الإستعداد للقتال، ويصيب الفزع الذين كفروا فيمتنعوا عن التعدي ونقض العهود ، قال تعالى ﴿وَإِنْ نَكَثُوا أَيْمَانَهُمْ مِنْ بَعْدِ عَهْدِهِمْ وَطَعْنُوا فِي دِينِكُمْ فَقَاتِلُوا إِنَّهُمْ أَكْفَرُ لَهُمْ لَأَيْمَانُ لَهُمْ لَعَلَّهُمْ يَنْهَوْنَ﴾^(٢).

الثالثة : بيان قانون وهو أن الصلح والمهادنة ليس برزخاً دون إستمرار جهاد المسلمين في طاعة الله وإقامة الشعائر ، لذا قيدت الآية قتالهم بأنه في سبيل الله سبحانه .

ومن إعجاز آية البحث ودلائل الحكمة والأحكام فيها عدم إمكان حذف قيد أو شرط أو كلمة فيها ، وكل كلمة منها تدل على الأخرى

(١) الواحدي / الوجيز ٥٠/١.

(٢) سورة التوبة ١٢.

بالإضافة إلى موضوعية عطف الآية على الآية السابقة التي أختتمت بالأمر بتقوى الله .

وتقدير الجمع بينهما هو : واتقوا الله وقاتلوا في سبيل الله .
ترى ما هي النسبة بين تقوى الله وبين القتال في سبيله ، الجواب فيه وجوه :

الأول : إرادة نسبة التساوي وأن القتال في سبيل الله هو التقوى .
الثاني : نسبة العموم والخصوص المطلق ، وهو على جهتين :
الأولى : تقوى الله أعم وأوسع من القتال في سبيله سبحانه .
الثانية : القتال في سبيل الله أعم وأوسع من التقوى .
الثالث : نسبة العموم والخصوص من وجه ، فهناك مادة للإلتقاء وأخرى للإفتراق بين تقوى الله وبين القتال في سبيل الله .
والصحيح هو الجهة الثانية من الوجه الثاني .

وهل يصح تقدير الجمع بين خاتمة الآية السابقة وأول هذه الآية (وقاتلوا في سبيل الله الذين يقاتلونكم لعلكم تفلحون) الجواب نعم .
وهو من معاني العطف بين الآيتين ، ومن معاني التقوى ، إذ أن غاية التقوى الصبر على حر السيوف ، وبذل النفس في سبيل الله .

وهل النصر في قوله تعالى ﴿وَلَقَدْ نَصَرَكُمُ اللَّهُ بِدَرْ وَأَتَمَّ أَذْلَهُ﴾^(١) من الفلاح الذي أختتمت به الآية السابقة وهي آية الأهلة ، الجواب نعم ، ومن الإعجاز في المقام أن معركة بدر واقعة جرت في شطر من نهار اليوم السابع عشر من شهر رمضان من السنة الثانية للهجرة ، إلا أن الفلاح والعز والنجاح الذي فاز به المسلمون نتيجة هذه المعركة ينبسط على كل أيام الحياة الدنيا ، وتتغشى أفراد منه كل مسلم ومسلمة ، وفي كل جيل من أجيالهم ، فلا غرابة أن يحتل البديريون منزلة خاصة في التاريخ .

ويدل الجمع بين الآيتين على أن القتال طريق النصر ، وفيه سلامة للمسلمين في دينهم .

وتقدير الجمع بين أول وآخر الآية هو (وقاتلوا في سبيل الله إن الله لا يحب المعتدين) وفيه مسائل :

الأولى : الذين يقاتلون المسلمين هم المعتدون ، لبيان أن قتال المسلمين عن حاجة ، ويتجلى هذا المعنى بالأمر من عند الله عز وجل بالقتال ، وفيه زجر عن التعدي على الإسلام وثغور المسلمين .

الثانية : من معاني عدم حب الله عز وجل للمعتدين أمره تعالى للمسلمين بقتال الذين يقاتلونهم من المعتدين ، بلحاظ كبرى كلية وهي أن النسبة بين المعتدين والذين يقاتلون المسلمين هي العموم والخصوص المطلق ، بالإضافة إلى حقيقة وهي أن قتال الذين يقاتلون المسلمين هم أشد وأبغض المعتدين .

ولما احتجت الملائكة على تفضل الله بجعل خليفة في الأرض لأن فريقاً من الناس يفسدون في الأرض ويقتلون النفس التي حرم الله من غير ذنب ، تفضل الله وأخبرهم بـ ﴿إِنِّي أَعْلَمُ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾^(١) ومن علمه سبحانه أنه أمر المسلمين بقتال الكفار الذين يعتدون على أهل الحق والهدى ، ومن علم الله عز وجل أن الذين يفسدون في الأرض يقاتلهم المؤمنون في الدنيا ويتنظروهم العذاب الأليم في الآخرة .

ويخاطب الله الذين كفروا يوم القيامة بالحجة والبرهان ﴿فَذُوقُوا الْعَذَابَ بِمَا كُنتُمْ تَكْفُرُونَ﴾^(٢).

الثالثة : من خصائص قتال المسلمين للذين كفروا إستئصال الكفر والجحود من الأرض ، فقوله تعالى ﴿وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ أمر متجدد

(١) سورة البقرة ٣٠.

(٢) سورة الأنفال ٣٥.

إلى المسلمين في كل زمان ، والقتال من الكلي المشكك الذي يكون على مراتب متعددة قوة وضعفاً ، ويحتمل في إتصاله ودوامه وجوهاً :

الأول : بقاء القتال بين المسلمين والذين كفروا على مرتبة واحدة من جهة الشدة وتعدد الملاقاة .

الثاني : تناقص القتال بين المسلمين والذين كفروا على نحو تدريجي ، والنقص في أيامه بالنسبة لأيام المسلم والمهادنة .

الثالث : إزدياد حدة القتال مع تقادم الأيام والسنين .

الرابع : عدم وجود قاعدة في المقام ، فمرة تزداد حدة القتال وأخرى تخف وطأته .

والصحيح هو الثاني ، وهو الذي تدل عليه الوقائع التاريخية ، وهو من فضل الله عز وجل على المسلمين والناس جميعاً ، ومن مصاديق قوله تعالى ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ﴾^(١).

نعم كانت معركة أحد التي وقعت بعد معركة بدر بأحد عشر شهراً أشد من معركة بدر من جهات :

الأولى : كثرة أفراد كل من الفريقين ، إذ كان عدد أفراد جيش المسلمين في معركة بدر ثلاثمائة وثلاثة عشر ، وعدد جيش المشركين نحو ألف رجل .

أما في معركة أحد فان عدد جيش المسلمين ألف رجع نحو ثلثهم مع رأس النفاق عبد الله بن أبي بن أبي سلول ، بينما بلغ عدد أفراد جيش المشركين نحو ثلاثة آلاف .

وفي معركة الخندق إزداد عدد جيش المشركين فكان عشرة آلاف إلا أنه لم يحدث قتال عام بين الجمعيتين مع شدة الحصار على المسلمين ، ولم تشهد الجزيرة حصاراً مثل حصار يوم الخندق وسميت المعركة باسم معركة الأحزاب لكثرة القبائل التي اجتمعت على قتال المسلمين .

الثانية : حدوث الكر والفريقين ، وإبتداء المعركة بأنتصار المسلمين ثم صارت الريح للكافرين .

الثالثة : إصابة النبي محمد صلى الله عليه وآله وسلم بجراحات عديدة .

الرابعة : تعدد المبارزة ، ومن سقط فيها ثمانية من حملة لواء المشركين وأحداً بعد آخر ، حتى بقي لواؤهم صريعاً في الأرض ض (حتى أخذت) الخامسة : كثرة قتلى المسلمين .

السادسة : الإنذار والوعيد من عدم حب الله عز وجل للعبد أو لفعل مخصوص لنزول البلاء معه ، فمن إعجاز الآية أنها لم تقل إن الله لا يحب التعدي بينما ورد قوله تعالى ﴿وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الْفُسَادَ﴾^(١) وورد قوله تعالى ﴿وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُفْسِدِينَ﴾^(٢) .

وذكرت ذات آية البحث المعتدين ليشمل عدم حب الله وجوهاً :
أولاً : ذات فعل التعدي .

ثانياً : شخص المعتدي .

ثالثاً : جماعة المعتدين .

رابعاً : التعاون والتآزر في الإعتداء والظلم .

خامساً : الإصرار على التعدي وتجاوز الحد والجور .

سادساً : الغايات من التعدي وسوء القصد .

ترى ما هي النسبة بين الفساد والتعدي .

الجواب هو العموم والخصوص المطلق ، ليكون قتال المسلمين حرباً على الفساد ، وواقية منه ، وزجراً للمفسدين من التعدي على المسلمين ، أو مؤازرة وإعانة المعتدين ، لذا حينما قام كفار قريش باستصراخ

(١) عيون الأثر ١/٤١٦ .

(٢) سورة البقرة ٢٠٥ .

(٣) سورة المائدة ٦٤ .

قبائل الجزيرة العربية لنصرتهم على النبي محمد صلى الله عليه وآله وسلم فلم يجدوا إلى الإعراض والصدود .

ولهذه المعركة أسماء :

الأول : معركة الأحزاب .

الثاني : معركة الخندق .

الثالث : الاسم الجامع .

(عن ابن عباس { ولما رأى المؤمنون الأحزاب . . . } ^(١) إلى آخر الآية قال إن الله تعالى قال لهم في سورة البقرة { أم حسبتم أن تدخلوا الجنة ولما يأتكم مثل الذين خلوا من قبلكم مستهم البأساء والضراء } ^(٢) فلما مسهم البلاء حيث رابطوا الأحزاب في الخندق { قالوا هذا ما وعدنا الله ورسوله } فتأول المؤمنون ذلك فلم يزدتهم إلا إيماناً وتسليماً) ^(٣).

ورد الاسم الجامع لهما للبيان ، كما ورد عن ابن شهاب قال (قاتل النبي صلى الله عليه وسلم يوم بدر في رمضان سنة اثنتين ، ثم قاتل يوم أحد في شوال سنة ثلاث ، ثم قاتل يوم الخندق وهو يوم الأحزاب وبني قريظة في شوال سنة أربع) ^(٤).

وإذا كان ورد اسم بدر في القرآن بلحاظ أن موضع المعركة عند بئر

بهذا الاسم ، وجاء القرآن لتأكيد النصر بهذا الموضع بقوله تعالى ﴿وَلَقَدْ

نَصَرَكُمُ اللَّهُ بِبَدْرٍ وَأَنتُمْ أَذِلَّةٌ﴾ ^(٥) فان اسم جبل أحد لم يذكر في القرآن وكذا

لفظ (الخندق) لم يذكر في القرآن وورد لفظ (الأحزاب)، وسميت سورة باسمها .

(١) سورة الأحزاب ٢٢.

(٢) سورة البقرة ٢١٤.

(٣) الدر المنثور ٨/١٤٢.

(٤) الدر المنثور ٢/٤١٦.

(٥) سورة آل عمران ١٢٣.

الآية الثانية :

قوله تعالى ﴿وَأَقْتُلُوهُمْ حَيْثُ يَقْبِضُوهُمْ وَأَخْرِجُوهُمْ مِنْ حَيْثُ أَخْرَجُوكُمْ وَالْفِتْنَةُ أَشَدُّ مِنَ الْقَتْلِ وَلَا تَقَاتِلُوهُمْ عِنْدَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ حَتَّى يُقَاتِلُوكُمْ فِيهِ فَإِنْ قَاتَلُوكُمْ فَاقْتُلُوهُمْ كَذَلِكَ جَزَاءُ الْكَافِرِينَ﴾ (١) .

والقائل بنسخ هذه الآية يقول بمباشرة القتل والقتال للكفار ، وإن لم يبدأوا به ، مع التحري عن الكافرين لقتلهم .

إبتدأت الآية بقوله تعالى ﴿وَأَقْتُلُوهُمْ﴾ وفيه مسائل :

الأولى : عطف الآية على الآية السابقة لها .

الثانية : الأمر للمسلمين بقتل الذين كفروا .

الثالثة : تعيين الذين يُقتلون بلحاظ العطف على الآية السابقة ، وهم الذين يقاتلون المسلمين بما هم مسلمون ، وإبتدأت الآية السابقة بالأمر بالقتال بقوله تعالى ﴿وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ﴾ (٢) .

وبين القتال والقتل عموم وخصوص ، فقد يقاتل الإنسان ولكن لا يقتل إنما يدفع المعتدي ونحوه ، أما حدوث القتل ، فيأتي عن قتال أو من غير قتال والذي يقاتل قد يقتل هو نفسه ، أما قوله تعالى ﴿وَأَقْتُلُوهُمْ﴾ فهو قتل من طرف واحد ، ولكن لغة العطف على الآية السابقة تدل على أن هذا القتل هو من رشحات قتال المسلمين فيه ، مما يفيد وقوع قتلى شهداء من المسلمين ، وهو الذي حصل في معركة بدر وأحد ، وقد قتل من المسلمين في معركة بدر أربعة عشر رجلاً .

(١) سورة البقرة ١٩١.

(٢) سورة البقرة ١٩٠.

ووقع منهم سبعون شهيداً في معركة أحد^(١)، ومن معاني الجمع بين الآيتين أمور :

الأول : البشارة للمسلمين بالنصر والفتح ، وتقدير الجمع بينهما : وقاتلوا في سبيل الله الذين يقاتلونكم وستقتلونهم حيث ثقتموهم .
الثاني : الإنذار والوعيد للمشركين ، وزجرهم عن قتال الذين آمنوا

الثالث : تقييد قتل المشركين بأنه في سبيل الله ، وتقدير الآية وأقتلوهم في سبيل الله حيث ثقتموهم .

الرابع : الآية خاصة بالذين يقاتلون المسلمين ويهجمون عليهم ويتجاوزون حدود الله ، ويتعدون على ثغور المسلمين ، ويحتمل قوله تعالى ﴿وَأَقْتُلُوهُمْ حَيْثُ ثَقَّتْهُمْ﴾^(٢) وجوهاً :

الأول : حيث وجدتموهم أي وإن لم يكونوا في ساحة الوغى ، بلحاظ أنهم محاربون أينما كانوا في سفر أو حضر .

الثاني : أي حيث لقيتموهم في ميدان المعركة ، قال تعالى بخصوص معركة أحد ﴿وَمَا أَصَابَكُمْ يَوْمَ التَّحِيّ الْجُمُعَانَ فَبِإِذْنِ اللَّهِ﴾^(٣) فتوجه الخطاب في الآية أعلاه إلى المسلمين والمسلمات جميعاً إلى يوم القيامة مع ذكر الجمعين بصيغة الغائب ، والمراد جمع المسلمين وجمع المشركين ، لبيان مسألة وهي جهاد النبي محمد صلى الله عليه وآله وسلم وأهل بيته والصحابة في معارك الإسلام الأولى ، ولزوم إقتباس المسلمين من هذه المعارك المواعظ والعبر .

الثالث : إرادة الظفر بالمشركين .

(١) أنظر الجزء السابع بعد المائة الذي جاء خاصاً بترجمة شهداء أحد.

(٢) سورة البقرة ١٩١.

(٣) سورة آل عمران ١٦٦.

الرابع : صيرورة المشركين في حال قهر ووهن وضعف ، قال تعالى في خطاب للمسلمين ﴿وَلَا تَهِنُوا وَلَا تَحْزَنُوا وَأَنْتُمُ الْأَعْلَوْنَ﴾^(١) ومع قلة كلمات الآية فإنها تتضمن قوانين وأحكام في ملاقات الذين كفروا ، وإستئصال كلمة الكفر من الأرض إذ جاءت الآية بأمر :

الأول : الأمر للمسلمين بقتل المشركين **أينما** وجدوهم ، ويحتمل المقصود من المشركين وجهين :

أولاً : عموم المشركين من أهل مكة وغيرها ، ومن يقاتل المسلمين أو يجرّض على قتالهم ، ويمد جيش الكفار بالمؤن والسلاح ، ومن لم يقاتل المسلمين ، ولم يشارك في قتالهم أو مقدمات هذا القتال .

ثانياً : المقصود خصوص المشركين الذين يقاتلون المسلمين . والمختار هو ثانياً أعلاه لعطف آية البحث على الآية السابقة لها ، والمراد من الضمير (هم) في ﴿وَأَقْتُلُوهُمْ﴾ هم الذين يقاتلون المسلمين لقوله تعالى في الآية السابقة ﴿وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ﴾ .

فلا يصح تقدير الضمير بما هو أعم من الذين جاء الضمير بخصوصهم ، فلا يقال في الآية (أو قاتلوا في سبيل الذين يقاتلونكم وأقتلوا المشركين حيث ثقفتموهم) .

الثاني : الأمر للمسلمين باخراج الذين أخرجوا النبي صلى الله عليه وآله وسلم والمسلمين الأوائل من مكة لبيان حقيقة تأريخية وهي أن هجرة النبي صلى الله عليه وآله وسلم وأهل بيته وأصحابه كانت على نحو الإكراه ، وأن الذين كفروا أرغموهم وأجبروهم على الخروج ، فكان فيه النصر المبين ، قال تعالى ﴿إِنَّا لَنَنْصُرُ رُسُلَنَا وَالَّذِينَ آمَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيَوْمَ يَقُومُ الْأَشْهَادُ﴾^(٢) ليكون في الآية أمور :

(١) سورة آل عمران ١٣٩ .

(٢) سورة غافر ٥١ .

أولاً : البشارة للنبي محمد صلى الله عليه وآله وسلم والمسلمين بالعودة والرجوع إلى مكة .

ثانياً : دخول المسلمين إلى مكة فاتحين ، فمع أن الذين أخرجوا من مكة هم أكثر المهاجرين ، فإن الخطاب في الآية ﴿وَأَخْرِجُوهُمْ﴾ يتوجه إلى النبي محمد صلى الله عليه وآله وسلم وإلى المهاجرين والأنصار .

ثالثاً : دعوة المسلمين إلى الصبر في جهاد الذين كفروا .

رابعاً : تأديب المسلمين وإخبارهم بأن فتح مكة لا يأتي إلا بعد أن يصيب الضعف والوهن الذين كفروا .

خامساً : الوعيد للذين كفروا بأن القتل قريب منهم حتى في حال إنتهاء المعركة ومغادرة ساحة الوغى ، ومن الإعجاز في نبوة محمد صلى الله عليه وآله وسلم دخول الناس فيه جماعات ، فلا يعلم الكافر بالذين يدخلون الإسلام من أهل بلده أو قريته أو الذين يلاقونه في السوق أو يصاحبونه في السفر ، ويشعر هو نفسه أن دخوله الإسلام أمر راجح وقريب .

وقد أمر الله عز وجل المسلمين بقتل المشركين كما في آية البحث ﴿وَأَقْتُلُوهُمْ حَيْثُ تَقْتُلُوهُمْ﴾^(١) نعم مع التقييد بالإمتناع عن القتال والقتل في الأشهر الحرم .

وكان القتال محرماً عند العرب في الأشهر الحرم وهي شهر رجب ، وشهر ذي القعدة وذو الحجة والمحرم ، والظاهر أنه من بقايا الخنيفية التي جاء بها إبراهيم و قدسية البيت الحرام عند العرب ، وجاء الإسلام وأمضى هذا القانون ، وفيه نفع عظيم للمسلمين وكان النبي محمد صلى الله عليه وآله وسلم يجتهد بالإتصال بالقبائل في موسم الحج وفي شهري ذي القعدة وذو الحجة حيث يدعوهم إلى الإسلام .

(وقيل لها الحرم لأن الله حرم فيها على المؤمنين دماء المشركين والتعرض لهم إلا سبيل الخير) (١) .

وعن عاصم بن قتادة وجماعة قالوا (أقام رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بمكة ثلاث سنين من أول نبوته مستخفياً ثم أعلن في الرابعة فدعا الناس إلى الإسلام عشر سنين يوافي الموسم كل عام يتبع الحاج في منازلهم وفي المواسم بعكاظ ومجنة وذو المجاز يدعوهم إلى أن يمنعوه حتى يبلغ رسالات ربه ولهم الجنة فلا يجد أحدا ينصره ولا يجهيه حتى إنه ليسأل عن القبائل ومنازلها قبيلة قبيلة .

ويقول يا أيها الناس قولوا : لا إله إلا الله تفلحوا وتملكوا بها العرب وتذل لكم بها العجم فإذا امتتم كنتم ملوكاً في الجنة وأبو لهب وراءه يقول لا تطيعوه فإنه صابئ كذاب فيردون على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أقبح الرد ويؤذونه ويقولون أسرتك وعشيرتك أعلم بك حيث لم يتبعوك وهو يدعوهم إلى الله .

ويقول اللهم لو شئت لم يكونوا هكذا قال وكان ممن يسمى لنا من القبائل الذين أتاهم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ودعاهم وعرض نفسه عليهم بنو عامر بن صعصعة ومحارب بن حصافة وفزارة وغسان ومرة وحنيفة وسليم وعبس وبنو النضر وبنو البكاء وكندة وكلب والحارث بن كعب وعذرة والحضارمة فلم يستجب منهم أحد (٢) .

وفي سبب نزول قوله تعالى ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الشَّهْرِ الْحَرَامِ﴾ (٣) أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بعث سرية من المسلمين قبل معركة بدر بنحو شهرين .

(١) الكشف والبيان للثعلبي ٦ / ٨٩ .

(٢) زاد المعاد ٣ / ٣٨ .

(٣) سورة البقرة ٢١٧ .

وجعل النبي صلى الله عليه وآله وسلم عبد الله بن جحش الأسدي أميراً عليهم ، وهو من المهاجرين الأوائل ، وقد أسلم قبل أن يدخل النبي صلى الله عليه وآله وسلم دار الأرقم وكان قد هاجر إلى الحبشة ثم هاجر إلى المدينة وأستشهد يوم أحد (يعرف بالمجدع في الله ، لأنه مثل به يوم أحد وقطع أنفه) ^(١).

فانطلقت السرية ووصلوا إلى موضع يسمى (نخلة) بين مكة والطائف ، أي أن مكة تقع بين المدينة وبين موضع نخلة الذي وصلت إليه السرية وتبعد نخلة عن المدينة المنورة نحو أربعمئة وثمانين كيلو متراً ، وهي مسافة طويلة .

ولكن الغرض من السرية هو إعتراض قافلة لقريش تمر بنخلة فصارت السرية قرية من مكة وموطن قريش .

وكان عدد أفراد السرية قليلاً فهم إثنا عشر كلهم من المهاجرين ، وقيل هم عشرون ، وقيل ثمانية ليس فيهم من الأنصار ، وهم :

الأول : سعد بن أبي وقاص الزهري .

الثاني : عكاشة بن محصن الأسدي .

الثالث : عتبة بن غزوان بن جابر السلمي .

الرابع : أبو حذيفة بن عتبة بن ربيعة بن عبد شمس .

الخامس : سهيل بن بيضاء الحارثي .

السادس : عامر بن ربيعة الوائلي العنزي .

السابع : واقد بن عبد الله بن عبد مناف التميمي .

الثامن : خالد بن البكير الليثي .

والتاسع هو أميرهم عبد الله بن جحش ، وفي رواية معهم عمار بن ياسر (وتخلف عنه سعد بن أبي وقاص ، وعتبة بن غزوان ، أضلا راحلة لهما) ^(١).

وقام النبي بكتابة كتاب وسلمه إلى عبد الله بن جحش وأمره ألا يفتحه وينظر فيه إلا بعد مسيرة يومين والوصول إلى محل مخصوص ، وهو أمر لم يفعله النبي صلى الله عليه وآله وسلم مع غيره من أمراء السرايا والغزوات، فسار عبد الله وأصحابه وبعد يومين فتح الكتاب وإذا فيه :

(إذا نظرت في كتابي هذا فامض حتى تنزل نخلة بين مكة والطائف فترصد بها قريشا وتعلم لنا من أخبارهم فلما نظر في الكتاب قال سمعا وطاعة) ^(٢).

وظاهر كتاب النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنه لم يأمرهم بقتال ولا إستيلاء على أموال لأنهم كانوا في شهر رجب ، ولأن النبي صلى الله عليه وآله وسلم لم يأمر بقتال إنما لرصد أخبار قريش ومعرفة أحوالهم ، فهذه السرية مما يسمى في هذا الزمان سرية إستكشاف .

ثم قال عبد الله لأصحابه : قد نهاني رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أن أستكره أحداً منكم ، فمن كان منكم يريد الشهادة ويرغب فيها فلينتلق ومن كره ذلك فليرجع ، فأما أنا فماض لأمر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، لبيان أن الطريق إلى نخلة مخفوف بالمخاطر ، وكذا العودة منها ولصيورة السرية على مقربة من قريش ، الذين يريدون أن يظفروا بالمهاجرين فيعذبوهم ويجعلوهم عبرة لغيرهم وزاجراً لشباب قريش لمنعهم من الهجرة .

(١) الدر المنثور ٦/٢ .

(٢) عيون الأثر ٢٠٢/١ .

ولكن أصحاب عبد الله بن جحش نهضوا جميعاً معه وتوجهوا إلى منطقة نخلة .

ترى لماذا أمر النبي صلى الله عليه وآله وسلم بعدم النظر في كتابه إلا بعد المسير يومين ، الجواب لبعد الشقة ، إذ يستغرق السير إلى موضع نخلة نحو عشرة أيام ، خاصة وأن أفراد السرية كانوا يتناوبون على ركوب الإبل ، فحينما يسيرون يومين ويقطعون أكثر من خمس المسافة بلحاظ أن أفراد الجيش يمشون بوتيرة أسرع في أيام المسير الأولى ، فأنهم لا يهتمون بالعودة ومخالفة أمر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ووصلت سرية عبد الله بن جحش إلى منطقة نخلة في الليلة الأخيرة من شهر رجب وهي من مدة الأشهر الحرم ، ووجدوا في نخلة قافلة قريش التي أخبرهم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عنها ، وهي في طريقها إلى مكة ، وبينهما وبين مكة ليلة واحدة ، وكان مع القافلة أربعة هم : عمر بن الحضرمي ، والحكم بن كيسان ، وعثمان ، والمغيرة بن عبد الله ، وكانت تجارتهم أدم^(١) وزيت .

فاذا انتظر الصحابة الخروج من شهر رجب الحرام إلى شعبان فأنهم لا ينالون من القافلة شيئاً لأنها تدخل مكة ، فرأى الصحابة أن

(١) الأدم جماعة الأديم. والأدمة: خلاف البشرة، يُقال: أدمته: أخذت أدمته أي قشره. وفلان مؤدم مبشر: إذا جمع لين الأدمة وخشونة البشرة. وما أحسن أدمته وإدامته: أي سحته. وأدمة الأرض: وجهها، وأدم: مُشتق منه. وبات أديم التيل لا ينأ: أي الليل كله. وأديم الضحى: ارتفاعه.

وفلان أدمة بني أبيه: أي يعرفون به، أدمهم يادهم أدماً. والأدمة في الناس: شربة من سواد، وفي الإبل والظباء: بياض.

والأدمة - أيضاً - : الوسيلة. ومن الأول: ما أحسن إدامته: أي أدمته. والأدمانة والأدماء. وما كان آدم؛ ولقد أدم واء دام واء دودم.

والأدم: معروف؛ وهو الإدام يؤتدم به. وطعام مادوم وأديم. واستأدمني فآدمته وأدمته) المحيط في اللغة ٣٦٦/٢ ، والمراد من الأدم في المقام هو تجارة المواد الغذائية.

الفرصة مؤاتية للإجهاز على القافلة ، ولم يثبت عندهم أنه من الشهر الحرام ، إذ أن الشهر القمري يكون على أحد وجهين :
الأول : تمام الشهر ثلاثين يوماً .

الثاني : نقصان الشهر ويكون عدد أيامه تسعاً وعشرين يوماً ، لأن عدد أيام السنة القمرية ثلاثمائة وأربعة وخمسون يوماً وبعض اليوم ، وتجمع كسور اليوم كل ثلاث سنين لتكون يوماً كاملاً ، وتعرف بالسنة القمرية الكبيسة .

لقد كان العرب يعظمون الأشهر الحرم ، وفي تقييد المسلمين بأدائها ثواب عظيم .

وعن جابر بن عبد الله قال (لم يكن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يغزو في الشهر الحرام إلا أن يغزى ويغزو ، فإذا حضره أقام حتى ينسلخ)^(١).

وكان اليوم الذي لقوا فيه القافلة مردداً بين آخر جمادى الآخرة وبين أول رجب الذي إختلف أفراد السرية من المسلمين فيه على وجهين :

الأول : الذين أرادوا الإجهاز على القافلة ، وأنها غنيمة ورزق ساقه الله ، وأنهم لم يعلموا هل هو آخر يوم من جمادى الآخرة أم أول يوم من شهر رجب ، وكانهم اعتمدوا أصل الإستصحاب وأصالة البراءة بإحتساب شهر جمادى ثلاثين يوماً ، وقالوا إذا تركتموهم هذه الليلة فإنهم يدخلون مكة فيصيرون في مأمن .

الثاني : الذين قالوا بأن اليوم أول رجب وأنه هناك عهد بين النبي محمد صلى الله عليه وآله وسلم والمشركين بعدم القتال في الشهر الحرم ، وأنه لا يصح ، وقالوا لأصحابهم (ولا نرى أن تستحلوه لطمع أشفقتهم

عليه) ^(١) وأجهزوا على ابن الحضرمي فقتلوه ، إذ رماه واقد بن عبد الله بسهم فقتله.

ووقع في الأسر من المشركين عثمان بن عبد الله ، والحكم بن كيسان مولى هشام بن المغيرة ، وهرب المغيرة المخزومي فاعجزهم ولم يدركوه ، فدخل مكة وأخبر قريشاً ، ودخلوا المدينة بالأسيرين والعيير معهم غنيمة .

فقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم : والله ما أمرتكم بقتال في الشهر الحرام ، فأوقف النبي صلى الله عليه وآله وسلم الأسيرين ، وامتنع عن أخذ شيء من الغنيمة ، وظن أفراد السرية أنهم هلكوا ووبخهم أصحابهم من المسلمين .

وقيل وقعت الحادثة بين آخر رجب وأول يوم شعبان الذي هو ليس من الأشهر الحرم وأن أفراداً من سرية المسلمين قالوا لأن تركتموهم الليلة حتى يخرج شهر رجب الأصم فأنهم يدخلون الحرم فلا يجوز قتلهم ليس من طرف الزمان بل من جهة حرمة المكان والحرمة ، والأصح الأول ، وهو أن اليوم كان مردداً بين جمادى الآخرة وبين أول رجب .

فركب وفد من كفار قريش وجاءوا إلى المدينة ودخلوا على النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقالوا على نحو الإستفهام الإنكاري : أتحل القتال في الشهر الحرام ؟

فلم يجبههم النبي صلى الله عليه وآله وسلم بأنهم قتلوه في اليوم الأخير من شهر جمادى الآخرة بناء على ظنهم ، خاصة مع بعد المسافة ، وليس من شاهد عند قريش إلا المغيرة المخزومي والأسيرين ولا عبرة بشهادة الكافر في المقام ، ولكن أفراد السرية من المسلمين لم يكذبوا

على النبي صلى الله عليه وآله وسلم ، إذ أخبروه عن اليوم الذي وقعت فيه الحادثة كما ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم يعلمه بالوحي .
 وهل يدل الخبر على وحدة حكم الهلال مع إختلاف الآفاق وبعد المسافة بين مكة والمدينة ، إذ أن موضع نخلة الذي وقع فيها القتل أقرب إلى مكة ، وهو من مصاديق قوله تعالى قبل آيتين ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَهْلِ قُلْ هِيَ مَوَاقِيتُ لِلنَّاسِ وَالْحَجِّ﴾ ^(١) فمن عمومات قوله تعالى ﴿مَوَاقِيتُ لِلنَّاسِ﴾ تعيين الأشهر الحرم وعدم جواز التعدي والقتل فيها ، الجواب لا يفيد الخبر أعلاه هذا المعنى وإن كان هو المختار ، بالنسبة للبلدان التي يجمعها ليل واحد.

وكانت للأشهر الحرم موضوعية في نشر الإسلام وإتصال النبي محمد صلى الله عليه وآله وسلم بالقبائل وعرض نبوته ومعجزاته عليهم عند مجيئهم في موسم الحج لأن شهر ذي القعدة وشهر ذي الحجة من الأشهر الحرم ، ليكون من معاني وتقدير الآية أعلاه وجوه :

الأول : يسألونك عن الأهلة قل هي مواقيت للأشهر الحرم .

الثاني : يسألونك عن الأهلة ، قل هي مواقيت لأشهر المحل .

الثالث : يسألونك عن الأهلة قل هي مواقيت لفريضة الصيام ، قال

تعالى ﴿فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ﴾ ^(٢).

الرابع : يسألونك عن الأهلة قل هي مواقيت لإجتناّب القتل والقتال

الخامس : يسألونك عن الأهلة قل هي مواقيت لتبليغ الدعوة الإسلامية.

(١) سورة البقرة ١٨٩.

(٢) سورة البقرة ١٨٥.

وتفأهل بعض أهل الكتاب في المدينة ممن يقولون بالزجر ويتفأهلون أو يتشاءمون بالأسماء لأن اسم القاتل هو واقد بن عبد الله ، فقالوا وقدت وإشتعلت الحرب ، وأن هذا القتل بداية لمعارك بين المسلمين والذين كفروا من قريش .

واسم المقتول هو عبد الله بن عمرو الحضرمي أي عمريت وطالت الحرب ، ومعنى الحضرمي بحسب هذا اللحاظ حضرت الحرب .

فتفضل الله عز وجل وأنزل قوله تعالى ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الشَّهْرِ الْحَرَامِ قِتَالٍ فِيهِ قُلْ قِتَالٌ فِيهِ كَبِيرٌ وَصَدُّ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ وَكَفْرٌ بِهِ وَالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَإِخْرَاجُ أَهْلِهِ مِنْهُ أَكْبَرُ عِنْدَ اللَّهِ وَالْفِتْنَةُ أَكْبَرُ مِنَ الْقَتْلِ﴾ (١).

وفي مصحف عبد الله بن مسعود (يسألونك عن الشهر الحرام عن قتال فيه) بتكرير عن ، وكذلك قرأها الربيع والأعمش ، وقرأ عكرمة : عن الشهر الحرام قتل فيه قتل دون ألف فيهما (٢).

لقد أراد كفار قريش تعيير النبي صلى الله عليه وآله وسلم والمسلمين بقتل ابن الحضرمي في الشهر الحرام ، وإتخاذه ذريعة لصدد الناس عن دخول الإسلام ولبعث النفرة في النفوس من المسلمين وأنهم يقتلون في الشهر الحرام الذي جعل الله فيه العرب يعتدلون ويأمنون في الحل والترحال ، فتفضل الله وتولى الجواب بنفسه من تساؤل المشركين ، وأسقط ما في أيديهم وحال دون إفتتان الناس بهم ، وهو من مصاديق قوله تعالى ﴿وَيَمْكُرُونَ وَيَمْكُرُ اللَّهُ وَاللَّهُ خَيْرُ الْمَاكِرِينَ﴾ (٣).

(١) سورة البقرة ٢١٧.

(٢) المحرر الوجيز ٢٣٩/١.

(٣) سورة الأنفال ٣٠.

وقيل أن الذين سألوا النبي محمداً صلى الله عليه وآله وسلم في قوله تعالى ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الشَّهْرِ الْحَرَامِ﴾ هم المسلمون ليعلموا حكم القتال فيه من جهة الشريعة .

وقوله تعالى ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الشَّهْرِ الْحَرَامِ﴾ يتضمن مسائل :
الأولى : إكرام الله عز وجل للنبي محمد صلى الله عليه وآله وسلم من وجوه:

أولاً : توجه الخطاب في الآية من عند الله عز وجل للنبي محمد صلى الله عليه وآله وسلم .

ثانياً : توثيق القرآن للأسئلة التي توجه للنبي محمد صلى الله عليه وآله وسلم .

ثالثاً : نصرة الله عز وجل للنبي محمد صلى الله عليه وآله وسلم في الإجابة على الأسئلة التي توجه إليه من قبل الناس ، وهو فرد خاص من مصاديق ولاية الله عز وجل له ، وفي التنزيل ﴿فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ مَوْلَاهُ وَجِبْرِيلُ وَصَالِحُ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمَلَائِكَةُ بَعْدَ ذَلِكَ ظَهِيرٌ﴾^(١) .

الثانية : عدم إبطاء الإجابة على السؤال ، فمع بعد المسافة بين السماء والأرض فإن جبرئيل كان ينزل بالإجابات وبالآيات التي تكون ملائمة في موضوعها وحكمها لأسباب النزول والوقائع الحادثة في حينه ، وفيه دعوة

للمسلمين لإستحضار ذات الآية القرآنية في الوجود الذهني عند ذكر ذات الحادثة أو وقائع شبيهة لها .

وفيه عون ومدد لهم لحفظ آيات القرآن ، ومن معاني ذكر سؤال المسلمين والناس للنبي محمد صلى الله عليه وآله وسلم عن الشهر الحرام تأكيد قدسية الأشهر الحرم .

الثالثة : السؤال عن ذات الشهر الحرام من جهات :
الأولى : أي الأشهر الحرم بلحاظ أن لفظ الشهر في الآية اسم جنس

الثانية : هل حرمة الأشهر الحرم من التنزيل والحكم الشرعي ،
وبقايا حنيفة إبراهيم عليه السلام ، أم أمر إبتدعه العرب لإعتدال
أمورهم وجعلوه نوع مهادنة وموادعة .

والصحيح هو الأول ، ليكون ذكرها في القرآن من مصاديق قوله
تعالى ﴿مِلَّةَ أَبِيكُمْ إِبْرَاهِيمَ هُوَ سَمَّاكُمُ الْمُسْلِمِينَ مِنْ قَبْلُ﴾^(١).

الثالثة : هل ينقطع السؤال بنزول قوله تعالى ﴿إِنَّ عِدَّةَ الشُّهُورِ
عِنْدَ اللَّهِ اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا فِي كِتَابِ اللَّهِ﴾^(٢) الجواب لا ، لإرادة بيان ذات
الأشهر الحرم ، وما المقصود بحرمة هذه الشهور ، وهناك إستثناء في حلية
القتال أو الدفاع فلذا نزل قوله تعالى ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الشُّهُورِ الْحَرَامِ...﴾^(٣) .

الرابعة : تبين الآية موضوع السؤال ، وأنه يتعلق بالإذن بالقتال في
الشهر الحرام أو عدمه .

ولم تقل الآية يسألونك عن القتال في الشهر الحرام ، بل قالت :
يَسْأَلُونَكَ عَنِ الشُّهُورِ الْحَرَامِ قَاتِلٍ فِيهِ ﴿ لبيان إستيعاب الآية القرآنية للأسئلة
المتعددة في الموضوع المتحد ، إذ تأتي الأسئلة من وجوه :
أولاً : ما هي الأشهر الحرم .

ثانياً : لماذا ثلاثة أشهر حرم سرد ، وهي ذو القعدة وذو الحجة
والحرم ، وشهر واحد فرد وهو رجب الذي يقع بين جمادى الآخرة
وشعبان ، وكل منهما من الأشهر الحل .

(١) سورة الحج ٧٨ .

(٢) سورة التوبة ٣٦ .

(٣) سورة البقرة ٢١٧ .

ثالثاً : قدم تأريخ حرمة الأشهر الحرم ، وتفضل الله عز وجل وأخبر عن إقتران هذه الحرمة بأوان خلق السموات والأرض .
وأخرج عن أبي بكر : أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم خطب في حجته فقال : ألا إن الزمان قد استدار كهيئته يوم خلق الله السموات والأرض ، السنة اثنا عشر شهراً : منها أربعة حرم ، ثلاثة متواليات ذو القعدة ، وذو الحجة ، والمحرم ، ورجب مضر الذي بين جمادى وشعبان^(١) .

وهذا الإقتران من الشواهد على خلافة الإنسان في الأرض وتفضل الله عز وجل ببعثة النبي محمد صلى الله عليه وآله وسلم لإحياء هذه الحرمة وبقيائها إلى يوم القيامة ، فان قلت أكثر الناس لا يعلمون بحرمة هذه الشهور ، بل ولا يتخذونها في التقويم وعدّ الأيام والأشهر إنما يعتمدون الحساب الشمسي خاصة وأنه متوافق في كل السنين من جهة حلول ذات اليوم في فصل الصيف أو الخريف أو الشتاء أو الربيع .
والجواب لا تعارض بين إتخاذ الحساب الشمسي في المعاملات ونحوها ، وبين نشر حرمة القتل والإقتال بين الناس في الأشهر الحرم .
رابعاً : الأصل هو لا حرمة للذي يصر على الكفر ، فسأل المسلمون هل لمن حارب الإسلام حرمة في الأشهر الحرم ، وكأنهم يتطلعون إلى الإذن بالقتال فيه ، وفي التنزيل ﴿وَلَقَدْ كُنتُمْ تَمَتُّونَ الْمَوْتَ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَلْقَوْهُ فَقَدْ رَأَيْتُمُوهُ وَأَنْتُمْ تَنْظُرُونَ﴾^(٢) .

لقد كان قتل عمرو بن الحضرمي من قبل سرية عبد الله بن جحش شاهداً على لجوئهم إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم لأمر :
الأول : عند النبي محمد صلى الله عليه وآله وسلم خبر السماء .

(١) الدر المنثور ٦٢/٥ .

(٢) سورة آل عمران ١٤٣ .

الثاني : رجاء المسلمين نزول آية تبين لهم الحكم الشرعي بخصوص القتل والإقتال في الشهر الحرام .

الثالث : بيان خشية المسلمين من الله عز وجل ، وهو شاهد على بلوغ المسلمين مراتب من المعرفة ، فيرجون العمل وفق الكتاب ويتطلعون لنزول آيات يعملون بها بخصوص الأشهر الحرم دفاعاً وهجوماً .

وتدل الآية بالدلالة التضمنية على حرمة القتال بين المسلمين لتوجه الخطاب للمسلمين بأن يقاتلوا مجتمعين الطرف الآخر وهم المشركون الذين يقاتلونهم ، وأن يكون قتال المسلمين في سبيل الله .

ثم جاء بعد آيتين ﴿وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ﴾^(١) لتعيين الجهة التي يقاتلها المسلمون إذ يقاتلون الذين أشركوا على نحو الخصوص . ومن إعجاز القرآن إبتداء آيات القتال هذه بأن يكون قتال المسلمين في سبيل الله ليتغشى مضامين هذه الآيات كلها ، ويكون تقديرها على وجوه :

أولاً : ولا تعتدوا فان الذين يقاتلون في سبيل الله لا يعتدون .

ثانياً : وأقتلوهم في سبيل الله .

ثالثاً : وأخرجوهم في سبيل الله من حيث أخرجوكم .

رابعاً : والفتنة أشد من القتل لأنها نوع حائل وبرزخ دون جذب الناس للإيمان والسعي في سبيل الله .

خامساً : ولا تقاتلوهم عند المسجد الحرام حتى يقاتلوكم فيه ، وهذا الإمتناع عن القتل أيضاً في سبيل الله .

سادساً : فان قاتلوكم فاقتلوهم في سبيل الله .

سابعاً : لا يشمل القتال في سبيل الله النساء والصبيان والشيخ الفاني ، وصاحب الصومعة .

والأنبياء على قسمين :

الأول : الذين لم يؤمروا بالقتال إنما كان سلاحهم الحجّة والبرهان والمعجزة .

الثاني : الذين جمعوا مع الحجّة والمعجزة قتالهم للذين كفروا بأمر من عند الله ، قال تعالى ﴿وَكَانَ مِنْ نَبِيِّ قَاتِلٍ مَعَهُ رَبُّونَ كَثِيرٌ فَمَا وَهَنُوا لَمَّا أَصَابَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾^(١).

وفي الآية أعلاه إخبار عن إصابة المؤمنين بالجروح والكلام في حال القتال وإستشهاد عدد منهم ، وتبين هذه الآيات المنزلة الرفيعة للمسلمين إذ تخاطبهم بالقتال في سبيل الله ، وهو من مصاديق قوله تعالى ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾^(٢).

وهل هناك فريق ثالث من الأنبياء قاتل إجتهداً من عنده أو للضرورة ، الجواب لا ، من باب الأولوية بخصوص ولدي آدم ، إذ قال تعالى ﴿لَنْ بَسَطَ إِلَيَّ يَدَكَ لِتَقْتُلَنِي مَا أَنَا بِبَاسِطِ يَدِيَ إِلَيْكَ لِأَقْتُلَكَ إِنِّي أَخَافُ اللَّهَ رَبَّ الْعَالَمِينَ﴾^(٣).

ثامناً : القتل والخزي جزاء الذي يقاتلون من يحارب في سبيل الله .
تاسعاً : الترغيب بالجهاد في سبيل الله ، وبيان أنه واقية من تعدي الذين كفروا ، وعن أنس (أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال : غدوة في سبيل الله أو روحه خير من الدنيا وما فيها ، ولقاب قوس أحدكم في الجنة خير من الدنيا وما فيها ، ولو أن امرأة من نساء أهل الجنة اطلعت إلى الأرض لأضاءت ما بينهما ، ولملأت ما بينهما ريحاً ، ولنصيفها على رأسها يعني الخمار خير من الدنيا وما فيها .

(١) سورة آل عمران ١٤٦.

(٢) سورة آل عمران ١١٠.

(٣) سورة المائدة ٢٨.

وأخرج ابن أبي الدنيا في صفة الجنة عن ابن عباس . لو أن امرأة من أهل الجنة بصقت في سبعة أبحر كانت تلك الأبحر أحلى من العسل^(١) .

عاشراً : فان انتهوا بسبب صبر و قتال المسلمين في سبيل الله .

ويحتمل المراد من قوله تعالى ﴿فَإِنْ أَنتَهُوا﴾ وجوهاً :

الأول : كف الكفار عن قتال المسلمين .

الثاني : توبة الكفار ودخولهم في الإسلام .

الثالث : إنتهاء الكفار عن الشرك بالله .

الرابع : إمتناع الذين كفروا عن المكر والكيده بالمسلمين ، وعن إعانة الذين يقاتلون المسلمين بالمال والمؤونة .

ولا تعارض بين هذه الوجوه ، وكلها من مصاديق الآية الكريمة .

ومن إعجاز نظم القرآن أن لفظ ﴿فَإِنْ أَنتَهُوا﴾ ورد ثلاث مرات فيه

وكلها في موضوع واحد مرتين في آيتين متتاليتين^(٢) ، وأخرى في قوله

تعالى ﴿وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ كُلُّهُ لِلَّهِ فَإِنْ أَنتَهُوا

فَإِنَّ اللَّهَ بِمَا يَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾^(٣) .

الحادي عشر : فان انتهى الذين كفروا عن محاربة الإسلام و قتال

المسلمين ، فكفوا عنهم في سبيل الله بلحاظ أن هذا الكف دعوة لهم

لدخول الإسلام لإقترانه بالمعجزات الباهرات للنبي محمد صلى الله عليه

وآله وسلم .

الثاني عشر : وقاتلوهم في سبيل الله حتى لا تكون فتنة ، وفيه شاهد

على حاجة أهل الأرض لقتال المسلمين في سبيل الله ، وكأن هذا القتال

ضرورة لذا يقدر بقدر ، فاذا إنتهوا عن العدوان والتعدي يمتنع المسلمون

(١) الدر المنثور ١/٥٤ .

(٢) سورة البقرة الآية ١٩٢-١٩٣ .

(٣) سورة الأنفال ٣٩ .

عن قتالهم ، ويظهر أن قريشاً أصيبت بالخذلان ودبّ الوهن في صفوف المشركين ، وأخذ الناس يهاجرون من بين ظهرائهم للمدينة .

ولعله من أسباب خروج النبي صلى الله عليه وآله وسلم للعمرة ، وكان خروجه في شهر ذي القعدة السنة السادسة للهجرة الموافق سنة ٦٢٨ م ، فلم يخرج للقتال ، وكان عدد الذين خرجوا معه من الصحابة ألف وأربعمائة ، ويستطيع النبي صلى الله عليه وآله وسلم السير إلى مكة للقتال ، ولكنه لا يفعل شيئاً إلا بأمر وإذن من عند الله عز وجل ، قال تعالى ﴿ وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ * إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ ﴾^(١) ليكون مسيره وأصحابه هذا شاهداً على أن الإسلام لم ينتشر بالسيف ، وأن النبي صلى الله عليه وآله وسلم لا ينتهز أي فرصة لحمل الناس على دخول الإسلام ، ولا يتعرض لأموال المشركين ولا أشخاصهم وعوائلهم ما داموا يكفون أيديهم عن المسلمين .

وهل سير النبي صلى الله عليه وآله وسلم إلى العمرة ومن غير سلاح من مصاديق قوله تعالى ﴿ فَإِنْ أَتَاهَا فَلَا عُدْوَانَ إِلَّا عَلَى الظَّالِمِينَ ﴾^(٢) الجواب لا ، فلم ينته المشركون من قتال المسلمين في السنة السادسة للهجرة ، ولكن هذا السير مقدمة لإنتهائهم ، ودعوة لدخولهم الإسلام .

وليبيان قانون وهو أن الله عز وجل لطيف بالناس جميعاً ، فيأمر النبي بكف يده وأيدي المسلمين عن المشركين حتى قبل أن ينتهوا كي يكون هذا الكف مقدمة لإنتهائهم عن العدوان ، ودعوة للتدبر بآيات القرآن والانتفاع الأمثل من السنة النبوية .

ومن الآيات أن المسلمين استجابوا لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بالخروج من المدينة في لباس الإحرام لإعلان بدأ تطهير البيت

(١) سورة النجم ٣-٤ .

(٢) سورة البقرة ١٩٣ .

الحرام من الأصنام ، وتنزيهه من مفاهيم الشرك إلى يوم القيامة سواء عند الطواف بالبيت الحرام أو في السعي بين الصفا والمروة أو مناسك الحج والعمرة الأخرى .

وكان لتحويل القبلة إلى مكة موضوعية في السير إلى مكة للعمرة وفي التعجيل في فتحها ، وتنافس المسلمين في النفرة في جيش الغزوات ، قال تعالى ﴿قَدْ نَرَى تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَاهَا فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾^(١).

فحينما هاجر النبي صلى الله عليه وآله وسلم إلى المدينة كان يصلي إلى بيت المقدس بأمر من عند الله ، وفرح اليهود الذين يسكنون المدينة باستقباله بيت المقدس ، وبقي نحو تسعة عشر شهراً يصلي إليه وأخذ يتطلع إلى السماء ينتظر نزول الملك بالوحي بنسخ القبلة وتحويلها إلى البيت الحرام، فنزل جبرئيل بالآية أعلاه.

فصارت الكعبة قبلة للمسلمين ، ليستحضروا ذكرها في الوجود الذهني خمس مرات في اليوم مما يبعث الشوق في نفوسهم لعمارة البيت ، وصارت تنفر من إستحواذ المشركين على قبلة عموم المسلمين والبيت الذي طهره الله ليكون تحويل القبلة إنذاراً للذين أشركوا ، وحثاً لهم على دخول الإسلام ، ووعيداً بأن المسلمين يستحضرون كل يوم ذكر البيت الحرام في أذهانهم ، ويتوجهون له في صلاتهم ويشتاقون للطواف حوله ، ليكون معنى الآية أعلاه أعم من الإستقبال في الصلاة وتذكية الذبيحة ، وإحتضار الميت ، ومنه وجوه :

أولاً : الأمر للنبي محمد صلى الله عليه وآله وسلم بأن يجعل عنايته بالبيت الحرام وهو أعم من الفتح ، لذا توجه إلى مكة لأداء العمرة في السنة السادسة للهجرة ، فكان صلح الحديبية ثم توجه إليها في شهر ذي القعدة من السنة السابعة لأداء العمرة للعقد الذي تم بينه وبين قريش .

وعن مجاهد قال (رأى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وهو بالحدبية أنه يدخل مكة هو وأصحابه آمنين محلقين رؤوسهم ومقصرين ، فلما نحر الهدي بالحدبية قال له أصحابه : أين رؤياك يا رسول الله؟ فأنزل الله { لقد صدق الله رسوله الرؤيا بالحق } ^(١) إلى قوله { فجعل من دون ذلك فتحاً قريباً } فرجعوا ففتحوا خيبر ، ثم اعتمر بعد ذلك فكان تصديق رؤياه في السنة المقبلة ^(٢).

ثانياً : يأتي الأمر بفتح مكة من عند الله ، مع البيان بأنه قريب لقوله تعالى ﴿قَدْ نَرَى تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ﴾ ^(٣).

ثالثاً : تعدد معاني ترضاها ، منها بشارة فتح مكة وإزاحة الأوثان عن الكعبة .

وعن عباس قال (دخل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مكة يوم الفتح وعلى الكعبة ثلثمائة وستون صنماً ، فشد لهم إبليس أقدامها بالرصاص ، فجاء ومعه قضيب فجعل يهوي به إلى كل صنم منها فيخر لوجهه فيقول : { جاء الحق وزهق الباطل إن الباطل كان زهوقاً } ^(٤) حتى مر عليها كلها) ^(٥).

رابعاً : اليسر والتخفيف في فتح مكة فقريش التي زحفت بالجيوش العظيمة في معركة بدر في السنة الثانية للهجرة ، ومعركة أحد في شهر شوال من السنة الثانية للهجرة ومعركة الخندق في شهر شوال من السنة الخامسة ، عجز كبار الكفار فيها عن جمع جيش للدفاع .

(١) سورة الفتح ٢٧.

(٢) الدر المنثور ٩/٢٣٢.

(٣) سورة البقرة ١٤٤.

(٤) سورة الأسراء ٨١.

(٥) الدر المنثور ٦/٣١٢.

خامساً : صيرورة مكة هي الغاية بالفتوحات اللاحقة لنزول الآية ، ويكون فتح غيرها من القرى مقدمة لفتحها ، ولعله من عمومات قوله تعالى في الثناء على مكة ، قال تعالى ﴿وَهَذَا كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ مَبَارَكٌ مُصَدِّقُ الَّذِي بَيْنَ يَدَيْهِ وَلِتُنْذِرَ أُمَّ الْقُرَى وَمَنْ حَوْلَهَا﴾^(١).

سادساً : صيرورة تحويل القبلة إلى مكة مقدمة لفتحها وباعثاً للمسلمين للسعي إلى دخولها فاتحين .

سابعاً : إن أهل الكتاب كيهود المدينة يعلمون أن تحويل القبلة إلى مكة حق ، وكذا فتح النبي صلى الله عليه وآله وسلم لها ، فلا يظن المشركون بأنه يموت أو يقتل قبل فتحها .

ثامناً : لزوم تعاهد المسلمين صبغة الإسلام في مكة وما حولها .
تاسعاً : إختتام الآية بقوله تعالى ﴿وَمَا اللَّهُ بِغَافِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ﴾^(٢) وفيه إنذار ووعيد للذين كفروا لإصرارهم على قتال النبي محمد صلى الله عليه وآله وسلم .

وتدل آية القبلة أعلاه على فضل الله في فتح مكة من غير حاجة لقتال غير المشركين الذين صدوا المسلمين عنها مع أن فتحها كان في السنة الثامنة للهجرة .

وتتضمن آية البحث أموراً :

الأول : أمر الله عز وجل للمسلمين بقتل المشركين ، ومن الإعجاز إبتداء الآية بذكر الفعل مع فاعل ، تدل عليه واو الجماعة ، ومفعول به يدل عليه الضمير (هم) ، مما يدل على إتصال مضامين آية البحث بالآية السابقة إذ جاء الخطاب فيها للمسلمين ، لذا وردت واو الجماعة فاعلاً

(١) سورة الأنعام ٩٢.

(٢) سورة البقرة ٧٤.

في أول هذه الآية ، وذكرت الآية السابقة أن الذين يقاتلهم المسلمون هم خصوص الكفار الذين يقاتلون المسلمين .
 ليكون تقدير آية البحث : يا أيها الذين آمنوا أقتلوا في سبيل الله الذين يقاتلونكم ولا تعتدوا) .

ترى لماذا ابتدأت الآية السابقة بلفظ ﴿وَقَاتِلُوا﴾ وابتدأت هذه الآية بلفظ ﴿وَأَقْتُلُوهُمْ﴾ الجواب إرادة تأكيد لزوم عدم إسراف المسلمين في القتل وتأكيد ما ورد بينهما بقوله تعالى ﴿وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ﴾^(١).

ليتجلى قانون من إعجاز القرآن وهو أن ذات نظم آيات القرآن تفسير لها ، وتأكيدها لمضامينها القدسية ، كما في قوله تعالى ﴿قُلْنَا يَا نَارُ كُونِي بَرْدًا وَسَلَامًا عَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ﴾^(٢) فلو كانت النار برداً وحده لحمد إبراهيم ولكن جعلها الله سلاماً وهو أعم من دفيء النار .
 ومن معاني السلام في الآية أعلاه أمور :
 أولاً : عجز الذين كفروا عن مواصلة الإنتقام من إبراهيم بصيغ وسبل أخرى .

فيكتفي القوم الكافرون بعقوبة النار ، ويدركون أن نجاته من النار معجزة خارقة ، وبالنسبة للمقام فإن الله عز وجل يحذر المسلمين من قتل غير الذين يقاتلونهم من الكفار ، فمنهم من يروم دخول الإسلام ومنهم من يخشى من رؤساء الكفر والضلالة.

(١) سورة البقرة ١٩٠.

(٢) سورة الأنبياء ٦٩.

لقد اجتهد قوم ثمود بجمع الحطب لإيقاد النار لإبراهيم ، وتبلى المرأة بالمرض فتقول لئن عافاني الله لأجمعن لإبراهيم حطباً ، وفيه شاهد على تفضيل النبي محمد صلى الله عليه وآله وسلم على الأنبياء السابقين من وجه تلقي الناس لمعجزاته بالقبول وإتخاذها مادة كريمة للمناجاة بينهم في المنتديات والأسواق والبيوت ، كما بادر أهل البيت وشرط من الناس بدخول الإسلام ، لينالوا اسم المهاجرين والأنصار ، وفيه شرف عظيم ومنزلة لم ينلها أحد قبلهم ، ولا ينالها أحد بعدهم إلى يوم القيامة ، ومن الإعجاز أن هذا الأفراد بالشرف جرى توثيقه في القرآن ، وفي عدة مواضع منه ، قال تعالى ﴿وَالسَّابِقُونَ السَّابِقُونَ أُولَئِكَ الْمُقَدَّمُونَ يُوقَدُونَ فِي النَّارِ لِإِبْرَاهِيمَ إِذْ يَبْعَثُ اللَّهُ ابْنَهُ إِسْمَاعِيلَ وَالْكَافُونَ﴾ (١).

فان قلت قد حارب رؤساء الكفر من قريش النبي محمداً صلى الله عليه وآله وسلم ، والجواب نعم ، ولكنهم لم يستطيعوا أن يجعلوا قلوب الناس معهم ، إذ كان البغض لأبي جهل وأصحابه ظاهراً على الألسن في مكة وغيرها .

ثانياً : الأمن والسلامة لإبراهيم في حله وترحاله ، وكان الآية تقول أن إبراهيم عليه السلام أبتلى بالحرق بالنار فصرف الله عنه طيلة أيام حياته الأذى الذي يأتي من رؤساء الكفر .

وقد ذهب إلى مصر وكاد يقتل لولا فضل الله فبعد أن ألقى إبراهيم في النار لم يبق مع ثمود في بلده ، وخرج بزوجه سارة ومعه لوط وهو ابن أخيه فتوجهوا إلى الشام ثم دخلوا مصر ، وتتصف سارة بشدة الجمال ، حينما دخلت مصر شاع خبر جمالها ، وأخذ الناس يتحدثون عنها ، فبلغ الملك ، فدعا إبراهيم عن صلته بها ، قال : إنها أختي ، خشية أن يقول هي زوجتي فيقتله ويضمها إليه ، فقال الملك : زوجنيها .

وفي الليل (جاء الملك حلم فخنقه وخوفه ، فكان هو وأهله في خوف وهول حتى علم أنه قد أتى من قبلها ، فدعا إبراهيم فقال : ما حملك على أن تغرني زعمت أنها أختك ؟ .

فقال : إني خفت إن ذكرت أنها زوجتي أن يصيبني منك ما أكره ، فوهب لها هاجر أم إسماعيل وحملهم وجهزهم ، حتى إستقر قرارهم على جبل إيليا^(١).

والرواية ضعيفة من جهة الصدور والدلالة ، وصحيح أن إبراهيم قال هي أختي وفيه نص عن النبي محمد صلى الله عليه وآله وسلم ، ولكن ليس من جهة الترويج بل لدفع الضرر ، وهل سلامة إبراهيم عليه السلام وسلامة زوجته سارة من شر الملك من السلام المذكور في قوله تعالى ﴿يَنَارُكُونِي بَرْدًا وَسَلَامًا عَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ﴾^(٢).

الجواب نعم ، فإن قلت القدر المتيقن من الآية أن ذات النار التي أريد لها أن تحرق إبراهيم صارت برداً وسلاماً ، والجواب هذا أحد مصاديق الآية وموضوعها أعم ، وإن كان هذا المعنى يذكر هنا لأول مرة في التأريخ ليفتح آفاقاً من العلم .

والمراد على هذا المبني أن دخول إبراهيم في النار يكون له سلاماً في حياته كلها ، لذا تكرر في القرآن لفظ السلام في قصة إبراهيم فتخاطبه الملائكة بذات اللفظ ، وكأنه من الجزاء على فتنة النار ، قال تعالى ﴿وَقَدْ جَاءَتْ رُسُلُنَا إِبْرَاهِيمَ بِالْبُشْرَىٰ قَالُوا سَلَامًا﴾^(٣) وقال ﴿إِذْ دَخَلُوا عَلَيْهِ فَقَالُوا سَلَامًا قَالَ

(١) الدر المنثور ٥/٣٢٠.

(٢) سورة الأنبياء ٦٩.

(٣) سورة هود ٦٩.

إِنَّا مِنْكُمْ وَجَلُوزٌ^(١) وقال ﴿إِذْ دَخَلُوا عَلَيْهِ فَقَالُوا سَلَامًا قَالَ سَلَامٌ قَوْمٌ مُنْكَرُونَ﴾^(٢).

ثالثاً : الأمن والسلامة لإبراهيم في الآخرة جزاء من عند الله ، وهو المستقراً من أصالة الإطلاق لقوله تعالى ﴿وَسَلَامًا﴾ لتبين آية نار البرد والسلام قانوناً وهو إذا أبتلي المؤمن ببلاء شديد فإن الله عز وجل يجعله أمناً له فيما بقي من عمره ، وليبان أن منزلة وحال الشهداء عند الله أعظم وأحسن بل ينال الذين يجاهدون في سبيل الله منزلة الشهداء .
وعن أبي الدرداء قال (قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : لا يجمع الله في جوف رجل غباراً في سبيل الله ودخان جهنم ، ومن اغبرت قدماء في سبيل الله حرم الله سائر جسده على النار ، ومن صام يوماً في سبيل الله ختم له بخاتم الشهداء ، تأتي يوم القيامة لونها مثل لون الزعفران ، وريحها مثل المسك).

يعرفه بها الأولون والآخرين ، يقولون: فلان عليه طابع الشهداء .
ومن قاتل في سبيل الله فواق ناقة وجبت له الجنة^(٣).

ومن معاني إبتداء الآية السابقة بالأمر بالقتال هو الكف عن الكفار إذا مالوا إلى المودعة أو إنهزموا وولوا ، ولكن الأمر بقتلهم في هذه الآية يجعلهم في حال فزع وخوف متصل ، ويكون هذا الخوف مقدمة لإختيارهم دخول الإسلام ، وفيه نجاة من القتل على الكفر والضلالة .

ومن وجوه التعدي في المقام قتل الذي لم يقاتل المسلمين ، ومنه عدم الكف عنهم عندما ينتهون ويفرون ، وهو لا يتعارض مع الأمر بإخراج الكافرين من حيث أخرجوا المسلمين ، لدلالة قوله تعالى ﴿فأخرجوهم﴾ على عدم قتل المشركين عند فرارهم وكف أيديهم ، وعدم قتال الكفار

(١) سورة الحجر ٥٢.

(٢) سورة الذاريات ٢٥.

(٣) الدر المنثور ١/٤٩٤.

الذين شاركوا في إخراج المسلمين من مكة ، ولكنهم لم يقاتلوهم سواء في معركة بدر أو أحد أو الخندق أو غيرها .

(ورجل ثقف وثقف: حاذق فهم، وقالوا: ثقف لقف. وقال أبو زياد: رجل ثقف لقف: رام راوية.

وثقف الخل ثقافة، وثقف، فهو ثقيف، وثقيف، الأخيرة على النسب: حذق وحمض جداً.

وثقف الرجل: ظفر به، وفي التنزيل: (و اقتلوهم حيث ثقتموهم).

والثقاف، والثقافة: العمل بالسيف، قال:

وكان لمع بروقها ... في الجواسيف المثاقف^(١).

وتحتمل الآية وجهين :

أولاً : خذو المشركين حيث وجدتموهم في حال الحرب أو السلم والمهادنة وفي الحضر والسفر .

ثانياً : إرادة خصوص قيام الحرب والطلب والوعيد بالقتال وحمل السلاح ، والذين لم يكفوا أيديهم عن المسلمين والمختار هو الثاني لأن القرآن يفسر بعضه بعضاً إذ ورد لفظ ﴿تَثْقَفُونَهُمْ﴾ مرتين في القرآن والثانية قوله تعالى ﴿فَإِنْ لَمْ يَعْزِلُوا عَنْكُمْ وَيُلْقُوا إِلَيْكُمُ السَّلَمَ وَيَكْفُوا أَيْدِيَهُمْ فَخُذُوهُمْ وَأَقْتُلُوهُمْ حَيْثُ تَقِفُّونَهُمْ﴾^(٢).

ويأتي في الآية التي وردت بعد آية البحث قوله تعالى ﴿فَإِنْ أَتَوْا

فَإِنْ أَلَّ اللَّهُ غُفُورٌ رَحِيمٌ﴾^(٣).

(١) أنظر المحكم والمحيط الأعظم ٣/٣٩.

(٢) سورة النساء ٩١.

(٣) سورة البقرة ١٩٢.

ويكون تقدير آية البحث : وأقتلوهم حيث ثقتموهم وهم في حال حرب وقتال معكم ، وتكرر الضمير (هم) (كم) ثمان مرات في الآية الكريمة.

الثاني : عطفت آية البحث إخراج الذين كفروا على قتلهم مما يدل على الإسلام ينهى عن الإبادة ، ويدعو إلى التثبيت قبل بدء القتال عن حال الذين يريدون قتاله ، وينهى عن الإبادة الجماعية ، والقتل على الهوية والنسب .

إذ عطفت الآية إخراج الذين كفروا على قتلهم ، ويفيد العطف هنا المغايرة بالفعل مع إتحاد الجهة ، ومن إعجاز آية البحث مجئ الإخراج بعد القتل ، وعدم مجيئه قبل القتل .

ولو قالت الآية (وأخرجوهم من حيث أخرجوكم وأقتلوهم حيث ثقتموهم) لقال بعضهم بالجمع بين الإخراج والقتل ، ولكن الله هو الرؤوف الرحيم الذي تفضل وجعل الإخراج بعد القتل ، مما يعني الإكتفاء بإخراجهم من مكة إن أصروا على الكفر من غير أن يقتلوا ، ويدل عليه ما ورد عن ابن عباس (قال : أخذ النبي صلى الله عليه وآله وسلم بعضادتي الباب يوم فتح مكة وقد لاذ الناس بالبيت ،

وقال : الحمد لله الذي صدق وعده ونصر عبده وهزم الأحزاب وحده ثم قال : ما تظنون؟ قالوا : نظنّ خيراً،

أخ كريم وابن أخ كريم وقد قدرت،

قال : وأنا أقول كما قال أخي يوسف : لا تثريب عليكم اليوم^(١).

وهل يشمل إخراج المسلمين للذين كفروا من الديار التي أخرجوهم منها ذراري وعوائل وأقرباء الذين كفروا ، وإخلاء دورهم أم لا ، الجواب هو الثاني ، فالقدر المتيقن من الآية إخراج الأشخاص الذين

قاموا بإخراج المسلمين ، أما الذراري ونحوهم فلا ذنب لهم ، وليس عليهم بأس ، قال تعالى ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ﴾ ^(١) وهؤلاء الذراري إن أخرجوا مع آبائهم صاروا أعداء للإسلام ، وإتصفوا بشدة البأس ، وقد يجتمعون للإغارة على ثغور المسلمين خاصة بعد أن يستقر المسلمون في ديارهم ، وينشغلوا بأمور الحياة ، وفيه شواهد كثيرة من تاريخ الأمم وإن كان أمر المسلمين مختلف لأن هذه الآيات تستهضمهم للدفاع ، وتجعلهم في حال ترقب وترصد ، وقال تعالى ﴿وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ﴾ ^(٢) ثم أن الدعوة إلى دخول الإسلام تتوجه لهؤلاء الذراري مقرونة بمعجزات النبوة ليكونوا عوناً للمؤمنين ، وقد يكون إنحيازهم لطرف الكفار وخروجهم معهم برزخاً دون تدبرهم في المعجزات .

وشهدت السنوات الأولى للإسلام دخول الشباب الذين قتل آبائهم على الكفر في الإسلام ، وإخلاصهم في الجهاد في سبيل الله ، وأراد بعضهم إثارة الحمية في نفوسهم ، فكان ردهم إيمانياً ، بعيداً عن الحمية والثأر .

ولو أخرجت العوائل قهراً فهل هو من التعدي الذي تذكره الآية السابقة ﴿وَلَا تَعْدُوا﴾ أم أنه ليس من التعدي ، الجواب هو الأول مع عدم وجود الراجح الظاهر لبيان أن الإسلام رحمة للناس جميعاً ، وهل قوله تعالى ﴿وَأَخْرِجُوهُمْ مِنْ حَيْثُ أَخْرَجُوكُمْ﴾ منسوخة بآية السيف ، وعلى فرض أنه منسوخ يحتمل وجهين :

أولاً : قتل الذين أخرجوا المسلمين من ديارهم وإن لم يقاتلوهم إلا أن يكونوا قد دخلوا الإسلام :

(١) سورة الأنعام ١٦٤.

(٢) سورة الأنفال ٦٠.

ثانياً : لا تخرجوا الذين أخرجوكم من ديارهم .

الثالث : توبيخ الكفار ، وبيان قبح فعلهم وسوء إختيارهم بقوله تعالى ﴿وَالْفِتْنَةُ أَشَدُّ مِنَ الْقَتْلِ﴾ ومن وجوه الفتنة في المقام وجوه :

أولاً : الإصرار على البقاء على الكفر .

ثانياً : الإعراض عن المعجزات والآيات الباهرات التي تدل على صدق نبوة محمد صلى الله عليه وآله وسلم .

ثالثاً : التحريض على قتال المسلمين فتنة ، وكذا إعانة الذين كفروا وتهيئة مقدمات القتال .

رابعاً : الإصرار على البقاء على عبادة الأوثان .

خامساً : مواصلة الكفار قتال المسلمين فتنة لهم ولمن وراءهم من الكفار.

وتبين آية البحث قانوناً دائماً يتغشى الحياة الدنيا ، وهو أن الفتنة أشد من القتل للتحذير منها ودعوة الناس للإمتناع عنها .

ومثلما تكرر لفظ ﴿فَإِنْ اتَّهَمُوا﴾ في هذه الآيات الثلاثة ، فقد تكرر لفظ الفتنة ، في بيان لقبحها ، ولزوم تنزيه الأرض منها ، وجاءت مرة معربة بقوله تعالى ﴿وَالْفِتْنَةُ أَشَدُّ مِنَ الْقَتْلِ﴾^(١) وأخرى نكرة بقوله ﴿وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ﴾^(٢) .

وهل تدل إعادة لفظ الفتنة منكرة على المغايرة أم أنها ذات الفتنة ، الجواب المقصود حال البرزخية ، وبينهما عموم وخصوص مطلق ، والنكرة في سياق النفي تفيد العموم ، ولكن الفتنة من الكلي المشكك الذي يكون على مراتب متفاوتة قوة وضعفاً ، والتي تكون أشد من

(١) سورة البقرة ١٩١.

(٢) سورة البقرة ١٩٣.

القتل هي أعلى مراتب الفتنة ، ومنها التي تخص الدين والشرائع ، وما يكون مقدمة للفساد وإشاعة القتل مجتمعين ومتفرقين .

وعندما إحتج الملائكة على جعل آدم خليفة في الأرض ذكروا أمرين كما ورد في التنزيل ﴿أَتَجْعَلُ فِيهَا مَن يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الدِّمَاءَ﴾^(١) ورد الله عز وجل عليهم ﴿إِنِّي أَعْلَمُ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾^(٢) لبيان أن من علم الله عز وجل ما يكون أشد من سفك الدماء ومن الفساد ، وهو من الفتنة ، وهذا ما لم تذكره الملائكة ، وقد ذكره الله عز وجل في الكتاب الباقي إلى يوم القيامة ، وهو من أسرار سلامة القرآن من التحريف .

وجاء قانون الفتنة أشد من القتل بعد الأمر من عند الله عز وجل للمسلمين بإخراج الذين كفروا من حيث أخرجوا المسلمين ليكون من معاناه بلحاظ نظم الآية أمور :

أولاً : وأخرجوهم من حيث أخرجوكم (لأن إخراجهم للمسلمين فتنة أشد من القتل بلحاظ أنها حرب على الإيمان ، ومنع للناس من دخول الإسلام .

وهل عدم إخراج الذين كفروا من ديار المؤمنين فتنة ، الجواب لا دليل عليه ، لقاعدة كلية وهي صدور الفتنة من الذين كفروا .

ثانياً : والفتنة أشد من القتل ، لذا فان معاقبتهم بأخراجهم من ديارهم حق ، وهو جزاء تأديبي وتذكير لهم بوجوب دخول الإسلام .

ثالثاً : تأكيد قبح إخراج المسلمين من ديارهم وأن خطره شديد ، وهو سبب للإضرار بالإسلام والتنزيل ، وتعريض شخص النبي محمد صلى الله عليه وآله وسلم للقتل لولا أن من الله عز وجل على المسلمين ووقاهم شر هذا الإخراج .

(١) سورة البقرة ٣٠ .

(٢) سورة البقرة ٣٠ .

رابعاً : من معاني الآية دعوة المسلمين للشكر لله عز وجل على نعمة دفع شر الفتنة عنهم ، وكأن الآية تقول أخرج الكافرين لكم من دياركم فتنة ، وقد صرفها الله عز وجل وأظهركم عليهم ، فقاتلوهم أينما وجدتموهم جزاء على فتنتهم وقتالهم لكم .

خامساً : لما أمرت الآية السابقة المسلمين بالقتال في سبيل الله وتوجه قتالهم إلى خصوص الذين يقاتلونهم ، تفضل الله عز وجل وأخبر بأن الفتنة أشد من القتل ، ولكنها تستلزم الصبر ، وفيه الأجر والثواب ، فقد يقال بقتال الذين ييغون الفتنة للمسلمين من باب الأولوية القطعية ، وأن الذين ييغون الفتنة لكم ولغيركم يلزم قتالهم ، ولا أصل لهذا القول ، والقدر المتيقن من آية البحث هو إرادة قتال الذين يقومون بقتال المسلمين على نحو فعلي .

ترى لماذا ورد ذكر الفتنة مع الآية التي تبدأ بالأمر للمسلمين بقتال الكفار الذين يقاتلونهم ، الجواب إرادة يقظة وفطنة المسلمين ، وبعثهم على أخذ الحائطة من الذين كفروا ممن يقاتلهم أو غيرهم .

وورد عن قتادة ما يفيد النسخ المتعدد بين هذه الآيات إذ أن قوله تعالى ﴿وَلَا تَقَاتِلُوهُمْ عِنْدَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ حَتَّى يَقَاتِلُوكُمْ فِيهِ﴾^(١) منسوخ ، والآية التي نسخته هو قوله تعالى ﴿وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةً﴾^(٢) أي بين الآية الناسخة والمنسوخة آية واحدة .

وعن مقاتل أن قوله تعالى ﴿وَأَقْتُلُوهُمْ حَيْثُ ثَقِفْتُمُوهُمْ﴾ منسوخة بقوله تعالى ﴿وَلَا تَقَاتِلُوهُمْ عِنْدَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾ ولا دليل على هذا النسخ إنما هو تخصيص وإستثناء وتخفيف ورحمة وبيان لقدسية البيت الحرام ، وقيل نسخت الآية أعلاه آية السيف في سورة التوبة .

(١) سورة البقرة ١٩١.

(٢) سورة البقرة ١٩٣.

لتكون الآية ﴿وَلَا تَقَاتِلُوهُمْ عِنْدَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾ ^(١) ناسخة ومنسوخة .
 وقال آخرون هذه الآية محكمة ولا يجوز الإبتداء بالقتال في الحرم .
 والمختار أن قوله تعالى ﴿وَلَا تَقَاتِلُوهُمْ عِنْدَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ حَتَّى يَقَاتِلُوكُمْ فِيهِ﴾ محكمة وغير منسوخة .

وإبتدأت آية البحث بحرف العطف الواو ﴿واقتلوهم﴾ ويحتمل العطف في الآية وجوهاً :

الأول : وقاتلوا في سبيل الله الذين يقاتلونكم واقتلوهم .

الثاني : ولا تعتدوا واقتلوهم .

الثالث : إن الله لا يحب المعتدين واقتلوهم حيث وجدتموهم .

ولا تعارض بين هذه الوجوه ، وكلها من مصاديق آية البحث ، أما بالنسبة للوجه الأول فتبين الآية لزوم الشدة في قتال المسلمين لغيرهم ، وأن لا تأخذهم رأفة ورحمة بالذين يقاتلونهم من الذين كفروا ، وهو من مصاديق القول بعدم نسخ الآية السابقة ، لأن الأمر بالقتال خاص بالذين يقاتلون المسلمين .

ويبحث الجمع بين هذه الآية والآية السابقة الفزع والخوف في قلوب الكافرين مطلقاً ، وليس الذين يقاتلون المسلمين وحدهم ، إذ يدركون معه قانوناً وهو أن قتالهم النبوة والإسلام يؤدي إلى قتلهم .

ويتجلى الجمع بين قانونين هما :

ويتجلى قانون أمر الله عز وجل للمسلمين بالدفاع بقتال الذين يقاتلونهم ، كما في الآية السابقة .

ليكون الفزع الذي يصيب الذين كفروا من مصاديق قول النبي محمد صلى الله عليه وآله وسلم (نصرت بالرعب مسيرة شهر وأحلت لي الغنائم ولم تحل لأحد قبلي وأوتيت جوامع الكلم وجعلت لي الأرض

مسجداً وظهوراً ، وبعث كل نبي إلى خاص من الناس وبعث إلى الأسود والأحمر^(١) .

وبلحاز الحديث أعلاه فان قتال المسلمين للذين كفروا من التفسير العملي لآية البحث ومصدق لقوله ﴿وبعث إلى الأسود والأحمر﴾ إذ يريد الذين كفروا مسائل :

الأولى : منع وصول الدعوة الإسلامية إلى الناس .

الثانية : البقاء على الكفر والجحود .

الثالثة : صد الناس عن دخول الإسلام .

الرابعة : إرادة قتل المسلمين .

فمن معاني قوله تعالى ﴿وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ﴾^(٢) أن الكفار هم الذين يبدأون القتال .

وأما بالنسبة للوجه الثاني فيفيد العطف بأن قتل الذين يقاتلون المسلمين من الذين كفروا ، ليس من التعدي ، وكذا بالنسبة لجمع قواهم والمناجاة بينهم للهجوم على الإسلام ، لذا جاءت الآية التالية بقوله تعالى ﴿فَإِنْ انْتَهَوْا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾^(٣) .

ليكون من معاني تقييد آية البحث بالآية التالية هو : وأقتلوهم حيث ثقتموهم إلا إذا انتهوا) أي حيث ثقتموهم وهم حريون ﴿الذين يَرْتَضُونَ بَكُمْ فَإِنْ كَانَ لَكُمْ فَتْحٌ مِنَ اللَّهِ قَالُوا أَلَمْ نَكُنْ مَعَكُمْ وَإِنْ كَانَ لِلْكَافِرِينَ نَصِيبٌ قَالُوا أَلَمْ نَسْتَحْذِ عَلَيْكُمْ وَنَمْنَعُكُمُ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فَاللَّهُ يَحْكُمُ بَيْنَكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ لِلْكَافِرِينَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ سَبِيلًا﴾^(٤)

(١) المحرر الوجيز ٣٥١/٥ .

(٢) سورة البقرة ١٩٠ .

(٣) سورة البقرة ١٩٢ .

(٤) سورة النساء ١٤١ .

ويجمعون المال والسلاح والرجال للإجهاز عليكم بعد أن قاتلوكم وسألت الدماء بين الطرفين مما يدل على أن هذه الآيات محكمات، وكل موضوع فيها وثيقة سماوية.

ومن الإعجاز في المقام أن رؤساء الذين قاتلوا في معركة بدر وأحد والخندق هم ذات كفار قريش، ويصح تقدير الجمع بين الآيتين: ولا تعتدوا واقتلوهم ، وفيه منع للخرج في جهاد المسلمين مع لزوم استحضار القواعد الفقهية للإحتراز من التعدي .

وهل من فرق بينهما الجواب نعم ، أما على الأول فيتعلق النهي عن الإعتداء بالقتال ومقدماته ، فأما الثاني فيشمل البشارة بنصر المسلمين والنهي عن الإسراف في القتل ، وعن قتل الذي لم يقاتل المسلمين ، وهو من أسرار توالي هذه الآيات ومجيؤها بخصوص القتال لبيان قوانينه وقواعده.

(قال ابن زيد ، والربيع : قوله : { وَلَا تَعْتَدُوا } أي : في قتال من لم يقاتلكم ، وهذه المودعة منسوخة بقوله تعالى : { وقاتلوا المشركين كافة }^(١) وقال ابن عباس وغيره : { وَلَا تَعْتَدُوا } في قتل النساء ، والصبيان ، والرهبان ، وشبههم؛ فهي مُحْكَمَةٌ^(٢)).

أي هناك إختلاف في موضوع وتأويل الآية بين ابن عباس وبين ابن زيد والربيع ، والنسبة بينهما هي العموم والخصوص المطلق ، فالمراد من الذين لم يقاتلوا المسلمين أعم من الأصناف التي لا تزاو القتال ولا تقدر عليه كالنساء والصبيان والرهبان وشبههم .

ولو دار الأمر بين قول ابن عباس وقول الربيع وابن زيد مجتمعين أو متفرقين ، فالصحيح هو قول ابن عباس بلحاظ جهة الصدور ، مع صحة النسبة والسند .

(١) سورة التوبة ٣٦.

(٢) تفسير الثعالبي ١/١٠٩.

والمختار أن الآية محكمة ، ثم أن عدم قتال الذين لم يقاتلوا المسلمين لا يختص بالنهي الوارد في قوله تعالى ﴿وَلَا تَعْتَدُوا﴾ فيحصر ذات منطوق الآية قتال المسلمين بالذين يقاتلون المسلمين دون غيرهم .
والأصل هو البراءة في غيرهم ، لقد كانت آيات المواجهة رحمة للمسلمين وغيرهم من الناس ، وهو شاهد بان الإسلام لم يأت بالسيف ولم ينتشر به ، بل إنتشر بالموادعة وإقامة الحجة والبرهان وتوالي وتعاقب المعجزات التي تدل على صدق نبوة محمد صلى الله عليه وآله وسلم .

ترى ما هي النسبة بين الإتهام في قوله تعالى ﴿فَإِنْ أُنْتَهَوْا﴾^(١) وبين الميل إلى المسلم والمهادنة من قبل الذين كفروا في قوله تعالى ﴿وَإِنْ جَنَحُوا لِلسَّلْمِ فَاجْنَحْ لَهَا﴾^(٢) .

الجواب هو العموم والخصوص المطلق ، فالإتهام أعم وأوسع من الميل إلى السلم لأنه يشمل أموراً :
أولاً : الكف عن القتال ؛
ثانياً : التفرق في البلاد .
ثالثاً : نزع السلاح والإنشغال في أمور الدنيا .
رابعاً : التدبر بمعجزات النبي صلى الله عليه وآله وسلم مع الإقرار الضمني بصدقها وصحتها ، وكأن دخولهم الإسلام يستلزم مدة وفترة للإتقياد للحق ونزع رداء الضلالة .

خامساً : تعدد تقدير ومتعلق قوله تعالى ﴿فَإِنْ أُنْتَهَوْا﴾^(٣) ومنه :

(١) سورة البقرة ١٩٢ .

(٢) سورة الأنفال ٦١ .

(٣) سورة البقرة ١٩٢ .

الأولى : فان إنتهوا عن القتال .

الثانية : فان إنتهوا عن التعدي على ثغور المسلمين .

الثالثة : فان إنتهوا عن تكذيب التنزيل ومعجزات النبوة .

الرابعة : فان إنتهوا عن تهيئة مقدمات قتال المسلمين ، وإعانة المحاربين لهم بالمال والسلاح .

الخامسة : فان إنتهوا عن المكر وإثارة الشك والريب .

السادسة : فان إنتهوا عن الفتنة لقوله تعالى ﴿وَالْفِتْنَةُ أَشَدُّ مِنَ الْقَتْلِ﴾

(١) وفي الآية مسائل (٢) :

المسألة الأولى : عطف الآية على الآية التي قبلها التي تتضمن الأمر بالقتال والنهي عن التعدي ليفيد العطف على الجامع بينهما وجوهاً :

الأول : قتل المشركين فرع قتالهم .

الثاني : قتل المشركين الذين يقاتلون المسلمين ليس من التعدي .

الثالث : قتل المشركين من مصاديق في سبيل الله .

الرابع : إن الله عز وجل لا يحب الذين يقاتلون المسلمين ، وهو وفق القياس الإقتراضي :

الكبرى : لا يحب الله المعتدين .

الصغرى : الذي يقاتلون المسلمين معتدون .

النتيجة : لا يحب الله الذين يقاتلون المسلمين .

ويمكن تأسيس قانون وهو أن العطف بين الآيات أعم من أن يختص بالشطر من الآية الذي يكون قبل حرف العطف ، وفيه مناسبة لإستقراء العلوم من المعنى الأعم والأوسع في العطف ، وتأكيد التداخل بين آيات القرآن ، وعدم الذهاب إلى النسخ إلا مع الدليل القاطع ، وحتى مع

(١) سورة البقرة ١٩١.

(٢) أنظر تفسير هذه الآية وهي الحادية والتسعون بعد المائة من سورة البقرة في الجزء الثالث والثلاثين من هذا التفسير .

القول بالنسخ فانه لا يمنع من موضوعية ودلالة الآية المنسوخة عند العطف بين الآيات .

ويمكن تقدير العطف بين الآيتين على وجوه :

الأول : واقتلوا الذين يقاتلونكم حيث ثقتموهم معتدين .

الثاني : واقتلوا الذين يقاتلونكم من الذين كفروا ولا تعتدوا ، للتضاد والتناقض بين القتال في سبيل الله والتعدي .

الثالث : واقتلوه في سبيل الله حيث ثقتموهم ، ويحتمل الجمع بين الآيتين مسائل :

الأولى : إختصاص التقييد ﴿ في سبيل الله ﴾ الوارد في الآية السابقة بحال القتال ، وليس القتل المذكور في هذه الآية .

الثانية : لا يكون قتل الذين كفروا إلا في سبيل الله .

الثالثة : قتل الذين كفروا في طول قتالهم ، ورشحة له لبيان الحال التي صار عليها المسلمون من المنعة والقوة ، وفي التنزيل ﴿ الْقُوَّةُ لِلَّهِ جَمِيعًا ﴾^(١).

والصحيح هو الثانية والثالثة أعلاه .

ويكون من معاني وأسرار تعقب هذه الآية للآية السابقة (وَقَاتِلُوا

فِي سَبِيلِ اللَّهِ .)^(٢) في نظم القرآن وجوه :

الأول : بيان سنخية القتال بين المسلمين والذين كفروا ، وأنه تجري

فيه الدماء ، وعندما أخبر الله الملائكة ﴿ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً ﴾

^(٣) إحتجوا بافساده في الأرض وسفك الدماء ، فجاءت هذه الآية لتبين

للذين يحاربونهم أن قتال المسلمين لهم ليس من سفك الدماء الذي

(١) سورة البقرة ١٦٥.

(٢) سورة البقرة ١٩٠.

(٣) سورة البقرة ٣٠.

إحتج به الملائكة ، إنما هو مصداق لإحتجاج الله بقوله تعالى ﴿إِنِّي أَعْلَمُ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾^(١) من جهات :

الأولى : عدم إمهال الله للمفسدين .

الثانية : وجود أمة مؤمنة تحارب الفساد بالسيف .

الثالثة : قتل الكافرين ليس من سفك الدماء الذي تنكره الملائكة .

الرابعة : نزول ذات الملائكة لقتل الذين كفروا ، وتوجه الأمر من عند الله للملائكة ﴿فَاضْرِبُوا فَوْقَ الْأَعْنَاقِ وَاضْرِبُوا مِنْهُمْ كُلَّ بَنَانٍ﴾^(٢) .

الثاني : بعث الخوف والفرع في قلوب الذين كفروا بأن المسلمين يقاتلون ويقتلون الذين يقاتلهم .

الثالث : تضمنت الآية السابقة الأمر للمسلمين بالقتال ، وتعيين الجهة التي يقاتلونها وهم الذي يقاتلونهم من الكفار .

وإبتدأت هذه الآية بالأمر بقتلهم أينما وجدوا مع عزمهم على تجديد القتال .

الرابع : بيان آية البحث للأمر إلى المسلمين باخراج الذين كفروا من الديار التي أخرجوا المسلمين منها .

ومن الإعجاز أن الآية لم تنسب الديار وملكها إلى طائفة منهم ، لأن الأرض ملك لله عز وجل ليكون قوله تعالى ﴿وَأَخْرِجُوهُمْ مِنْ حَيْثُ أَخْرَجَكُمْ﴾^(٣) من عمومات قوله تعالى ﴿إِنَّ الْأَرْضَ لِلَّهِ يُورِثُهَا مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ وَالْعَاقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ﴾^(٤) .

(١) سورة البقرة ٣٠ .

(٢) سورة الأنفال ١٢ .

(٣) سورة البقرة ١٩١ .

(٤) سورة الأعراف ١٢٨ .

ومن معاني العاقبة في الآية أعلاه البشارة للمسلمين بفتح مكة وتعدد أمصار دولة الإسلام .

الخامس : وجوب تقييد المسلمين بقانون عدم الإعتداء وإستحضاره في الوجود الذهني ، وفي عالم القول والفعل ، وهل هو من مصاديق الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر .

الجواب نعم ، فيجب أن يأمر المسلمون بالتنزه عن الإعتداء ويحولون دون صدور الإعتداء من بعضهم .

وقد كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يدفع دية بعض المشركين الذين يقتلون خطأ ، وأول قتيل منهم هو ابن الحضرمي وعقله رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم (لأن قتل المسلمين له صار في الشهر الحرام^(١) . وقد تقدم بيانه .

السادس : كما تحذر وتنهى الآية السابقة عن التعدي والإعتداء فكذا بالنسبة لهذه الآية فأنها تحذر من الفتنة بقوله تعالى ﴿وَالْفِتْنَةُ أَشَدُّ مِنَ الْقَتْلِ﴾ وهذا التحذير على وجوه :

أولاً : التحذير من الذين كفروا ومكروهم .
ثانياً : ذات الكفر والشرك فتنة ، ليكون من معاني الآية أن إختيار الإنسان الكفر أشد من قتله لنفسه .

فكما تعني الآية أن الذي يقوم بالفتنة أشد مما لو قتل غيره بغير حق ، فكذا يكون معناها بأن مشير الفتنة يكون أشد ممن قتل نفسه .

وهو من مصاديق قوله تعالى ﴿وَمَا ظَلَمْنَاهُمْ وَلَكِنْ كَانُوا أَنْفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ﴾^(٢) لبيان حقيقة وهي أن الآية أعم من أن تختص بالغير .

(١) أنظر السيرة النبوية لابن كثير ٣٧٠/٢ .

(٢) سورة النحل ١١٨ .

ثالثاً : تحذير المسلمين من الفتنة فيما بينهم ، وكأن الآية تقول : ستقتلون الذين كفروا حيث وجدتموهم ، وستخرجونهم من حيث أخرجوكم ، فيأياكم ووقوع الفتنة بينكم .

لذا كان من آخر القرآن نزولاً قوله تعالى ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ * وَرَأَيْتَ النَّاسَ يَدْخُلُونَ فِي دِينِ اللَّهِ أَفْوَاجاً * فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَاسْتَغْفِرْهُ إِنَّهُ كَانَ تَوَّاباً﴾^(١).

وقد علم النبي صلى الله عليه وآله وسلم أن هذه السورة تنعى له نفسه ، ومن معانيها تنبيه المسلمين لحقيقة وهي لزوم عدم وقوع الفتنة بينهم بعد النصر واستتباب الأمن للمسلمين .

فصحيح أن الطائفة والأمة إذا كان مشغولة بعدو فانها تجتنب الصراع فيما بين أطرافها فاذا إنصرف العدو وزال ضرره فقد تشغل الجماعات والأفراد فيما بينهم والشواهد التاريخية عليه كثيرة ، ففضل الله سبحانه وحذر المسلمين في آية البحث من الفتنة فيما بينهم ، وفيه دعوة لهم لإستحضاره ذكرى دماء الشهداء ، وكيف أنهم قدموا أنفسهم من أجل إقامة صرح دولة الإسلام .

السابع : يفيد الجمع بين خاتمة الآية السابقة وأول آية البحث النهي عن الإعتداء في ذات الوقت بالأمر بالقتل ، وجاء النهي عن الإعتداء وبيان قبحه الذاتي مطلقاً بدليل قوله تعالى ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعَذِّبِينَ﴾^(٢) وتعقبه الأمر للمسلمين بقتل الذين يقاتلون المسلمين من الكفار ، لإفادة برهان وإحتجاج مضمونه أن قتلهم ليس من الإعتداء لذا شاركت الملائكة به ، وهم الذين إحتجوا على سفك الإنسان الدم في الأرض وبينوا أنهم مشغولون بالتسبيح والتقديس لله عز وجل ،

(١) سورة النصر ١-٣.

(٢) سورة البقرة ١٩١.

ولكنهم نزلوا بأمر من عند الله ليتولوا قتل الذين كفروا ممن أصر على الهجوم على مصر الإسلام الوحيد وهو المدينة المنورة ، وهم ينوون قتل النبي محمد صلى الله عليه وآله وسلم وأصحابه ﴿وَيَأْبَىٰ اللَّهُ إِلَّا أَنْ يُتِمَّ نُورُهُ وَلُوكِرَ الْكَافِرُونَ﴾^(١).

المسألة الثانية : فإن انتهوا عن القتال وتحريض الناس على المسلمين ، وفيه بيان لنهج الإسلام ، وأنه لا يأمر بالقتل والقتال إلا للدفاع ضد القوم المشركين .

إن قوله تعالى ﴿فَإِنْ أَتَوْا﴾ تخفيف عن المسلمين وعوائلهم وإخبار بأن يومهم أفضل وأقل وطأة من أمسهم ، وأن غدهم أفضل وأحسن من يومهم ، وأن الكفار لن يستمروا في قتالهم ، ومن أسبابه قيام المسلمين بملاقاتهم بالمثل في ميدان الوغى ، وفي قوله تعالى ﴿فَإِنْ أَتَوْا﴾ فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ^٤ رحمة بالمسلمين والناس جميعاً بما فيهم الكفار الذين يقاتلون المسلمين ، إذ تطل عليهم الآية كل يوم وفيها أمور :

الأول : دعوة الكفار للإنتهاء من قتال المسلمين .

الثاني : بيان قانون وهو لا يجوز القتال إلا ان يكون دفاعاً وفي سبيل الله.

الثالث : تأكيد بقاء باب المغفرة مفتوحاً للناس جميعاً لبيان أفضلية نبوة محمد صلى الله عليه وآله وسلم وورد القرآن رافة للناس باخباره بأن الرحمة والمغفرة تدرك الذين يكفون عن قتال المسلمين ، وهل تأتي المغفرة لهم حال الإنتهاء من قتال المسلمين أم لا بد من التوبة والإيمان ، الجواب هو الثاني .

وتقدير الآية : من إنتهى عن القتال والكفر فإن الله غفور رحيم .

الرابع : ولو كفّ الذين يحاربون المسلمين عن قتالهم مع بقائهم على الكفر والجحود فهل ينالهم قسط ونصيب من المغفرة من أجل هذا الكف، الجواب لا ، نعم هو مناسبة لعدم تراكم ومضاعفة الذنوب والتعدي مع إستدامة الظلم للنفس بالبقاء على الكفر والجحود .

الخامس : تهيئة أذهان المسلمين لأيام تثبيت أحكام الشريعة والبناء بعد إنتهاء الذين كفروا عن القتال .

ترى لماذا لم تقل الآية (سيقتلون) للإخبار عن قرب إنتهائهم عن القتال أو (سوف ينتهون) لبيان طول المدة التي يقاتلون فيها المسلمين .

الجواب إرادة جعل المسلمين في حال يقظة وإستعداد لقتال الذين كفروا وكشف حقيقة وهي أن الكفار لا زالوا يصرون على قتال المسلمين ، ويزاولون القتال ، ولم يكفوا بعد .

وصحيح أن الآية وردت بصيغة الجملة الشرطية ﴿فَإِنْ أَتَوْا﴾ ولكنها تتضمن معنى الإخبار عن إنتهاء الذين كفروا عن القتال ، وتدل عليه آية البحث بما فيها من الأوامر للمسلمين بقتال الذين كفروا وإخراجهم من مكة والديار التي أخرجوا المسلمين منها .

وتتضمن هذه الآية والآية السابقة الجمع بين أمور :

الأول : الأمر للمسلمين بقتال الذين يقاتلونهم م الكفار ولزوم عدم التراخي والعقود عن قتالهم .

الثاني : قتال الذين كفروا حتى يصير المسلمون في حال الغلبة والظفر ، لذا نعتهم الله عز وجل بأنهم الأعلى من غيرهم ، قال تعالى ﴿وَلَا تَهِنُوا وَلَا تَحْزَنُوا وَأَنْتُمُ الْأَعْلَوْنَ﴾^(١).

الثالث : ضرورة إمتناع المسلمين عن الإعتداء من جهات :

الأولى : إجتئاب قتال الذين لم يقاتلوا المسلمين .

الثانية : التقيد بأوامر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في الميدان مصداق عملي لقوله تعالى ﴿وَلَا تَعْدُوا﴾.

الثالثة : ترك الإعتداء حتى على الذين يقاتلون المسلمين عندما يكفون عن القتال ، وتقدير الآية (فان إنتهوا فانتهوا عنهم) .
وقيد عنهم أعلاه لبيان بقاء المسلمين في حال تهيب للقتال والحذر مع الذين يقاتلونهم ، ومع الذين يتتهون إذا عادوا ، وفي التنزيل ﴿وَإِنْ عُدْتُمْ عَدُنَا﴾^(١).

وجاء الأمر من عند الله للمسلمين بالقتال وشرط أن يكون القتال في سبيله ، وهو الغني غير المحتاج فلماذا جاء هذا القيد .
الجواب من جهات :

الأولى : بيان قانون وهو لا يجوز إلا ان يكون في سبيل الله .
الثانية : إقامة الحجة على الناس بأن المسلمين لا يقاتلون إلا في سبيل الله عز وجل .

الثالثة : يحتمل مفهوم قوله تعالى ﴿وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ وجوهاً :
الأول : صبر وتحمل المسلمين لأذى الذين كفروا .
الثاني : لا يقاتل المسلمون الذين يقاتلونهم من الكفار لولا أن جاء الأمر والإذن من عند الله بقتالهم .

وفي ولدي آدم ورد قوله تعالى ﴿لَنْ بَسَطَ إِلَيَّ يَدَكَ لِتَقْتُلَنِي مَا أَنَا بِبَاسِطِ يَدِيَ إِلَيْكَ لِأَقْتُلَكَ﴾^(٢) وفيه معنيان :
المعنى الأول : إمتناع هاويل عن البدء بالقتال وإن بدأه قايل .

(١) سورة الأسراء ٨ .

(٢) سورة المائدة ٢٨ .

المعنى الثاني : إعلان هاييل مسك يده عن أخيه قابيل وعدم دفعه أو مدافعتة.

ولا تعارض بين المعنيين ، وكل منهما في المقام صحيح .
وقال مجاهد (وكان واجبا عندهم أن لا يدافع أحد عن نفسه) ^(١) ولا دليل على هذا القول .

ترى لماذا لا يكون المسلمون أزاء الذين يقاتلونهم مثل هاييل ، والجواب ، لقد كانت مسألة قابيل وهاييل موعظة ، وأبى الله إلا أن تعمّر الأرض بعبادته ، قال تعالى ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ ^(٢) ، فيقاتل المسلمون الذين كفروا طاعة لله عز وجل .

وقد ورد عن سعد بن أبي وقاص (أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: إنها ستكون فتنة، القاعد فيها خير من القائم، والقائم خير من الماشي، والماشي خير من الساعي).

قال : أفرأيت إن دخل علي بيتي فبسط إلي يده ليقتلني؟ قال : كن كابن آدم ، وتلا { لئن بسطت إلى يدك لتقتلني } ^(٣) الآية .

وأخرج أحمد ومسلم والحاكم عن أبي ذر قال : ركب النبي صلى الله عليه وآله وسلم حماراً وأردفني خلفه ، فقال : يا أبا ذر أرايت إن أصاب الناس جوع لا تستطيع أن تقوم من فراشك إلى مسجدك ^(٤) ، كيف تصنع؟ قلت: الله ورسوله أعلم!.

قال : تعفف يا أبا ذر ، أرايت إن أصاب الناس موت شديد ^(٥) يكون البيت ^(١) فيه بالوصيف ^(٢) يعني القبر؟.

(١) التسهيل لعلوم التنزيل / ابن جزي ٣٠٦/١.

(٢) سورة الذاريات ٥٦.

(٣) سورة المائدة ٢٨.

(٤) وقد أصابت أهل المدينة مجاعة ونزل بهم قحط وجوع شديد في عالم الرماد سنة ثمانى عشرة من الهجرة.

(٥) وقد وقع الطاعون في مدينة عمواس ومات فيه بعض الصحابة منهم :

الأول : أبو عبيدة الجراح .

الثاني : معاذ بن جبل .

الثالث : يزيد بن أبي سفيان .

الرابع : شرحبيل بن حسنة .

وكان الأمير أبا عبيدة فقام (في الناس خطيباً فقال: يا أيها الناس، إن هذا الوجع رحمة ربكم ودعوة نبيكم وموت الصالحين قبلكم، وإن أبا عبيدة سأل الله أن يقسم له منه حظه) فطعن فمات .

واستخلف على الناس معاذ بن جبل، فقام خطيباً بعده فقال: (أيها الناس، إن هذا الوجع رحمة ربكم ودعوة نبيكم وموت الصالحين قبلكم، وإن معاذاً يسأل الله أن يقسم لآل معاذ حظهم). فطعن ابنه عبد الرحمن فمات، ثم قام فدعا به لنفسه فطعن في راحته فلقد كان يقبلها ثم يقول: (ما أحب أن لي بما فيك شيئاً من الدنيا). فلما مات استخلف على الناس عمرو بن العاص، فخرج بالناس إلى الجبال، ورفع الله عنهم) الكامل في التاريخ/١/٤٤٩

(ومن غريب ما وقع في هذا الطاعون أن رجلاً له أربعة أولاد أراد ختانهم وعمل لهم مجتمعا، بالغ في عمل الأطعمة ونحوها لمن دعاه، يريد بذلك تفريح أولاده وأهله قبل أن يأتيهم الموت، وقدمهم واحداً واحداً ليختنوا، وهم يسقون الأولاد الشراب المذاب بالماء على العادة، فمات الأربعة في الحال عقيب اختنائهم، والناس حضور. فأتهم أباهم الخاتن أنه سمهم، فجرح نفسه بالموسى الذي ختنهم به ليبرئ نفسه فانقلب الفرح مأتماً، وبينما هم في ذلك، إذ ظهر أن الزير الذي عندهم فيه الماء الذي أخذوا منه ومزجوا به الشراب الأطفال، فيه حية ميتة. تنوعت الأسباب والداء واحد) المقرئزي / السلوك لمعرفة دول الملوك ٣/٣٣٠.

(١) البيت هنا: القبر.

(٢) الوصيف: العبد والخادم، أي أن الناس يشتغلون عن دفن موتاهم، وتكون أجرة الدفن بمقدار قيمة الخادم والعبد، أو أن محل الدفن يضيق على الناس فتكون قيمة موضع القبر والدفن كقيمة الخادم وتدل على صدق الحديث بعض الشواهد في هذا الزمان ببعض المقابر الخاصة، وتتجلى أكثر، وتكون أظهر وأعم في أزمنة لاحقة.

قلت: الله ورسوله أعلم! قال: اصبر يا أبا ذر. قال: أرأيت إن قتل الناس بعضهم بعضاً حتى تغرق حجارة الزيت^(١) من الدماء، كيف تصنع؟ قلت: الله ورسوله أعلم! قال: اقعد في بيتك واغلق بابك. قلت: فإن لم أترك؟ فأت من أنق منهم فكن فيهم. قلت: فأخذ سلاحه؟ قال: إذن تشاركهم فيما هم فيه، ولكن إن خشيت أن يروّعك شعاع السيف فالق طرف ردائك على وجهك حتى ييؤء بإثمه وإثمك فيكون من أصحاب النار.

وأخرج البيهقي عن أبي موسى عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال: اكسروا سيفكم يعني في الفتنة، واقطعوا أوتاركم، والزموا أجواف البيوت، وكونوا فيها كالخير^(٢) من ابني آدم^(٣).

وهو موضوع خاص يتعلق بما قد يحدث بين المسلمين ، ومع هذا فانه لا يتعارض مع قوله تعالى (الفتنة أشد من القتل) بل يكون شاهداً على الإعجاز في آية البحث ، وبيانها للضرر العام الذي يترشح عن الفتنة ، ومنه الخوف من احتمال وقوعها وظهور أماراتها .

تبعث هذه الأحاديث على إيقاظ همم المسلمين وتدعوهم إلى التألف والوحدة وعدم الخروج عن الجماعة .

الثالث : لقد جعل الله عز وجل الحياة الدنيا دار إمتحان وإختبار ، ونزل إبليس مع آدم وحواء لفتنة الأجيال من ذريتهما ، فالذين يقاتلون

(١) حجارة الزيت أو أحجار الزيت موضع في المدينة في الحرة، سمي به لسواد الحجارة كأنها طليت بالزيت، وفيه إشارة إلى واقعة الحرة التي جرت من قبل جيش يزيد بن معاوية وإستباحة المدينة وقتل كثير من رجالها ومنهم بعض الصحابة.

(٢) أبي هابيل الذي أبى أن يقابل أخاه قابيل بمثل تعديه، إلى أن قتله قابيل وفي التنزيل ﴿لَنْ نَبْسُطَ إِلَيْكَ يَدَكَ لِتَقْتُلَنِي مَا أَنَا بِبَاسِطِ يَدِيَ إِلَيْكَ لِأَقْتُلَكَ إِنِّي أَخَافُ اللَّهَ رَبَّ الْعَالَمِينَ﴾.

(٣) الدر المنثور ٣/٣٦١.

المسلمين جنود لإبليس وأعوان للشيطان ، فأبى الله عز وجل إلا أن تتجلى معالم ملكيته المطلقة للأرض والسماء ووجود العلة والصلة المستمرة بينهما بأيات كونية ثابتة ومتجددة وبالكتب السماوية وبعثة الأنبياء والمرسلين ، ونزول الملائكة للوحي للأنبياء وللقتال مع المسلمين ، وإزاحة مفاهيم الكفر عن الأرض .

وتقدير الآية على وجوه :

أولاً : وقاتلوا في سبيل الله الذين يقاتلونكم لتبقى الأرض محلاً ووعاء لعبادة الله .

ثانياً : وقاتلوا في سبيل الله الذين يقاتلونكم دفاعاً عن الإسلام ، وعن أنفسكم وأهلكم .

ثالثاً : وقاتلوا في سبيل الله الذين يقاتلونكم لصد الناس عن اتباع الذين كفروا .

رابعاً : من الإعجاز وأسرار قصد القرية وإرادة القتل في سبيل الله إنجذاب الناس للمسلمين في قتالهم ورغبتهم في إعانتهم ، ونفرتهم من الذين كفروا ، وإمتناعهم عن نصره أعداء الإسلام ، ليكون من وجوه تقدير الآية :

قاتلوا في سبيل الله الذين يقاتلونكم كي يهجر الناس عبادة الأوثان ، ويدركوا وجود أمة صابرة تقاتل لنصرة الحق ، وهداية للناس .

خامساً : لقد إقترنت الصلاة بالإسلام ، ومما نزل في مكة من القرآن سورة الفاتحة التي يتلو آياتها كل مسلم ومسلمة عدة مرات في الصلاة اليومية ومنها ﴿اهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ﴾^(١) فأنعم الله عز وجل عليهم بأن أمرهم بقتال الذين يقاتلونهم من الذين كفروا ، ليكون من الصراط المستقيم ، وبلغة للعبور على الصراط يوم القيامة .

سادساً : تقدير الآية : وقاتلوا في سبيل الله الذين يقاتلونكم واتركوا العصية ، وتنزهوا عن حمية الجاهلية والثأر .

سابعاً : يا أيها الذين آمنوا إن لم تقاتلوا الذين يقاتلونكم من الكفار فإنهم يقتلونكم .

المسألة الثالثة : ترغيب الناس جميعاً بالكف عن قتال المسلمين فمن معاني ﴿فَإِنْ أَنتَهَوْا﴾ أمور :

أولاً : يا أيها الذين كفروا إنتهوا عن قتال المسلمين .

ثانياً : يا أيها الناس إمنعوا الذين كفروا عن قتال المسلمين .

ثالثاً : دعوة الناس لحث الذين كفروا للإنتهاء عن قتال المسلمين فاذا جاء رؤساء الكفر إلى قبيلة لطلب العون منهم لقتال المسلمين فإنهم لا يستجيبون لطلبهم ويأمرونهم بالكف عن قتال المسلمين .

المسألة الرابعة : لما أختتمت آية البحث بقوله تعالى ﴿كَذَلِكَ جَزَاءُ الْكَافِرِينَ﴾ فإن من معاني الإنتهاء الذي إبتدأت به الآية التالية هو الإنتهاء عن الكفر والضلالة.

قانون الفتنة أشد من القتل

الفتنة لغة الإختبار والإمتحان ، ويقال فتنت الذهب بالنار ، أي أدخلته في النار لتعلم جودته وأنه ذهب خالص ، و(الفتان هو الحجر الذي يجرب به الذهب والفضة)^(١).

والفتنة : الشيطان ، والفتان بضم الفاء جماعة ، والفتن إحراق الشيء بالنار .

و(الإرجاف زند الفتنة)^(٢) أي أن الإرجاف بين الناس وسيلة وآلة لإثارة الفتنة لذا (يُقال للدّاعي إلى الفِتنَةِ: عَوَى واستَعَوَى فاستَعَوَوْا)^(٣).

(١) التعريفات ٥٢/١ .

(٢) فقه اللغة ٩٢/١ .

(٣) المحيط في اللغة ١٢٨/١ .

والفتنة الإبتلاء والإمتحان بالخير والشر ، قال تعالى ﴿وَبَلَّوْكُمْ بِالشَّرِّ وَالْخَيْرِ فِتْنَةً﴾^(١).

ويتوجه الخطاب في الآية أعلاه للمسلمين وقدمت الآية الشر خلافاً للأصل وهو تقديم الخير والأمر الصالح على الطالح ولا بد فيه من إعجاز ، وهو توثيق الآية لحال الفقر والعوز والأذى والضرر الذي لحق المسلمين في بدايات الإسلام، سواء بتعذيب قريش لأهل البيت والمسلمين الأوائل وخروجهم من ديارهم، وفي الهجرة إلى الحبشة والطائف والمدينة ، وما فيها من المخاطر والأهوال.

وقد قام كبار الكفار من رجالات قريش بتجهيز الجيوش لقتال المسلمين ، وهو كله شر وأذى ، لذا قال الله تعالى في آيات البحث ﴿وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾^(٢) وقال ﴿وَأَقْتُلُوهُمْ حَيْثُ تَقْتُلُوهُمْ﴾^(٣).

لتأتي بعدها الفتنة في الخير والشر والغلبة وبسط الحكم للمسلمين . وعن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال : لأنا في فتنة السراء أخوف عليكم من فتنة الضراء ، إنكم قد أبتليتم بفتنة الضراء فصبرتم ، وإن الدنيا خضرة حلوة (٤).

ليكون الإمتحان في الخير متعباً لإبتلاء الإنسان بالشر سبباً لتقيد المسلمين بسنن التقوى ، بعد التمحيص والإبتلاء ، لذا ورد قوله تعالى في الآية السابقة ﴿وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ﴾^(٥).

فالفتنة في الشر واقية من الإعتداء وبرزخ دون الغرور.

(١) سورة الأنبياء ٣٥.

(٢) سورة البقرة ١٩٠.

(٣) سورة البقرة ١٩١.

(٤) مسند أبي يعلى الموصلي ٢/٢٥٦.

(٥) سورة البقرة ١٩٠.

وليعمل المسلمون بقياس الأولوية القطعية ، وهو أمر عقلائي فاذا كانوا يتعاهدون الصلاة والصيام ومصاديق الصلاح وإخلاص الطاعة لله عز وجل ورسوله في حال الشدة والبلاء بالفقر والفاقة والفتنة بالعدو الكافر فمن باب الأولوية القطعية أن يتعاهدوا العبادة وسنن الصلاح في حال الغبطة والخير ، وتقدير الآية أعلاه على وجوه :

الأول : نبلوكم بالشر فتنة للصبر في الشر .

الثاني : نبلوكم بالشر مقدمة للصبر في الخير .

الثالث : نبلوكم بالخير للشكر لله عز وجل على السلامة والنجاة من الإفتتان بالشر .

الرابع : نبلوكم بالخير للصبر في موارد الخير والسعة والغنى والأمر والسلطنة .

الخامس : نبلوكم بالشر والخير للتنزه عن النفاق .

السادس : من خصائص ﴿ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ ﴾ ^(١) الإبتلاء بالشر والخير، فلا يقول أهل ملة أخرى أن المسلمين نالوا مراتب الشرف من غير إبتلاء .

السابع : نبلوكم بالشر والخير لتفوزوا بالثواب في الآخرة .

الثامن : نبلوكم بالشر والخير ، وهي سنة الحياة الدنيا ، إذ أنها دار إمتحان وإختبار ، بل بدأ الإمتحان من يوم كان آدم في الجنة حيث نهاه الله عز وجل عن الأكل من الشجرة فأكل وحواء منها ، بإغواء من إبليس ، قال تعالى ﴿ فَازْلَهِمَا الشَّيْطَانُ عَنْهَا فَأَخْرَجَهُمَا مِمَّا كَانَا فِيهِ ﴾ ^(٢) .

وهل يصح القول بأن آدم وحواء فشلا وسقطا في أول إختبار لهما في الجنة حيث الملائكة تحيط بهما وإستمعا لقول من حذرهما الله والملائكة منه، الجواب لا، إذ بدأ إختبار آدم بتعليم الأسماء فاتقنها.

(١) سورة آل عمران ١١٠.

(٢) سورة البقرة ٣٦.

وعندما عجز الملائكة عن معرفة الأسماء التي سألهم الله عز وجل قال تعالى ﴿يَا آدَمُ أَنْبِئْهُمْ بِأَسْمَائِهِمْ فَلَمَّا أَنْبَأَهُمْ بِأَسْمَائِهِمْ قَالَ أَلَمْ أَقُلْ لَكُمْ إِنِّي أَعْلَمُ غَيْبَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَأَعْلَمُ مَا تُبْدُونَ وَمَا كُنْتُمْ تَكْتُمُونَ﴾^(١) وفيه توفيق ونجاح لآدم في الإبتلاء من جهات :

الأولى : أمر الله عز وجل لآدم بالإخبار عن الأسماء تشريف له .

الثانية : تسمية الله عز وجل لآدم بإسمه إكرام له في السموات والأرض وبين الملائكة .

الثالثة : أمر الله عز وجل لآدم بأن يعلم الملائكة بأسماء المسميات من غير خلط بينها ، وهو غاية الإكرام بأن يكون آدم عالماً لا يفرط بأي من الحقائق وأن تلامذته الملائكة ، وهي منزلة لم ينلها أحد من الخلائق ، ليكون من مصاديق قوله تعالى ﴿إِنِّي أَعْلَمُ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾^(٢) .

الرابعة : قيام آدم بتعليم الملائكة الأسماء بدقة وضبط وصدق وطاعة لله عز وجل ، لبيان أن من خصائص الخليفة في الأرض حسن التعليم والدقة في تعليمه لغيره ، مما يجعل الإنسان صالحاً لوراثة الأرض ، وتوارث الأمر بعبادة الله وفعل الصالحات والنهي عن إرتكاب السيئات والإفساد في الأرض ، وقتل النفس بغير حق . ويكون من علم الله سبحانه قيام الحجة على الذي يفسد في الأرض والذي يقتل النفس .

لقد بدأت الفتنة مع الإنسان قبل هبوطه إلى الأرض ، فلم ينزل آدم إلى الأرض إلا وقد أخذ الموعدة من أن الفتنة تقود إلى الخسران المبين ، وأن الحياة الدنيا دار الإفتتان ، وليس من حصر لمعاني ﴿الفتنة﴾ ومن معانيها في المقام الشرك والكفر والضلالة والبلاء والضرر والشر وإتباع

(١) سورة البقرة ٣٣ .

(٢) سورة البقرة ٣٠ .

الهوى والسعي لإرتداد المسلمين ، ومنها ما يقوم بها الذين كفروا من مقدمات الإفتتان بينهم وبين المسلمين ، ومنها إخراج المسلمين من بلادهم وحملهم على ترك ديارهم وبيوتهم وعوائلهم .

ومن مصاديق الفتنة أن هذا الإخراج من جوار البيت الحرام . لقد كان في وجود النبي محمد صلى الله عليه وآله وسلم وأهل بيته وأصحابه في مكة فيض وبركة وسلام ، ولكن المشركين أكرهوهم على الهجرة وحرّموا أنفسهم وأهل مكة من حضورهم بين ظهرانيهم . والفتنة من الكلبي المشكك الذي يكون على مراتب متفاوتة قوة وضعفاً ، وهي أشد من القتل ، فقد وردت الآية بصيغة الإطلاق ولغة العموم .

وألف لام الجنس في «الفتنة» وتدل القرائن على أن من الفتنة في المقام إخراج المسلمين من ديارهم ، وإرادة قتل النبي محمد صلى الله عليه وآله وسلم ، وفيه سعي خبيث لمنع الناس من دخول الإسلام وبقاء عدد المسلمين قليلاً عند الملاقاة ، وجعل الناس في حال جهالة وعمى ، وقد وصف الله عز وجل الكفار بالموت وهم أحياء .

قال تعالى ﴿أَوْمِنْ كَانَ مَيِّتًا فَأَحْيَيْنَاهُ وَجَعَلْنَا لَهُ نُورًا يَمْشِي بِهِ فِي النَّاسِ﴾^(١) أي كان جاهلاً ضالاً ، ففضل الله عز وجل وهده للإسلام .

وتبين الآية حقيقة وهي أن إخراج المسلمين من ديارهم بداية القتل والإقتال بين المسلمين والذين كفروا ، وصيرورة المسلمين في حال حرج شديد ، ومن معاني الآية بيان صبر المسلمين في تلقي أذى الذين كفروا لهم ، لتعلم أجيال المسلمين والناس عموماً كم تأذى المسلمون الأوائل من الكفار وما لحقهم من الأذى بسبب قيامهم بطرد الذين آمنوا وملاحقتهم وتشويه مبادئ الإسلام التي آمنوا بها .

وعلى القول بأن الآية منسوخة فيحتمل قوله تعالى ﴿وَالْفِتْنَةُ أَشَدُّ مِنْ الْقَتْلِ﴾ وجوهاً:

الأول : بيان أن الفتنة ليست أشد من القتل ، لأن المسلمين صاروا في حال منعة وعزّ وقدره على القتال فلا يخشون القوم الظالمين .

الثاني : صيرورة القتل أشد من الفتنة .

الثالث : محو معاني ودلالات الفتنة أشد من القتل .

الرابع : من معاني النسخ التساوي بين الفتنة والقتل .

الخامس : التباين والتفصيل ، فمرة تكون الفتنة أشد من القتل ، وأخرى يكون العكس أو التساوي بينهما .

والصحيح أن قوله تعالى ﴿وَالْفِتْنَةُ أَشَدُّ مِنْ الْقَتْلِ﴾ قانون محكم لا يقبل النسخ ، وفيه إنذار للكافرين بأن بقاءهم على الكفر تزيين ما هو قبيح ، ومحاولة لصدّ الناس عن الإسلام والهدى ، لذا فإن الفتنة تجعل طائفة من الناس تبقى في منازل الكفر ، فيكون هذا البقاء أشد من قتل النفس التي حرم الله لأن الفتنة تجعل بعض الناس في حال ضلالة وجحود سواء بالنسبة للفتان صاحب الفتنة أو الذين ينصتون له أو يهابونه ، ويخافون منه ، وقد تكون الفتنة ظاهرة جليلة وقد تكون خفية مستترة . ومع أن النبي محمداً صلى الله عليه وآله وسلم لا ينطق عن الهوى فقد ورد التحذير والتنبيه من عند الله تعالى بقوله ﴿وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ وَاحْذَرْهُمْ أَنْ يَفْتِنُوكَ عَنْ بَعْضِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ إِلَيْكَ﴾ (١).

ليتوجه ذات الخطاب إلى المسلمين وعلمائهم وأمرائهم بلزوم عدم الميل من الحق إلى غيره وتقيضه من الباطل ونحوه ، وهل منه إتخاذ البطانة

والوليعة غير الصالحة ، كما في قوله تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا بَطَانَةً مِنْ دُونِكُمْ لَا يَأُولُونَكُمْ خَبَالًا﴾^(١).

الجواب نعم ، وهذا الخبال من الفتنة التي تذكرها الآية لأنه قد يكون مقدمة لقتال ، أو سبباً في خسارة فادحة ، أو فتنة بين المسلمين وتعدد المذاهب عندهم ، وتحمس كل فريق لمذهبه ، وقد يقع إقتال بين أرباب المذاهب الفقهية أو الكلامية ، وقد حصلت شواهد منه ، مع أن كلا الفريقين يؤمن بقوله تعالى ﴿وَالْفِتْنَةُ أَشَدُّ مِنَ الْقَتْلِ﴾.

لقد أنعم الله عز وجل على المسلمين وجعل وقائع الإسلام الأولى موعظة وعبرة لهم ، وقد تأتي فتنة ذاتية بين المسلمين يتكبد فيها المسلمون من الخسائر أكثر مما خسروه في معركة أحد أيام النبي صلى الله عليه وآله وسلم ليكون من معاني هذا القانون وجوه :

أولاً : دعوة المسلمين للشكر لله عز وجل على نعمة البيان في القرآن ، والإخبار بمাহية وضرر الفتنة وأنها أشد من القتل .

ثانياً : فضح الذين كفروا والمنافقين ، وبيان مكرهم وكيدهم للإسلام.

ثالثاً : تأكيد ما لاقاه النبي محمد صلى الله عليه وآله وسلم والمسلمون من الأذى ، لأن الفتنة والحيلة في إيذاء المسلمين أشد ضرراً من القتل . ومن الإعجاز في الآية البحث أنها لم تقل (والفتنة أشد من القتال) فقد يقع قتل في القتال وقد لا يقع ، فجاءت الآية بما يدل على شدة الضرر من الفتنة.

ويحتمل لفظ القتل في الآية وجوهاً:

أولاً : الفتنة أشد من قتل الذي يراد فتنته.

ثانياً : الفتنة أشد من ماهية القتل وسفك الدماء.

فحينما إحتج الملائكة على جعل آدم خليفة في الأرض كما ورد بقوله تعالى ﴿أَجْعَلُ فِيهَا مَن يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الدِّمَاءَ﴾^(١)، ورد الله عز وجل عليهم ﴿إِنِّي أَعْلَمُ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾^(٢)، ومن علم الله عز وجل أن الفتنة أشد من سفك الدماء وتفضل وذكرها في القرآن لبيان فضله تعالى في تحذير المسلمين منها.

ثالثاً: الفتنة التي قام بها الذين كفروا أشد من قتلهم أي لو كان قتل الذين كفروا بسبب قيامهم بالفتنة لكان هذا لقتل جزاء لهم، ولا تعارض بين هذه الوجوه، لعموم ضرر الفتنة، وفيه رد متقدم زماناً على الذين يقولون لماذا الأمر في آية البحث ﴿وَأَقْتُلُوهُمْ حَيْثُ يَقْتُلُوكُمْ﴾^(٣).

وهل يمكن القول أن قوله تعالى ﴿وَالْفِتْنَةُ أَشَدُّ مِنَ الْقَتْلِ﴾ توسعة وحكومة لقوله تعالى ﴿وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يَقَاتِلُونَكُمْ﴾^(٤)، ليشمل الأمر للمسلمين بقتال كل من:

الأول الذين يسعون في إرتداد أفراد من المسلمين، لأن هذا السعي من أجل مصاديق الفتنة المذكورة في آية البحث.

الثاني : الذين يؤذون المسلمين والذين حملوهم على الهجرة وترك بلادهم، فيكون تقدير الآية السابقة :

وقاتلوا في سبيل الله الذين يقاتلونكم والذي ييغون الفتنة لكم) بلحاظ أن الفتنة أشد من القتل.

الثالث : الكفار الذين يصدون الناس عن دخول الإسلام.

(١) سورة البقرة ٣٠.

(٢) سورة البقرة ٣٠.

(٣) سورة البقرة ١٩١.

(٤) سورة البقرة ١٩٠.

الرابع : الذين يجمعون الجيوش لقتال النبي محمد صلى الله عليه وآله وسلم والمسلمين.

الخامس : المنافقون الذين يسعون في بث الشكوك وأسباب الريب، قال تعالى ﴿لَنْ لَمْ يَنْتَهُ الْمُنَافِقُونَ وَالَّذِينَ فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٌ وَالْمُرْجِفُونَ فِي الْمَدِينَةِ لَنُغْرِبَنَّكَ بِهِمْ ثُمَّ لَا يُجَاوِرُونَكَ فِيهَا إِلَّا قَلِيلًا﴾^(١).

والجواب لا تشمل آية القتال هذه الأصناف، وليس لآية (والفتنة أشد من القتل) التوسعة في الجهات التي يقاتلها المسلمون ، ومن خصائص نبوة محمد صلى الله عليه وآله وسلم أنه لم يقتل المنافقين، وكان يصبر على أذاهم .

ومن إعجاز نظم الآية مجيء قانون (الفتنة أشد من القتل) بعد الأمر بقتال الكفار الذين قاتلوا المسلمين وإخراجهم المسلمين من ديارهم بغير حق.

وجاءت السنة النبوية بالإخبار عن فتنة آخر الزمان إذ يحذر النبي صلى الله عليه وآله وسلم من فتنة الدجال.

وعن أبي أمامة الباهلي قال: خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فكان أكثر خطبته حديثاً حدثناه عن الدجال وحذرناه ، فكان من قوله أن قال : إنه لم تكن فتنة في الأرض منذ ذرأ الله ذرية آدم أعظم من فتنة الدجال ، وإن الله لم يبعث نبياً إلا حذر من الدجال ، وأنا آخر الأنبياء ، وأنتم آخر الأمم ، وهو خارج فيكم لا محالة ، فإن يخرج وأنا بين ظهرانيكم فأنا حجيح لكل مسلم ، وإن يخرج من بعدي فكل حجيح نفسه ، والله خليفتي على كل مسلم ، وأنه يخرج من خلة بين الشام والعراق ، فيعيث يمينا ويعيث شمالاً ، يا عباد الله فاثبتوا ، وإني سأصفه لكم صفة لم يصفها إياه نبي قبلي .

إنه يبدأ فيقول : أنا نبي ولا نبي بعدي ، ثم يثني فيقول : أنا ربكم ولا ترون ربكم حتى تموتوا ، وإنه أعور وإن ربكم عز وجل ليس بأعور ، وإنه مكتوب بين عينيه كافر ، يقرأه كل مؤمن كاتب وغير كاتب ، وإن من فتنته أن معه جنة ونارا ، فناره جنة وجنته نار .

فمن ابتلي بناره فليستعن بالله وليقرأ فواتح الكهف فتكون عليه برداً وسلاماً كما كانت النار على إبراهيم ، وإن من فتنته أن يقول لأعرابي : أرايت إن بعثت لك أباك وأمك أتشهد أنني ربك؟ فيقول له : نعم . فيمثل له شيطانان في صورة أبيه وأمه فيقولان : يا بني اتبعه فإنه ربك . وإن من فتنته أن يسلط على نفس واحدة فيقتلها ينشرها بالمنشار حتى يلقي شقتين .

ثم يقول : انظروا إلى عبدي هذا فإني أبعثه الآن ، ثم يزعم أن له رباً غيри ، فيبعثه الله فيقول له الخبيث : من ربك؟ فيقول : ربي الله وأنت عدو الله الدجال ، والله ما كنت أشد بصيرة بك مني اليوم .

وإن من فتنته أن يأمر السماء أن تمطر فتمطر ، ويأمر الأرض أن تثبت ، وإن من فتنته أن يمر بالحي فيكذبونه فلا يبقى لهم سائمة إلا هلك ، وإن من فتنته أن يمر بالحي فيصدقونه فيأمر السماء أن تمطر ، ويأمر الأرض أن تثبت فتثبت ، حتى تروح مواشيهم من يومهم ذلك أسمن ما كانت وأعظمه وأمدّه خواصر وأدره ضروعاً .

وأنه لا يبقى من الأرض شيء إلا وطأه وظهر عليه إلا مكة والمدينة ، فإنه لا يأتيها من نقب من نقابها إلا لقيته الملائكة بالسيوف صلته حتى ينزل عند الظريب الأحمر عند منقطع السبخة ، فترجف المدينة بأهلها ثلاث رجفات ، فلا يبقى منافق ولا منافقة إلا خرج إليه ، فتتقي الخبث منها كما ينقي الكير خبث الحديد ، ويدعى ذلك اليوم يوم الخلاص .

فقال أم شريك بنت أبي العسكر^(١): يا رسول الله فأين العرب يومئذ؟ قال: هم قليل، وجلهم بيت المقدس، وإمامهم رجل صالح، فبينما إمامهم قد تقدم يصلي الصبح إذ نزل عليهم عيسى ابن مريم الصبح، فرجع ذلك الإمام يمشي القهقري ليتقدم عيسى يصلي، فيضع عيسى يده بين كتفيه ثم يقول له تقدم فصل فإنها لك أقيمت، فيصلي بهم إمامهم، فإذا انصرف.

قال عيسى: أقيموا الباب، فيفتح ووراءه الدجال معه سبعون ألف يهودي، كلهم ذو سيف محلى وساج.

فإذا نظر إليه الدجال ذاب كما يذوب الملح في الماء وينطلق هارباً، ويقول عيسى: إن لي فيك ضربة لن تسبقني بها، فيدركه عند باب لدّ

(١) وهي أم شريك القرشية العامرية، وقيل إسمها غزية بنت ذوددان وعن ابن سعد سعد أنها غزية بنت جابر الدوسية وكانت تحت أبي العسكر بن تميم فولدت له شريكاً، ولعل كنية والدها وزوجها واحدة، وذكر أنها فارقت أبي العسكر، وأنها هي التي وهبت نفسها للنبي صلى الله عليه وآله وسلم، وذكر أنها كانت جميلة وعرضت نفسها على النبي صلى الله عليه وآله وسلم، وقد أسنت، وذكر أن خولة بنت حكيم السلمية عرضت وهبت نفسها للنبي صلى الله عليه وآله وسلم.

ولا تعارض بين الأمرين إذ وهبت أكثر من امرأة نفسها للنبي صلى الله عليه وآله وسلم وعن الإمام الباقر عليه السلام قال: (جاءت امرأة

من الانصار إلى رسول الله (صلى الله عليه وآله) فدخلت عليه وهو في منزل حفصة، والمرأة متلبسة متمشطة، فدخلت على رسول الله (صلى الله عليه وآله) فقالت: يا رسول

الله إن المرأة لا تختب الزوج، وأنا امرأة أيم لا زوج لي منذ دهر ولا ولد، فهل لك من حاجة؟ فإن تك فقد وهبت نفسي لك إن قبلتني، فقال لها رسول الله (صلى الله عليه وآله) عليه

وآله خيراً، ودعا لها، ثم قال: يا اخت الانصار جزاكم الله عن رسول الله خيراً، فقد نصرني رجالكم، ورغبت في نساؤكم) البحار ٢٢/٢١١.

الشرقي فيقتله ، فيهزم الله اليهود فلا يبقى شيء ما خلق الله يتواري به يهودي إلا أنطق الله الشيء ، لا حجر ولا شجر ولا دابة ولا حائط إلا الغرقة^(١) ، فإنها من شجرهم لا تنطق إلا قالت : يا عبد الله المسلم هذا .. فتعال فاقتله .

قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : وإن أيامه أربعون سنة ، السنة كنصف السنة ، والسنة كالشهر ، والشهر كالجمعة ، وآخر أيامه كالشررة ، يصبح أحدكم على باب المدينة فلا يبلغ بها الآخر حتى يمسي ، ف قيل له : يا رسول الله كيف نصلي في تلك الأيام القصار؟ قال : تقدرين فيها للصلاة كما تقدرين في هذه الأيام الطوال ثم صلوا . قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ليكونن عيسى ابن مريم في أمتي حكماً عادلاً ، وإماماً مقسطاً ، يدق الصليب ، ويدبح الخنزير ، ويضع الجزية ، ويترك الصدقة ، فلا يسعى على شاة ولا بعير ، وترفع الشحنة والتباغض ، وتنزع حمة كل ذات حمة ، حتى يدخل الوليد يده في في الحية فلا تضره ، وينفر الوليد الأسد فلا يضره ، ويكون الذئب في الغنم كأنه كلبها ، وتملأ الأرض من المسلم كما يملأ الإناء من الأناء .

وتكون الكلمة واحدة فلا يعبد إلا الله ، وتضع الحرب أوزارها ، وتسلب قريش ملكها ، وتكون الأرض كثاثور الفضة ، تثبت نباتها كعهد آدم حتى يجتمع النفر على القطف من العنب يشبعهم ، ويجتمع النفر على الرمانة فتشبعهم ، ويكون الثور بكذا وكذا من المال ، ويكون الفرس بالدريهمات .

قيل : يا رسول الله وما يرخص الفرس؟ قال : لا يركب لحرب أبداً . قيل له : فما يغلي الثور؟ قال : لحرث الأرض كلها . وإن قبل خرج

(١) الغرقة مفرد الغرقد وهو شجر وهو شجر العضاء وشجر السوك ومنه سميت مقبرة أهل المدينة المنورة بقبع الغرقد لأنه كان فيها شجر الغرقد وقطع (قال ابن سيده) ويقع الغرقد مقابر بالمدينة وربما قيل له الغرقد قال زهير لمن الديار غشيتها بالغرقد كالوحي في حجر المسيل المخلد) لسان العرب ٣٢٥/٢ .

الدجال ثلاث شداد ، يصيب الناس فيها جوع شديد ، يأمر الله السماء أن تحبس ثلث مطرها ، ويأمر الأرض أن تحبس ثلث نباتها ، ثم يأمر السماء في السنة الثانية فتحبس ثلثي مطرها ، ويأمر الأرض فتحبس ثلثي نباتها ، ثم يأمر السماء في السنة الثالثة فتحبس مطرها كله فلا تقطر قطرة ، ويأمر الأرض فتحبس نباتها كله فلا تنبت خضراء ، فلا تبقي ذات ظلف إلا هلكت إلا ما شاء الله . قيل : فما يعيش الناس في ذلك الزمان؟ قال : التهليل ، والتكبير ، والتسبيح ، والتحميد ، ويجري ذلك عليهم مجرى الطعام^(١).

رابعاً : بيان أن الفتنة قد تؤدي إلى إشاعة القتل بين الناس لأن هذا القتل من الفتنة كما تكون الفتنة مقدمة له .

خامساً : إفادة قانون وهو أن مقدمة وأسباب القتل أشد منه .
وقد وردت الآية بلفظ «أشد» وهو أفعل تفضيل .

ترى ما هو موضوع الشدة في المقام فيه وجوه :
أولاً : الفتنة أشد من القتل في ذات الفعل ، فالقتل إزهاق للروح ومفارقة لها للجسد ، أما الفتنة فهي نار مشتعلة قد تحرق الأخضر واليابس .

ثانياً : الفتنة أشد من القتل في الضرر على النفوس والمجتمعات .
ثانياً : من مصاديق الفتنة ما يكون برزخاً دون تدبر الناس في معجزات النبوة ، ومنها ما يكون مانعاً دون دخول الناس الإسلام ، إذ يقوم الكفار بتحريض الناس على الجحود وملاحقتهم بالوعد والوعيد للبقاء في منازل الكفر والصدود عن الحق والهدى .

رابعاً : لقد تضمنت الآية السابقة الأمر للمسلمين بقتال الذين يقاتلونهم من الكفار ، وجاءت آية البحث بالأمر للمسلمين بقتلهم حيث

وجدوهم ، وإخراجهم من أرضهم لبيان حقيقة وهي أن الذين كفروا قاموا بالفتنة من جهات :

الأولى : الإصرار على الكفر والجحود فتنة للذات والغير .

الثانية : إيذاء الكفار للنبي محمد صلى الله عليه وآله وسلم وهو يدعوهم في مكة إلى الإيمان والهدى ، وقد ورد (عن أنس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: " لقد أوذيت في الله وما يؤذني أحد، وأخفت في الله وما يخاف أحد، ولقد أتت علي ثلاثون من بين يوم وليلة وما لي ولبلال ما يأكله ذو كبد إلا ما يوارى إبط بلال) ^(١) .

والمراد من إيذاء النبي صلى الله عليه وآله وسلم في الحديث أعلاه وجوه :

الأول : إنكار الذين كفروا لرسالة النبي محمد صلى الله عليه وآله وسلم .

الثاني : إصرار الذين كفروا على عبادة الأوثان .

الثالث : الأذى الذي لاقاه النبي صلى الله عليه وآله وسلم بشخصه الكريم وبدنه ، ولم يختص هذا الأذى بأيام ما قبل الهجرة بل إستمر حتى بعد الهجرة ففي معركة أحد كسر الذين كفروا رباعيته أي أسنانه الأمامية وأسالوا الدم من وجهه بعد أن شجوه بالحجارة وكلموا شفته .

وعن أبي سعيد الخدري (أن عتبة بن أبي وقاص رمى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يومئذ فكسر رباعيته اليمنى السفلى ، وجرح شفته السفلى ، وأن عبد الله بن شهاب الزهري شجّه في جبهته وأن ابن قميّة جرح وجنته .

فَدَخَلَتْ حَلَقَتَانِ مِنْ حَلَقِ الْمَغْفَرِ وَجَنَّتْهُ وَوَقَعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حُفْرَةٍ مِنَ الْحُفْرِ الَّتِي عَمِلَ أَبُو عَامِرٍ لِيَقَعَ فِيهَا الْمُسْلِمُونَ

وَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ فَأَخَذَ عَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ بِيَدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ^(١).

الرابع : ما لحق أهل البيت من الأذى ومنه حصارهم في شعب أبي طالب لأكثر من ستين .

الخامس : الأذى والتعذيب الذي نزل بأصحاب النبي محمد صلى الله عليه وآله وسلم رجالاً ونساءً .

السادس : ما يلحق المهاجرين والأنصار من الأذى الشديد ، ومنه دخولهم معركة بدر وأحد والخندق وحنين وغيرها .

ويتجلى ما يلاقيه المسلمون من الأذى في آية البحث والآيات الثلاثة السابقة من جهات :

الجهة الأولى : دلالة قوله تعالى ﴿وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ﴾^(٢) على الأذى الشديد ، فليس من أذى أشد وأمر من القتال من جهات :

الأولى : مقدمات القتال .

الثانية : الفرع والخوف الذي يصاحب القتال .

الثالثة : ما يستلزمه القتال من المؤن والأسلحة ونحوها .

الرابعة : سيلان الدماء وقطع الأطراف والرؤوس من الفريقين .

الخامسة : ما يخلفه القتال من الضرر عند طرفيه ، وقد أنعم الله عز وجل على المسلمين فخفف عنهم هذه الأضرار كما وكيفاً ، قال تعالى ﴿لَنْ يَضُرُّوكُمْ إِلَّا أَذًى﴾^(٣).

وقد نسى المسلمون الأذى الذي لاقاه المهاجرون الأوائل والشقاء الذي تحملوه في طريق الهجرة إلى الحبشة وإلى المدينة وأيام الهجرة .

(١) سيرة ابن هشام ٧٩/٢ .

(٢) سورة البقرة ١٩٠ .

(٣) سورة آل عمران ١١١ .

فجاء القانون السماوي ﴿وَالْفِتْنَةُ أَشَدُّ مِنَ الْقَتْلِ﴾ ليكون دعوة للمسلمين لإستحضار الأذى الذي لاقاه النبي محمد صلى الله عليه وآله وسلم وأهل بيته وأصحابه من أجل إقامة صرح الإسلام ومنع الذين كفروا من قتال التابعين وتابعي التابعين إلى يومنا هذا .

وإن قاتلوكم فإن هذا القتال يبقى محدوداً ومحصوراً في بقعة أو مصر من الأرض ، ويقابل بالدفاع والقتال من المسلمين ، وتقدير الآية السابقة : يا أيها الذين آمنوا قاتلوا في سبيل الله الذين يقاتلونكم .

ويحتمل الأمر بالقتال في الآية وجوهاً :

الأول : إرادة الواجب العيني على كل مسلم قادر على حمل السلاح بأن يقاتل في سبيل الله .

الثاني : المراد الواجب الكفائي ، إذ يجب القتال على الذين يكفي معهم صد الذين كفروا وهزيمتهم .

الثالث : التفصيل والمعنى الأعم ، فمرة يكون الواجب عينياً وأخرى كفائياً .

والصحيح هو الثالث.

فان قلت لماذا جاءت الآية ﴿وقاتلوا﴾ بصيغة العموم وما يفيد الوجوب العيني ، الجواب من جهات :

الأولى : بعث الفزع والخوف في قلوب الذين كفروا ﴿سَأْقِي فِي قُلُوبِ الَّذِينَ كَفَرُوا الرُّعْبَ﴾^(١) .

الثانية : إنه من مصاديق ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ﴾^(٢) بأن يكون الأمر من الله للمسلمين عامة بالقتال زاجراً للذين كفروا ، فيمتنعوا عن القتال ، فيكون فيه تخفيف ورحمة للمسلمين وغيرهم من الناس ، كما

(١) سورة الأنفال ١٢.

(٢) سورة الأنبياء ١٠٧.

في قوله تعالى ﴿وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَاةٌ يَا أُولِي الْأَلْبَابِ﴾ ^(١) فإذا أدرك الإنسان مسلماً أو غير مسلم أنه إذا قتل غيره يقاد به فإنه يجتنب القتل ليدرك معه القبح الذاتي للقتل وسفك الدماء ، وتكون فيه نجاة للذي ينوي القتل ، والذي يراد قتله ز

وكذا بالنسبة لآية البحث مع أن موضوعها أعم إذ أنها تنجي المسلمين والناس من معارك عديدة .

الثالثة : ترغيب المسلمين بالجهاد ، وطرده الكسل والخمول والميل إلى القعود عن نفوسهم .

الرابعة : بعث المسلمين للمناجاة بقتال الذين يقاتلونهم من الذين كفروا .

الخامسة : قيام المسلمين بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والحث على قتال الذين كفروا والنهي عن التخاذل والخور والجبن .

السادسة : البشارة للمسلمين بالنصر والغلبة ، فالحمد لله سبحانه وتعالى المسلمين ، وهو الذي يأمرهم بالقتال ، فلا بد أن ينعم عليهم بالنصر ما داموا يقاتلون في سبيله ودفاعاً عن أنفسهم وعن الإسلام والنبوة ، وفي التنزيل ﴿بَلِ اللَّهِ مَوْلَاكُمْ وَهُوَ خَيْرُ النَّاصِرِينَ﴾ ^(٢) .

ومن مصاديق قوله تعالى ﴿وَالْفِتْنَةُ أَشَدُّ مِنَ الْقَتْلِ﴾ صيرورتها سبباً لقتال المسلمين بلحاظ أن سر وبداية هذا القتال هو الفتنة والمناجاة بين الكافرين بمحاربة الإسلام والنبوة .

وبيّن هذا القانون الإرتقاء والسمو في التدبر والتفقه عند الناس ببعثة النبي محمد صلى الله عليه وآله وسلم ، فمن المتبادر إلى الأذهان أن القتل وسفك الدماء أشد الأمور في الحياة الدنيا ، وجاءت هذه الآية

(١) سورة البقرة ١٧٩.

(٢) سورة آل عمران ١٥٠.

لطرّد الغفلة عن الناس ببيان أن الفتنة شر عام على المجتمع ، وقد يحدث القتل على نحو القضية الشخصية ، أما الفتنة فأنها تضر بالخاص والعام وتؤدي المجتمع ، وقد تعطل معها الأعمال ويختلف الناس فيما بينهم .
ومن القبح الغيري للفتنة أنها تضر ذات الفتان الذي يفتن الناس في دنياه وآخرته ، ليكون من معاني الآية : والفتنة أشد على صاحبها في الآخرة من القتل) .

ليبان أن الإثم والوزر الذي ييؤ به صاحب الفتنة شديد ، وهل هذا المعنى من مصاديق قوله تعالى ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ ﴾ ^(١) الجواب نعم ، من جهات :

الأولى : زجر الناس عن القيام بالفتنة .

الثانية : صيرورة الناس في حرز من الفتنة .

الثالثة : علم الناس جميعاً بأن محاربة الإسلام ، وإخراج المسلمين من ديارهم فتنة أشد من القتل ، يعاقب الله عز وجل عليها في الآخرة .
الرابعة : تأكيد علم الله عز وجل بما يفعل الكافرون من الإضرار بالمسلمين ، وفي التنزيل ﴿ وَمَا رَبُّكَ بِغَافِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ ﴾ ^(٢) .

الخامسة : كشف قانون الفتنة أشد من القتل للناس جميعاً مناسبة للتوبة ، والتنزه عن الإضرار بالإسلام ، وهذا القانون من مصاديق قوله تعالى ﴿ وَاللَّهُ يَدْعُو إِلَى الْبُحَّةِ وَالْمَغْفِرَةِ بِإِذْنِهِ ﴾ ^(٣) وتتعدد معاني الفتنة في الحديث ومنها ما يكون خارج موضوع هذه الآية .

كما ورد عن أبي ذر عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنه (قال : إن الفقير عند الغني فتنة ، وإن الضعيف عند القوي فتنة ، وإن المملوك

(١) سورة الأنبياء ١٠٧.

(٢) سورة النمل ٩٣.

(٣) سورة البقرة ٢٢١.

عند المليك فتنة ، فليثق الله وليكلفه ما يستطيع ، فإن أمره أن يعمل بما لا يستطيع فليعنه عليه ، فإن لم يفعل فلا يعذبه^(١).

ويلقى المؤمنون الثواب العظيم في الآخرة بسبب فتنة وإيذاء الكافرين لهم ، وورد في المرسل عن رسول الله (أن رجلاً قال : يا رسول الله ما بال المؤمنين يفتنون في قبورهم إلا الشهيد ؟ قال : كفى ببارقة السيوف على رأسه فتنة)^(٢).

فالمراد من الفتنة في قوله تعالى ﴿وَالْفِتْنَةُ أَشَدُّ مِنَ الْقَتْلِ﴾^(٣) هو فعل ما فيه صدّ عن الإسلام ، ومنع الناس من دخول الإسلام ، وحشهم على قتال المسلمين ، ومنه إثارة أسباب الشك والريب بالتنزيل والنبوة ، وذات قتال الذين كفروا للمسلمين فتنة .

لقد أمر الله عز وجل المسلمين بالآية السابقة بالقتال في سبيله لينزل قوله تعالى ﴿وَالْفِتْنَةُ أَشَدُّ مِنَ الْقَتْلِ﴾ فيكون مدداً وعوناً للمسلمين من جهات :

الأولى : تنبيه الناس بلزوم هجران الفتنة .

الثانية : إخبار الذين كفروا والناس جميعاً أن الله عز وجل يعلم ما يقوم به الذين كفروا من الفتنة ، وإرادة إفتان المسلمين لتكون هذه الآية سبباً لبعث الفزع والخوف في قلوب الذين كفروا .

الثالثة : تبطل آية البحث الفتنة بذاتها ، وتبعث في النفوس الحيلة والحذر منها .

(١) الدر المنثور ٣/١١٩.

(٢) الدر المنثور ٢/٤٩١.

(٣) سورة البقرة ١٩١.

الرابعة : تطرد الآية الغفلة عن المسلمين في أسباب القتال والمصائب ، قال تعالى ﴿ نَحْنُ نُقْصِرُ عَلَيْكَ أَحْسَنَ الْقَصَصِ بِمَا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ هَذَا الْقُرْآنَ وَإِنْ كُنْتَ مِنْ قَبْلِهِ لَمِنَ الْغَافِلِينَ ﴾^(١).

ومن الفتنة غايات القتال ، فجاءت الآية لتنزيه المسلمين وجعل قتالهم في سبيل الله وخالصاً لوجهه ، وكأن الآية تقول للمسلمين : قاتلوا في سبيل الله فان الله معكم يفضح أهل الفتنة ، وينزل الآيات التي تنهى عنها وتحذر منها .

لقد أراد الكفار إتخاذ الفتنة سلاحاً في محاربة النبوة والتنزيل فتفضل الله عز جل وجعل هذه الآية واقية من الفتنة ، ومانعاً من إيجادها وإنصات الناس لها .

وهل نقض الكفار للعهد من الفتنة ، الجواب نعم ، لتكون آية البحث واقية من نقض العهد وبيان قبحه وعدم إنتفاع الكفار منه . وذكرت هذه الآيات أمرين :

الأول : قتال المسلمين للذين كفروا مع نية وقصد القتال في سبيل الله .

الثاني : إخراج المسلمين للذين كفروا من ديارهم ، وتقيد هذا الإخراج بالذين أخرجوا المسلمين من أرضهم ويوتهم ليكون الذين كفروا من قريش على فرق :

الأولى : الذين قاموا بإخراج المسلمين في مكة .

الثانية : الذين قاتلوا المسلمين في معركة بدر وأحد .

الثالثة : الذين أخرجوا المسلمين من مكة ، وقتلوه في معركة بدر وأحد .

الرابعة : الذين لم يخرجوا المسلمين من مكة ولم يقتلوه .

وقد قاتل المسلمون الذين قاتلوهم ، وتم فتح مكة ودعا النبي محمد صلى الله عليه وآله وسلم لبيعته والنطق بالشهادتين ، وقد أعطى الأمان للناس واستثنى خمس عشر ، أثني عشر رجلاً وثلاث نساء ، وقد أسلم أكثرهم منهم هبء بن الأسود .

عن جبير بن مطعم (قال: كنت جالساً مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم منصرفه من الجعرانة فاطلع هبار بن الأسود من باب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم .

فقالوا: يا رسول الله هبار بن الأسود ، أي حذراً منه لأنه من الكفار ، ولم يعلموا أنه جاء ليعلن إسلامه ، قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم: " قد رأيته " .

فأراد رجل من القوم أن يقوم إليه ، لأن النبي صلى الله عليه وآله وسلم سبق وأن أباح قتله يوم فتح مكة .

فأشار النبي صلى الله عليه وآله وسلم إليه أن اجلس ، فوقف هبار فقال: السلام عليك يا نبي الله أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمداً رسول الله ولقد هربت منك في البلاد وأردت اللحاق بالأعاجم ثم ذكرت عائدتك وصلتك وصفحك عمن جهل عليك .

وكنّا يا نبي الله أهل شرك فهدانا الله بك وأنقذنا من الهلكة فاصفح عن جهلي وعما كان يبلغك عني فإني مقر بسوء فعلي معترف بذنبي .

فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : " قد عفوت عنك وقد أحسن الله إليك حيث هداك إلى الإسلام والإسلام يجب ما قبله " (١) .

وكان أكثر أهل مكة يتطلعون إلى دخول النبي محمد صلى الله عليه وآله وسلم وأصحابه فاتحين ، ومن الدلائل عليه عدم خروج جيش

لقتالهم وصدّهم عن فتحها ، إنما خرجت جماعات صغيرة من الذين كفروا سرعان ما تفرقوا وتشتتوا في أول قتال مع المسلمين .

ومن الآيات في المقام أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أمر جيشه أن يدخلوا من عدة جهات إلى مكة ، قال تعالى ﴿ إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ ﴾ **وَرَأَيْتَ النَّاسَ يَدْخُلُونَ فِي دِينِ اللَّهِ أَفْوَاجًا** ^(١).

وتقدير مفهوم قوله تعالى: **وَأَخْرَجُوهُمْ مِنْ حَيْثُ أَخْرَجُوكُمْ** ، هو: وأخرجوا الذين أخرجوكم من ذات مكة التي أخرجوكم منها ولا تخرجوا غيرهم من ذويهم وأقاربهم وأبناء عمومتهم والمستضعفين).

الجهة الثانية : ترشح الأذى والضرر على المسلمين بلحاظ رجحان كفة الذين كفروا في العدد والعدة والسلاح والمؤون ، فقد إلتفت رؤساء الكفر إلى سرعة إنتشار الإسلام وتلقي الناس معجزات النبي محمد صلى الله عليه وآله وسلم بالرضا والقبول ، وكيف أنها صارت حديث الركبان ، فبادروا إلى غزو المسلمين في المدينة ، ولجؤوا إلى القتال في وقت لا يزال المسلمون قليلي العدد ، حديثي العهد بالإسلام ، فظنوا أن الجزع سيدب إلى نفوسهم ويرجعون عن الإسلام ، خاصة مع وجود المنافقين بين ظهرائهم ، وهو من مصاديق قوله تعالى ﴿ وَلَا يَزَالُ يَقَاتِلُوكُمْ حَتَّى يَرْدُوكُمْ عَنْ دِينِكُمْ إِنِ اسْتَطَاعُوا ﴾ ^(٢) .

فان قلت لقد أنعم الله عز وجل على المسلمين بالنصر مع قتلهم وضعفهم بدليل قوله تعالى ﴿ وَلَقَدْ نَصَرَكُمُ اللَّهُ بِدُرِّ وَاتِّمَّ أَذَلَّةٌ ﴾ ^(٣) والجواب هذا صحيح ولكنه لا يمنع من الأذى أثناء القتال وفي مقدماته ، وعند إلتقاء

(١) سورة النصر ١-٢.

(٢) سورة البقرة ٢١٧.

(٣) سورة آل عمران ١٢٣.

الفريقين ولعان السيوف كما سقط أربعة عشر شهيداً من المسلمين يوم بدر.

(القرشيون من بني عبد المطلب واستشهد من المسلمين يوم بدر مع رسول الله صلى الله عليه وسلم من قريش ثم من بني المطلب بن عبد مناف : عبيدة بن الحارث بن المطلب قتله عتبة بن ربيعة ، قطع رجله فمات بالصفراء . رجل .

من بني زهرة

ومن بني زهرة بن كلاب . عمير بن أبي وقاص بن أهيب بن عبد مناف بن زهرة ، وهو أخو سعد بن أبي وقاص ، فيما قال ابن هشام ؟ وذو الشمالين بن عبد عمرو بن نضلة حليف لهم من خزاعة ، ثم من بني غبشان . رجلان .-

من بني عدي

ومن بني عدي بن كعب بن لؤي : عاقل بن البكير ، حليف لهم من بني سعد بن ليث بن بكر بن عبد مناة بن كنانة ، ومهجع مولى عمر بن الخطاب . رجلان .

من بني الحارث بن فهر

ومن بني الحارث بن فهر : صفوان ابن بينضاء رجل . ستة نفر .

ومن الأنصار

ومن الأنصار ، ثم من بني عمرو بن عوف : سعد بن خيثمة ، ومبشر بن عبد المنذر بن زبير . رجلان .

من بني الحارث بن الخزرج

ومن بني الحارث بن الخزرج : يزيد بن الحارث ، وهو الذي يُقال له ابن فسحم . رجل .

من بني سلمة

ومن بني سلمة ؟ ثم من بني حرام بن كعب بن غنم بن كعب بن سلمة : عمير بن الحمام . رجل .

مِنْ بَنِي حَبِيبٍ
وَمِنْ بَنِي حَبِيبٍ بْنِ عَبْدِ حَارِثَةَ بْنِ مَالِكِ بْنِ غَضَبٍ بْنِ جُشَمٍ : رَافِعُ
بْنُ الْمُعَلَّى . رَجُلٌ .

مِنْ بَنِي النَّجَّارِ
وَمِنْ بَنِي النَّجَّارِ . حَارِثَةُ بْنُ سُرَّاقَةَ بْنِ الْحَارِثِ . رَجُلٌ .

مِنْ بَنِي غَنَمٍ
وَمِنْ بَنِي غَنَمٍ بْنِ مَالِكِ بْنِ النَّجَّارِ : عَوْفٌ وَمَعُوذُ ابْنَا الْحَارِثِ بْنِ
رِفَاعَةَ بْنِ سَوَادٍ وَهُمَا ابْنَا عَفْرَاءَ . رَجُلَانِ . ثَمَانِيَةُ نَفَرٍ^(١) .

وذكر أن عمير بن أبي وقاص من القتلَى يوم بدر ، وكان النبي صلى
الله عليه وآله وسلم قد رده يومئذ لأنه إستصغره إذ كان عمره ست
عشرة سنة ولكنه أخذ يكي رغبة بالخروج مع النبي صلى الله عليه وآله
وسلم والمسلمين ، فأذن له النبي صلى الله عليه وآله وسلم ، والذي قتله
هو العاصي بن سعيد .

وعمير هذا أخو سعيد بن أبي وقاص ، واسم أبي وقاص هو مالك
بن أهيب بن عبد مناف بن زهرة .

وأول من قتل من المسلمين يوم بدر هو حارثة بن سراقة رماه حبان
بن العرقبة بسهم فأصاب حنجرته فمات ، وبشر رسول الله صلى الله
عليه وآله وسلم أمه بأنه في الفردوس .

ومن الإعجاز في السنة الدفاعية للنبي محمد صلى الله عليه وآله
وسلم تكرار رجحان كفة المشركين من جهة العدد ، والعدة ، والسلاح
في كل معارك الإسلام الأولى ، ولم يستطيعوا أن يحققوا نصراً في أي
منها لبيان أمور :

الأول : موضوعية الإيمان وصدق إخلاص المسلمين في القتال .

الثاني : النفع العظيم من نزول الملائكة لنصرتهم في كل معركة منها ، وفي معركة بدر ورد عن ابن عباس قال (بينما رجل من المسلمين يومئذ يشتد في أثر رجل من المشركين أمامه إذ سمع ضربة بالسوط فوقه وصوت الفارس يقول أقدم حيزوم فنظر إلى المشرك أمامه فخر مستلقيا فنظر إليه فإذا هو قد خطم أنفه وشق وجهه كضربة السوط فاخضر ذلك اجمع فجاء الانصاري فحدث بذلك رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال صدقت ذلك من مدد السماء الثالثة فقتلوا يومئذ سبعين وأسرُوا سبعين)^(١).

وكان ابن عباس يومئذ طفلاً صغيراً في مكة ، ووقع أبوه العباس بن عبد المطلب أسيراً بيد المسلمين في معركة بدر لبيان أن بعض بني هاشم لم ينصروا النبي محمداً صلى الله عليه وآله وسلم وخرجوا مع المشركين .

وكان عبيد بن أوس بن مالك الأنصاري هو الذي أسر العباس بن عبد المطلب وعقيل بن أبي طالب ونوفل بن الحارث بن عبد المطلب ، وقرنهم في جبل وأتى بهم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم . فقال له (لقد أعانك عليهم ملك كريم " ، وسماه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مقرناً . وبنو سلمة يدعون أن أبا اليسر كعب بن عمرو أسر العباس وكذلك قال ابن إسحاق)^(٢).

وكان نوفل أسن من العباس ومن حمزة ، وفداه العباس من الأسر ، وقيل هو الذي فدى نفسه ، وكانا شريكين في المال ، والتجارة في أيام الجاهلية .

ولما أسر نوفل يوم بدر قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم (أفد نفسك برماحك التي بمجدة " . قال : والله ما علم أحد أن لي بمجدة

(١) عيون الأثر ١/ ٣٣٧ .

(٢) الإستيعاب ١/ ٣١١ .

رماحا غيري بعد الله أشهد أنك رسول الله ففدى نفسه بها وكانت ألف ربح^(١).

وهاجر نوفل إلى المدينة أيام معركة الخندق وثبت مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يوم حنين ، وفدى العباس ابن أخيه عقيل بن أبي طالب .

(وعن عقيل بن أبي طالب قال: نازعت علياً وجعفر بن أبي طالب في شيء، فقلت: والله ما أنتما بأحب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم مني، إن قرابتنا لواحدة، وإن أبانا لواحد، وإن أمنا لواحدة. فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: " أنا أحب أسامة بن زيد " . قلت: إني ليس عن أسامة أسألك، إنما أسألك عن نفسي. فقال: " يا عقيل: إني والله لأحبك لخصلتين: لقرابتك ولحب أبي طالب إياك وكان أحبهم إلى أبي طالب وأما أنت يا جعفر فإن خلقك يشبه خلقي، وأما أنت يا علي فأنت مني بمنزلة هارون من موسى غير أنه لا نبي بعدي^(٢)). كما أسر يوم بدر من بني علقمة بن المطلب ، ونعمان بن عمرو بن علقمة بن المطلب .

الجهة الثالثة : يدل مجئ الآية بلغة الأمر ﴿وَقَاتِلُوا﴾ وبصيغة المضارع الذين يقاتلونكم على أن قتال المسلمين ضد الكفار مستمر ومتجدد وأن الكفار عازمون على قتال المسلمين ، لذا حينما إنتهت معركة أحد . وعندما أراد المشركون الإنصراف من المعركة أطل أبو سفيان ، وهو من رؤساء جيش المشركين يومئذ ونادى المسلمين .
(إِنَّ مَوْعِدَكُمْ بِذَرِّ لِلْعَامِ الْقَابِلِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ لِرَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِهِ قُلْ نَعَمْ هُوَ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ مَوْعِدٌ^(٣)).

(١) الإستيعاب ٤٧٧/١.

(٢) مختصر تاريخ دمشق ٣١١/٥.

(٣) الروض الأنف ٢٨٠/٣.

وهذا الوعيد من الأذى الذي لاقاه المسلمون لما فيه من لزوم الحيلة والحذر من المشركين ، وهو مناسبة لشماتة المنافقين وبثهم الإشاعات في المدينة وقد يخشى بعض المسلمين الفتنة عند قتال الذين كفروا ويهاب جمعهم الأنصار ، وتحريضهم لطوائف أخرى من الكفار ، وإستعانتهم بكسرى فارس ، وقيصر الروم ، فتضمنت آية البحث بعث الطمأنينة في نفوس المسلمين في إنتفاء الفتنة من هذا الجانب ، وأخبرت عن قتال المسلمين للذين كفروا منع من الفتنة ووأد لها .

وتبين آية البحث لزوم دفع الأفراد القادمة من الفتنة والشر ، فلم تقل الآية : وقاتلوهم لإزاحة الفتنة أو لصرفها ورفعها ، بل قالت ﴿وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ﴾ مما يدل على أن قتال المسلمين حاجة ودفع للقتل ، بلحاظ ما ورد قبل آيتين من قوله تعالى ﴿وَالْفِتْنَةُ أَشَدُّ مِنَ الْقَتْلِ﴾ ليكون من معاني الجمع بين الآيتين وجوه :

أولاً : وقاتلوهم كيلا تقتلوا بالفتنة .

ثانياً : وقاتلوهم فان قتال الذين كفروا أخف وطأة من الفتنة .

ثالثاً : وقاتلوهم قبل أن تحل آفة الفتنة والشر .

وقد ورد في الآية بعد التالية قوله تعالى ﴿وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ﴾ لبيان معجزة للقرآن في علوم الغيب وهي إن لم يقاتل المسلمون الذين كفروا في معركة بدر وأحد والخندق ، تقع فتنة عمياء تكون أشد من القتل ، وهو الذي يتجلى بتهديد ووعيد الذين كفروا من قريش وسعيهم لقتل النبي محمد صلى الله عليه وآله وسلم وأصحابه .

فلم تقل الآية أعلاه (وقاتلوهم بعد الفتنة) ولم تقل (قاتلوهم حتى لا يفتنوكم) إنما أخبرت عن كون قتال المسلمين للذين كفروا برزخا دون الفتنة العامة ، التي لم تعين جهة صدورها ، فيكون من معاني الفتنة في الآية أعلاه والتي هي أشد من القتل أمور :

أولاً : إرادة الذين كفروا قتل النبي محمد صلى الله عليه وآله وسلم.
ثانياً : منع توالي نزول آيات القرآن ، فمن إعجاز القرآن أن نزوله كان نجوماً وعلى مدى ثلاث وعشرين سنة .

الثاني : معركة أحد ﴿الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ﴾ ويحتمل المراد وجوهاً :

أولاً : الذين سبق وأن قاتلوا المسلمين .

ثانياً : الذين سبق وأن قاتلوا المسلمين ومعهم غيرهم من لم يقاتل المسلمين في الماضي وهم يقاتلون المسلمين في المستقبل .

ثالثاً : الذين يقاتلون المسلمين ولم يقاتلوهم من قبل نزول آية البحث

رابعاً : إرادة أشخاص طوائف من الذين كفروا تقاتل طائفة منهم المسلمين وتكف عنهم ، ثم تقاتل طائفة أخرى .

ولا تعارض بين هذه الوجوه ، وكلها من مصاديق الآية وأسرار مجيئها بصيغة المضارع ، ليكون المسلمين على أهمية الإستعداد للقاء الذين كفروا، وهو من مصاديق قوله تعالى ﴿وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِ عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ﴾^(١).

لقد وردت الآيتان بصيغة المضارع وإرادة تعدد القتال ليكون التخفيف فيه من مصاديق قوله تعالى ﴿يُحُوا اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثَبِّتُ وَعِنْدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ﴾^(٢).

ومن الإعجاز في هذه الآيات دلالتها على المنع من الإكثار في القتال والإسراف في القتل ، لذا فمع أن هذه الآيات تأمر المسلمين بالقتال فأنها تضمنت نهيمهم عن التعدي وأخبرت عن بغض الله للمعتدين .

(١) سورة الأنفال ٦٠.

(٢) سورة الرعد ٣٩.

الثالث : قوله تعالى ﴿وَأَقْتُلُوهُمْ﴾.

ومن الإعجاز في نظم هذه الآيات مجئ آيتين متتاليتين كل واحدة تأمر المسلمين بالقتال وبينهما عموم وخصوص مطلق ، إذ أن آية البحث أعم بلحاظ تتبع الذين كفروا ممن يقاتل المسلمين ، وملاحقتهم وقتلهم وتشريدهم ، فيكون من معاني ﴿وَأَخْرِجُوهُمْ مِنْ حَيْثُ أَخْرَجُوكُمْ﴾^(١) أن عزم المسلمين على قتالهم حيثما وجدوا مقدمة لطردهم من ديارهم ، أن عزم المسلمين على قتالهم حيثما وجدوا مقدمة لطردهم من ديارهم ، لدلالة قوله تعالى ﴿وَأَقْتُلُوهُمْ حَيْثُ تَقْتُلُوهُمْ﴾ على البشارة لفتح مكة لأن الذين أخرجوا المسلمين منها لا يزالون فيها .

وتتضمن آية البحث أعظم البشارات ، وتدل على غضب الله عز وجل للمسلمين ، وإنتقامه من الظالمين الذين آذوهم وعذبوهم ، فقد ذكرت إخراجهم للمسلمين في ثانيا بشارة صيرورة المسلمين في حال رفعة وعز وقوة وتضمنت أوامر للمسلمين :

أولاً : قتل الذين قاتلوهم من الكفار .

ثانياً : ملاحقة الذين كفروا في الحضر والمدد .

ثالثاً : إخراج الذين كفروا ذات الديار التي أخرجوا المسلمين منها .

ويدل الأمر بالإخراج على بقاء المسلمين فيها ، وعدم مغادرتها ، وبعث اليأس في نفوس الكفار من العودة إليها ، بلحاظ تجدد مضامين الآية ، وتقدير الآية : أبقوا الذين أخرجوكم خارج مكة ، ولا تأذنوا لهم بالعودة إلا أن يدخلوا الإسلام .

ومن معاني ﴿وَأَقْتُلُوهُمْ حَيْثُ تَقْتُلُوهُمْ﴾ تعدد زمان ومكان قتل المسلمين للذين كفروا ، وفيه بداية لعهد جديد لا تنحصر فيه المواجهة بين المسلمين الذين كفروا بميدان المعركة .

فقد إنتهت معركة بدر بفرار الذين كفروا في نفس يوم المعركة ، وهو السابع عشر من شهر رمضان من السنة الثانية للهجرة ، وإنتهت معركة أحد بأنسحابهم من ميدان المعركة في ذات يوم القتال ، وهو النصف من شهر شوال في السنة الثالثة للهجرة ، وأمر النبي محمد صلى الله عليه وآله وسلم الإمام علي عليه السلام برصد جيش الذين كفروا والتأكد من عدم تلونهم على المدينة وإرادة الهجوم عليها .

وأنسحب الذين كفروا من معركة الخندق بعد حصارهم للمدينة أكثر من عشرين ليلة ومن غير أن يقع إلتقاء بين الجمعين ولم يلاحقهم المسلمون.

وفي الليالي الأخيرة للحصار إزداد عدد المنافقين الذين يتسللون ويستأذنون من النبي صلى الله عليه وآله وسلم للذهاب إلى أهلهم وترك مواضعهم ، وفي التنزيل ﴿وَإِذْ قَالَتْ طَائِفَةٌ مِّنْهُمْ يَا أَهْلَ يَثْرِبَ لَا مُقَامَ لَكُمْ فَارْجِعُوا وَيَسْتَأْذِنُ فَرِيقٌ مِّنْهُمُ النَّبِيَّ يَقُولُونَ إِنَّ بُيُوتَنَا عَوْرَةٌ وَمَا هِيَ بِعَوْرَةٍ إِن يُرِيدُونَ إِلَّا فِرَارًا﴾^(١).

وطاف النبي صلى الله عليه وآله وسلم في الليلة الأخيرة يتفقد أصحابه خلف الفندق ، فوقف على رأس حذيفة وقال :
ما هذا؟

فقال حذيفة ، ولم يسأله النبي محمد صلى الله عليه وآله وسلم عن اسم أبيه ، ولم يقل له تأكيداً : حذيفة اليماني ، بل إكتفى بذكره لإسمه مما يدل على أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم يعرف أصحابه بأسمائهم المجردة مع كثرتهم .

فقال : حذيفة : قال حذيفة فتعاضدت للأرض هيبة وحياء من النبي صلى الله عليه وآله وسلم ولأن حذيفة لا يرتدي من العدو والبرد الشديد إلا مرطاً لأمراته لا يجاوز ركبته^(١).

والمرط كساء من صدف أو خز أو كتان تتلفح به المرأة كما يؤثر به .
(وأخرج البيهقي عن حذيفة بن اليمان قال لقد رأيتنا مع رسول الله {صلى الله عليه وسلم} ليلة الأحزاب في ليلة ذات ريح شديدة وقر فقال رسول الله {صلى الله عليه وسلم} ألا رجل يأتيني بخبر القوم يكون معي يوم القيامة فلم يجبه منا احد ثم الثانية ثم الثالثة مثله ثم قال يا حذيفة قم فأتنا بخبر القوم)^(٢).

فأستحي حذيفة من القيام ولكنه تمالك نفسه وقام ليقن بين يدي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم .

فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : أنه كان في القوم خبر ، فأتني بخبر القوم ، أي أن الأحزاب الذين يحاصرون المدينة لأكثر من عشرين ليلة ليكون قول النبي صلى الله عليه وآله وسلم (أنه كان في القوم خبر) من معجزات النبي محمد صلى الله عليه وآله وسلم في السنة الدفاعية.

ومع أن حذيفة في أشد حال من الفزع والخوف وشدة البرد ، فإنه بادر إلى طاعة أمر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ما فيه من الخطر والضرر على حياته لأن مضمون أمر النبي صلى الله عليه وآله وسلم هو لزوم أن يدس حذيفة نفسه في جيش المشركين مع كثرة وشدة بأس القوم ، وتألفهم لمدة عشرين ليلة في موضع واحد ، إلى جانب مدة السير مشياً وعلى الرواحل من مكة إلى المدينة ، مما يعني صعوبة أن ينفذ إليهم غريب ويكون بين صفوفهم .

(١) أنظر السيرة النبوية ابن كثير ٢/٢٢٠.

(٢) الخصائص الكبرى ١/٣٨٨.

ولكن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أحاط حذيفة بالدعاء فقال (اللهم احفظه من بين يديه ومن خلفه، وعن يمينه وعن شماله، ومن فوقه ومن تحته)^(١) لتنزل السكينة على حذيفة ويزول عنه دفعة ومرة واحدة الخوف والفرع وغادر بدنه البرد.

وحينما مشى حذيفة باتجاه الأحزاب الذين وراء الخندق قال له رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم (لَا تُحَدِّثْ شَيْئًا حَتَّى تَأْتِيَنِي)^(٢) وفيه مسائل :

الأولى : تعيين وظيفة حذيفة ولزوم إتخاذ الصمت .

الثانية : لزوم صبر حذيفة وعدم قيامه بقتل بعض الكفار ، ليكون هذا الأمر مستثنى من قوله تعالى ﴿وَأَقْتُلُوهُمْ حَيْثُ ثَقِفْتُمُوهُمْ﴾.

خاصة وان الخطاب في الآية أعلاه عام وشامل للمسلمين وجماعتهم وليس للمنفرد من المسلمين ، وهو من الإعجاز في موافقة السنة النبوية للأوامر والنواهي الواردة في القرآن وعدم خروجها عنها .

الثالثة : البشارة من النبي صلى الله عليه وآله وسلم لحذيفة بأنه سيعود سالماً مع شدة الأمر الذي بعثه فيه .

الرابعة : وجوب عودة حذيفة إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم بعد إنجاز عمله ، وعدم ذهابه الى بيته .

الخامسة : تنزه النبي صلى الله عليه وآله وسلم عن نعت عدوه بكلمات غليظة وإن كانوا يستحقونها ، قال تعالى ﴿وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ﴾^(٣) بأصرارهم على الكفر وإرادتهم قتله وقتل المسلمين ، وأن مثل هذه الكلمات تزيد من حقن وغضب المسلمين عليهم ، إنما وصفهم بالقوم ، وهم جماعة الناس .

(١) السيرة النبوية ابن كثير ٢/٢٢٠.

(٢) الروض الأنف ٣/٤٣٣.

(٣) سورة ن ٤.

السادسة : تأكيد النبي صلى الله عليه وآله على سرية ذهاب حذيفة ولزوم إخفاء هويته وعدم كشف نفسه لهم .

السابعة : بيان رغبة النبي صلى الله عليه وآله وسلم بعودة حذيفة ، قال حذيفة (فتقاصرت للارض فقلت: بلى يا رسول الله. كراهية أن أقوم.

فقمتم فقال: إنه كائن في القوم خبر فأتني بخبر القوم.

قال: وأنا من أشد الناس فزعا وأشدهم قرا.

قال: فخرجت فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: " اللهم احفظه من بين يديه ومن خلفه، وعن يمينه وعن شماله، ومن فوقه ومن تحته " قال: فوالله ما خلق الله فزعا ولا قرا في جوفى إلا خرج من جوفى فما أجد فيه شيئا ! قال: فلما وليت قال: يا حذيفة لا تحدثن في القوم شيئا حتى تأتيني.

قال: فخرجت حتى إذا دنوت من عسكر القوم نظرت ضوء نار لهم توقد، وإذا رجل أدهم ضخم يقول بيديه على النار ويمسح خاصرته ويقول: الرحيل الرحيل)^(١).

وإبتدأ قول حذيفة أعلاه بالفاء للدلالة على عدم وجود مهلة أو فترة بين أمر النبي صلى الله عليه وآله وسلم له وبين خروجه إلى مواضع العدو ، لبيان الفرق بين المؤمنين يومئذ ومنهم حذيفة ، وبين المنافقين الذين كانوا يأتون بالأعداء ليتسللوا إلى بيوتهم خشية مدهامة الكفار للمسلمين من خلف الخندق ، إذ قال حذيفة (فخرجت ..)

(وقام رسول الله، صلى الله عليه وآله وسلم، يصلي تلك الليلة)^(٢) وتسلسل حذيفة إلى جيش المشركين وبعث الله عز وجل تلك الليلة ريحاً عاتية وكانت ليلة السبت ، فلم تفر لقریش خيمة أو قدراً.

(١) السيرة النبوية لابن كثير ٣/٢٢٠.

(٢) الطبقات الكبرى لابن سعد ٢/٦٩.

وكان المنادي الرحيل الرحيل هو أبو سفيان ، ولم يكن حذيفة يعرفه من قبل ، وأنتزع سهماً من كنانته أبيض الريش وأراد أن يرميه على ضوء النار ، ولكنه ذكر قول رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم (لَا تُحَدِّثْ شَيْئًا حَتَّى تَأْتِيَنِي) ^(١) قال حذيفة (فأمسكت ورددت سهمي إلى كنانتي) ^(٢).

ولم ينسحب الجيش إلا بالبيان وإعلان العذر ، إذ قال أبو سفيان بن حرب (فقال أبو سفيان بن حرب: يا معشر قريش إنكم لستم بدار مقام، لقد هلك الخف والحافر وأجذب الجناب وأخلفتنا بنو قريظة ولقد لقينا من الريح ما ترون فارتحلوا فإني مرتحل؛ وقام فجلس على بعيره وهو معقول، ثم ضربه فوثب على ثلاث قوائم فما أطلق عقاله إلا بعدما قام، وجعل الناس يرحلون وأبو سفيان قائم حتى خف العسكر، فأقام عمرو بن العاص وخالد بن الوليد في مائتي فارس ساقة للعسكر ورداء لهم مخافة الطلب) ^(٣).

وفيه دلالة على النظام في الانسحاب والإحتراز عند مغادرة الموضع ، وفيه شاهد بان المشركين كانوا يخشون المسلمين ولكن المسلمين لم يهجموا عليهم بل تركوهم يغادرون خائبين .

وحذيفة بن اليمان إسمه حذيفة بن حسيل بن جابر العبسي حليف لبني عبد الأشهل من الأنصار ، ويكنى أبا عبد الله واسم أمة الرباب بنت كعب من بني عبد الأشهل من الأنصار ، وسمي باليمان لمخالفته لهم ، أو لأنه أصاب دماً في قومه ، وهرب إلى المدينة وحالف بني عبد الأشهل فسمي إلى جده (اليمان لأنه نسب إلى جده اليمان بن الحارث بن قطيعة بن عبس بن بغيض واسم اليمان جروة بن الحارث بن قطيعة

(١) الروض الأنف ٤٣٣/٣.

(٢) السيرة النبوية لابن كثير ٢٢٠/٣.

(٣) الطبقات الكبرى لابن سعد ٦٩/٢.

بن عبس وإنما قيل لجروة اليمان لأنه أصاب في قومه دما فهرب إلى المدينة فخالف بني عبد الأشهل فسماه قومه اليمان لمخالفته اليمانية^(١).

أي أن الذي أصاب الدم ليس والد حذيفة وإنما هو جده وهو خلاف ما يتبادر إلى الإذهان بأن والد حذيفة هو الذي أصاب دماً ، وكان لحذيفة وأخيه صفوان ووالدهما صحبة وشهدوا معركة أحد.

وقتل المسلمون حسيلاً خطأ ، وهم يظنون أنه من المشركين إذ إلتحق بجيش المسلمين متأخراً ، وكان هو وثابت بن وقش في الأطام^(٢) مع النساء والصبيان وهما شيخان كبيران ، (فقال أحدهما لصاحبه وهما شيخان كبيران لا أبالك ما ننتظر فوالله ان بقى لواحد منا من عمره إلا ظمء حمار انما نحن هامة اليوم أو غدا .

أفلا نأخذ أسيافنا ثم نلحق برسول الله صلى الله عليه وسلم لعل الله يرزقنا شهادة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخذا أسيافهما ثم خرجا حتى دخلا في الناس ولم يعلم بهما فأما ثابت بن وقش فقتله المشركون وأما حسيل بن جابر فاختلفت عليه أسياف المسلمين فقتلوه ولا يعرفونه .

فقال حذيفة أبي والله أبي قالوا والله ان عرفناه وصدقوا ، فقال حذيفة يغفر الله لكم وهو ارحم الراحمين فأراد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان يديه فتصدق حذيفة بديته على المسلمين فزاده عند رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم خيراً^(٣) .

وتصدق حذيفة بديته على الذي قتله (وقيل أن الذي قتل حسيلاً عتبة بن مسعود)^(٤).

(١) الإستيعاب ١/١٠٣.

(٢) أي بناء مرتفع.

(٣) عيون الأثر ١/٤٢١.

(٤) الإستيعاب ١/١٠٣.

ومع أن حذيفة فجع بأبيه في معركة أحد فقد بعثه النبي صلى الله عليه وآله وسلم ليدخل جيش المشركين في معركة الخندق ، وتوثق صفحة جهاد له في تأريخ الإسلام .

قانون تقدم الدفاع على الإخراج في آية البحث

إبتدأت آية البحث بالأمر بقتل الذين كفروا ممن يقاتل المسلمين ، وجاءت الآية بالإطلاق المكاني بقوله تعالى ﴿حَيْثُ تَقْتُلُوهُمْ﴾ ولم تقل الآية (وقاتلوهم حيث تقتفوههم) .

ليكون من معاني الآية بشارة بنصر المسلمين وهو أمر تمكين ومنه الإخبار عن تفرق المشركين ، وصيرورتهم في حال ضعف ومسكنة غير قادرين على القتال والدفاع ، ولو بقي الأمر بالقتل وحده لأفاد إستباحة قتل الذين قاتلوا المسلمين جميعاً إلا الذين دخلوا الإسلام ، ولكن ورد بعد الأمر بالقتل بأخراجهم من حيث أخرجوا المسلمين لتقييد القتل وعد إطلاقه ، لأن الإكتفاء بالإخراج نقيض القتل ، ولو قدمت الآية الإخراج على القتل ، وقالت (وأخرجوهم من حيث أخرجوكم وأقتلوهم حيث تقتفوههم) لفسر الآية بعضهم بأن الإخراج مقدمة للقتل .

مما يدل على أن الإسلام يحرم القتل العام والإبادة الجماعية حتى بالنسبة لأشخاص الذين يحاربونه .

لذا وردت الآيات والنصوص بأكرام الأسير ، قال تعالى ﴿يُطْعَمُونََ الطَّعَامَ عَلَىٰ حَبِّ مِسْكِينًا وَيَتِيمًا وَأَسِيرًا * إِنَّمَا نُطْعِمُكُمْ لِوَجْهِ اللَّهِ لَا نُرِيدُ مِنْكُمْ جَزَاءً وَلَا شُكْرًا﴾ (١) .

كما جاءت الآيات بالندب إلى عتق الصبية وصيرورتهم ، وهو الذي تدل عليه الشواهد التاريخية وحال المسلمين في هذا الزمان بانتفاء العبيد

بينهم من غير لجوء إلى تشريع وقانون وضعي ، بل بالمبادرات الفردية من المسلمين بقصد القرية ورجاء الثواب ولقضاء الكفارات .
والأمر من الله عز وجل للمسلمين بإخراج الذين كفروا من مكى لقيامهم بإخراج المسلمين منها من مصاديق قوله تعالى ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ﴾^(١).

وهناك مسألة وهي هل قيام النبي محمد صلى الله عليه وآله وسلم والمسلمون بإخراج الذين كفروا من مكة عند فتحها ، وعلى فرض أن النبي محمداً صلى الله عليه وآله وسلم عفى عنهم ، ولم يخرجهم فهل هو من نسخ السنة للقرآن ، الجواب لا تصل النوبة إلى النسخ في المقام إنما أمرهم النبي صلى الله عليه وآله وسلم أن يدخلوا الإسلام وبايعته حتى النساء ، ليصبح تغير الموضوع إذا تبدل الحكم ، وتقدير الآية : وأخرجوهم ما داموا على حال الكفر كما أخرجوكم (فلما دخلوا الإسلام صاروا إخواناً للمسلمين ، قال تعالى ﴿فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ فَإِخْوَانُكُمْ فِي الدِّينِ﴾^(٢)) بالإضافة إلى حقيقة وهي ليس كل أهل مكة أخرجوا المسلمين من ديارهم ، وقد قتل في معركة بدر وأحد والخنندق رؤساء الكفر من قريش ممن أخرج المسلمين من ديارهم ، وتقدير الآية وأخرجوهم إن وجدوا أحياء وعلى حال الكفر (ولا يختص موضوع الآية بمكة وحولها وإن كانت هي موضوع النزول .

ومن معاني عطف الإخراج على القتل بعث الرحمة والشفقة في نفوس المسلمين حتى في حال القتال ، والإكتفاء بالطرد من الديار ليكون فيه موعظة للذين كفروا عامة بأن لا يطردوا المسلمين من ديارهم وأهلهم ، إذ يفيد قوله تعالى ﴿مِنْ حَيْثُ أَخْرَجَكُمْ﴾ توثيق حال

(١) سورة الأنبياء ١٠٧.

(٢) سورة التوبة ١١.

الإستضعاف التي كان عليها المسلمون وأنهم لم يقاتلوا ولم يحاربوا الذين أخرجوكم ، ولو إمتنعوا عن الخروج وقاتلوا المشركين لقتلوا المسلمين ، أما وقد صارت الغلبة للمسلمين فإن الله عز وجل يأمرهم بالإكتفاء بأخراج الذين كفروا من ديارهم ما دام أنهم كفوا عن قتالهم ، لقوله تعالى ﴿فَإِنْ أَتَوْا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾^(١).

وقد تضمنت الآية السابقة نهى المسلمين من التعدي بقوله تعالى ﴿وَلَا تَعْتَدُوا﴾ لتأكيد عدم التجاوز في القتل على الحال التي يكفي فيها بإخراج الذين كفروا أو القيام بإخراج الذين كفروا من ديارهم ممن لم يقم بإخراج المسلمين منها ، قال تعالى ﴿إِنَّمَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ قَاتَلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَأَخْرَجُوكُم مِّنْ دِيَارِكُمْ وَظَاهَرُوا عَلَىٰ إِخْرَاجِكُمْ﴾^(٢).

لقد جعل الله عز وجل هذه الآية بشارة للمسلمين وعونا لهم لمواصلة الجهاد والصبر في القتال لأنها تبين حال الظفر التي يرزقونها ، وهل القدر المتيقن من الإخراج في الآية هو التلبس بطرد المسلمين من مكة أمر يكفي إيذائهم وتعذيبهم وحملهم على الهجرة ، الجواب هو الثاني ، وهو من مصاديق الظلم الذي نزل بالمسلمين ، وقيل أن أول آية نزلت في الجهاد ، وهو قوله تعالى ﴿أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقَاتَلُونَ بِأَنَّهُمْ ظَلَمُوا وَإِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ نَصْرِهِمْ لَقَدِيرٌ﴾^(٣) وتتضمن آية البحث الإخبار عن ضعف شوكة المشركين وبعث المسلمين على الدفاع عن أنفسهم وحث الذين يريدون دخول الإسلام على الحقوق بالمسلمين وعدم الخشية من الذين كفروا .

(١) سورة البقرة ١٩٢.

(٢) سورة الممتحنة ٩.

(٣) سورة الحج ٣٩.

وتبين الآية حقيقة وهي أن إخراج المسلمين من ديارهم ليس مستديماً وأنهم يعودون فاتحين ، مع قهر لمفاهيم الشرك والضلالة ، وليكون هذا الإخراج من الفتنة التي تذكرها الآية ، وكأنها تجرب بأن إخراج المسلمين من ديارهم من قبل المشركين فتنة لذات المشركين هي أشد من قتلهم ، إذ تؤدي إلى قتل فريق منهم وإخراج فريق آخر من ديارهم ومن معاني مصاديق الفتنة في الآية إرادة المشركين حمل المسلمين على الإرتداد وترك الإيمان بالتعذيب ، والجمع بين قصد الإرتداد والتعذيب أشد من القتل .

وفيد قوله تعالى ﴿وَأَخْرَجُوهُمْ﴾ جهل همة المسلمين في إخراج الذين كفروا من مكة التي أخرجوهم منها مع إجتناّب التعدي والمثلة والغلول ، وذكر أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أخرج الذين لم يسلموا من مكة يوم الفتح ^(١) .

كما ورد قوله تعالى ﴿وَأَخْصِرْهُمْ﴾ ^(٢) أي قيدوهم ولا تأذنوا لهم بالتقلب في البلاد .

الآية الثالثة :

قوله تعالى ﴿وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ لِلَّهِ فَإِنْ اتَّبَعُوا فَلَا عُدْوَانَ إِلَّا عَلَى الظَّالِمِينَ﴾ ^(٣) فيقصّدون من نسخ الآية أنه حتى إذا كفّ الذين كفروا فيجب قتالهم وملاحقتهم ، ومنهم من لم يحصر لفظ المشركين بالذين كفروا من عبدة الأوثان ، فيضر الإسلام والمسلمين .

(١) تفسير البضاوي ٢٢٦/١ .

(٢) سورة التوبة ٥ .

(٣) سورة البقرة ١٩٣ .

وهذه ثلاثة ثلاثة آيات متتالية يقال أن آية السيف نسختها مع أنها تبدأ بالقتال والأمر بالقتل إذ وردت كالآتي :

أولاً : ﴿وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ...﴾^(١) إذ تأمر الآية المسلمين بالقتال وملاقاة الذين كفروا .

ثانياً : ﴿وَأَقْتُلُوهُمْ حَيْثُ يَقْبِضُوهُمْ...﴾^(٢) وتتضمن الأمر بقتل المشركين في ساحة الوغى وفي غير حال الحرب والقتال .

وورد الأمر بقتل المشركين في ذات الآية بقوله تعالى ﴿فَإِنْ قَاتَلَكُمْ فَأَقْتُلُوهُمْ﴾ لإفادة جواز قتل الكافر في المسجد الحرام إذا قاتل المسلمين .

ثالثاً : ﴿وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ...﴾^(٣) وفيه بيان للجهة التي يقاتلها المسلمون وعلة هذا القتال بمنع الفتنة وإغراء الناس بالكفر . وتتضمن الآية وجوهاً :

الوجه الأول : توجه الأمر للمسلمين بقتال الذين كفروا ، ليفيد الجمع بين هذه الآية والآيتين السابقتين مسائل :

الأولى : تقييد قتال المسلمين بأنه في سبيل الله ، لورود هذا القيد في الآية قبل السابقة .

الثانية : وتقدير الجمع بين الآيتين : وقاتلوهم في سبيل الله حتى لا تكون فتنة (ومن خصائص هذا القيد .

بيان قانون وهو أن الدفاع واقية من الفتنة ، وإن لم تحدث فتنة ولم تظهر مقدماتها فهل يجب القتال ، الجواب لا ، إذ تقوم العلة التامة بوجود المقتضي وفقد المانع .

(١) سورة البقرة ١٩٠.

(٢) سورة البقرة ١٩١.

(٣) سورة البقرة ١٩٣.

الثالثة : وقاتلوا في سبيل الله الذين يقاتلونكم حتى لا تكون فتنة) ، وهو من معاني تعيين الجهة والطائفة التي يقاتلها المسلمون وعدم جواز قتال غيرهم ، وأن في هذا القتال فتنة .

الرابعة : ورود صيغة الشرط في كل آية من هذه الآيات ، (فان قاتلوكم) وتكرار (وان انتهوا) في آيتين متعاقبتين ، كما جاءت الآية التالية بقوله تعالى ﴿فَنَنْتَهِمْ﴾ .

الوجه الثاني : لم تقل الآية : وقاتلوا حتى لا تكون فتنة) إنما قيدت الآية الجهة التي يقاتلها المسلمون بضمير الغائب هم في ﴿وقاتلوهم﴾ ليكون من إعجاز هذه الآيات العطف من جهات :
الأولى : العطف بالحرَف ﴿الواو﴾ الذي يفيد عطف اللاحق على السابق له .

الثانية : مجئ الضمائر بعد تعيين الطائفة التي يقاتلها المسلمون وهم الكفار الذين يقاتلون المسلمين .

الثالثة : موضوع هذه الآيات وهو ذات القتال بين المسلمين والكفار الذين يقاتلونهم) إذ تضمنت هذه الآيات الأربعة (١٩٠-١٩٣) الأمر للمسلمين والدلالة على صفة الذين يقاتلونهم بالعطف الذي يفيد البيان والحصَر من جهات :

الأولى : المأمورون بالقتال ، وهم المسلمون الذين يؤدون الفرائض ويسعون لحج بيت الله الحرام ويجهدون بتقوى الله ، وهو الذي تدل عليه آية الأهلة السابقة لآية الأمر بالقتال ، وفيه حث للمسلمين للتألف ونبد الفرقة لتكون آيات القتال هذه من البلغة والغاية لقوله تعالى ﴿وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا﴾^(١) .

فتكون آيات البحث بلغة للآية أعلاه بتقدير : وقاتلوا في سبيل الله الذين يقاتلونكم لتعصموا بحبل الله جميعاً ولا تفرقوا) .

وأما بالنسبة للغاية فيكون التقدير : واعتصموا بحبل الله جميعاً
لتقاتلوا في سبيل الله الذين يقاتلونكم ولا تفرقوا لحاجتكم في القتال إلى
الوحدة والاتحاد .

ويمكن القول أن كل آية قرآنية تدعو المسلمين إلى التمسك بالقرآن ،
والإجتناب الفرقة والخلاف ، وفيه شاهد على كون المسلمين ﴿خَيْرُ أُمَّةٍ
أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾^(١).

وحينما تفضل الله عز وجل وأخبر الملائكة بجعل آدم خليفة في
الأرض ، وعمارة ذريته لها ، وإستباحتهم العمل والتصرف فيها جيلاً
بعد جيل ، أنكر الملائكة هذه المنزلة والشأن العظيم لبني آدم ، فقالوا
﴿أَجْعَلُ فِيهَا مَن يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الدِّمَاءَ وَنَحْنُ نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ وَنُقَدِّسُ لَكَ﴾^(٢).

وكما تفضل الله عز وجل على آدم بالخلافة فانه تفضل على الملائكة
بالرد بالحجة والبرهان ﴿إِنِّي أَعْلَمُ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾^(٣).

فجعل الله أمة من المسلمين يؤدون الفرائض ويتصفون بالتقوى ،
ويختارون قتال الذين كفروا والمفسدين إلى يوم القيامة ليخر الملائكة
سجداً لله عز وجل ، ثم ينزلوا لنصرة النبي محمد صلى الله عليه وآله
وسلم والمسلمين في معاركهم مع الذين كفروا ويساهموا في بناء صرح
الإسلام ، فمن الشواهد على تفضيل النبي محمد صلى الله عليه وآله
وسلم على الأنبياء السابقين وأمته على الأمم السابقة أمور :

الأول : إختيار النبي صلى الله عليه وآله وسلم وأهل بيته وشطر من
أصحابه الهجرة في سبيل الله .

(١) سورة آل عمران ١١٠.

(٢) سورة البقرة ٣٠.

(٣) سورة البقرة ٣٠.

الثاني : صيرورة هجرة النبي صلى الله عليه وآله وسلم سبيلاً لمحاربة الذين كفروا وبلغه لإقامة دولة الإسلام .

الثالث : قتال النبي محمد صلى الله عليه وآله وسلم وأهل بيته وأصحابه في سبيل الله .

الرابع : تكرار وإتصال قتال النبي صلى الله عليه وآله وسلم وأهل بيته وأصحابه للذين كفروا .

الخامس : سلامة النبي محمد صلى الله عليه وآله وسلم من القتل مع بذل الذين كفروا الجهد وإظهارهم التعاون والتآزر في قتله قبل الهجرة وبعدها .

ومن الآيات في نبوة محمد صلى الله عليه وآله وسلم وتجلي الوحي في أقواله وأفعاله أنه ترك مكة مهاجراً منها في ذات الليلة التي عزم المشركون على إغتياله في فراشه فيها ، ليدخلها بعد ثمان سنوات فاتحاً ومعه عشرة الاف مسلم ، وهو من معجزات النبي محمد صلى الله عليه وآله وسلم .

لقد غزا إبرهة مكة بذات العدد من الرجال فكانت عاقبتهم القتل بمعجزة من عند الله ، قال تعالى ﴿وَأَرْسَلَ عَلَيْهِمْ طَيْرًا أَبَابِيلَ * تَرْمِيهِمْ بِحِجَارَةٍ مِنْ سِجِّيلٍ * فَجَعَلَهُمْ كَصَفٍ مَأْكُولٍ﴾^(١).

ودخل النبي محمد صلى الله عليه وآله وسلم والمسلمون مكة فاتحين لتبقى أجيالهم تؤدي مناسك الحج والعمرة كل عام ، وأفعال العمرة كل يوم ، ويكون مصداقاً لقوله تعالى ﴿وَأَتُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ﴾^(٢) وهو من

(١) سورة الفيل ٣-٥.

(٢) سورة البقرة ١٩٦.

أسرار مجئ آيات القتال هذه بعد آية الأهله والحج بقوله تعالى ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنْ الْأَهْلِ قُلْ هِيَ مَوَاقِيتُ لِلنَّاسِ وَالْحَجِّ ۚ﴾^(١).

الثانية : من وجوه الحصر في هذه الآيات تعيين الجهة التي يقاتلها المسلمون وهم الكفار الذين يصرون على قتال المسلمين ، ويتجلى قيد الإصرار في هذه الآيات بقوله تعالى ﴿فَإِنْ أَتَوْهُ فَأَفَازَ اللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾^(٢) فلا قتال مع الذين ينتهون عن قتال المسلمين .

ومن الدلائل في عدم نسخ هذه الآيات أن إنتهاء الكفار عن قتال المسلمين يسبب ضعفاً عند الذين كفروا ، ويبعث الوهن في صفوفهم ، ويكون كفهم عن قتال المسلمين مقدمة لتدبرهم بمعجزات النبوة ودخولهم الإسلام .

أما على القول بأن الآية منسوخة وأنه يجب قتال الذين كفروا مطلقاً فقد لا ينتهون عن القتال ، ويسعون للألفة بينهم ، يصرون على الجحود بمعجزات النبوة .

ومن خصائص نبوة محمد صلى الله عليه وآله وسلم إتصال وتجدد آيات نبوته ومنها آيات القرآن رسماً وتلاوة ومضموناً وموضوعاً ودلالة وتأويلاً وأثراً وتأثيراً ، فمن ينتهي عن قتال المسلمين تتوجه له آيات النبوة بكرة وعشياً ، وهو من أسرار وجوب تلاوة المسلمين لآيات القرآن وجوباً عينياً خمس مرات في اليوم على كل مسلم ومسلمة .

ليستمع الناس ويسمعوا آيات القرآن فلا يكون القتال وما تترشح عليه من معاني النفرة برزخاً بينهم وبين الإقرار بنزولها من عند الله عز وجل .

(١) سورة البقرة ١٨٩.

(٢) سورة البقرة ١٩٢.

وظاهر هذه الآيات أنها ليست منسوخة ، كما أن النفع الذي يترشح عن عدم نسخها أعظم وأكثر من إشاعة الإقتال والقتل ، ويريد المسلمون التفقه في الدين وعمارة الأرض والكسب للعيال والإستراحة من القتال ، لذا وردت قيود القتال في هذه الآيات .

والنسبة بين الذين كفروا والذين يقاتلون المسلمين منهم عموم وخصوص مطلق ، إذ أن الذين يقاتلون المسلمين طائفة من الذين كفروا ، ولما بعث الله عز وجل النبي محمداً صلى الله عليه وآله وسلم تفضل وجعل الآيات تترى من بين يديه وعلى يمينه وشماله ، وتصل أخبار نبوته وأنباء معجزاته إلى الناس في قراهم وبيوتهم ، لذا ترى المرأة دخلت الإسلام بعرض واحد من الرجل وتختار الهجرة ومنهن من خرجت إلى ميادين الوغى لتقاتل بين يدي رسول الله كأم عمارة الأنصاري ومعها زوجها وولداها .

الثالثة : قد تقدم البيان بأن من وجوه الحصر في هذه الآيات أن قتال المسلمين في سبيل الله ، ليكون المسلمون على مرتبة سامية من الفقاهاة إذ يجعلون قتالهم إبتداء وإستدامة في مرضاة الله ، ومن أجل إعلاء كلمة التوحيد .

ولو أراد أحد الأمراء والرؤساء أن يقاتل وأصحابه وأتباعه من المسلمين لأموار قبلية وبلدية وعصبية فان قوله تعالى ﴿وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾^(١) حجة عليهم جميعاً بلزوم الإمتناع عن هذا القتال ، ولا يعلم مقدار وكم وعدد الحروب والمعارك التي صرفها الله عز وجل عن المسلمين بقيد ﴿فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ إلا هو سبحانه إذ يخشى الأمر والسلطان خذلان أتباعه له فيجتنب القتال ويلجأ إلى الصلح والمهادنة أو الصبر والسكينة .

ومن الآيات أن القتال إذا كان في غير مرضاة الله لا يحقق غاياته ، وإذا حقق بعضها على نحو الموجبة الجزئية فإن الخسائر والأضرار التي تصيب الطرفين كبيرة وتكون خسائر الطرف الذي إختار القتال أكثر من منفعه ، ولا تستمر منافع هذا القتال طويلاً ، إذ تأتي وقائع وأحداث وبلاء يحول دون الإنتفاع منها ، وهو من مصاديق قوله تعالى ﴿وَتِلْكَ الْأَيَّامُ نَدَاؤُهَا بَيْنَ النَّاسِ﴾^(١).

والشواهد عليه كثيرة في التأريخ القديم والحديث إلى جانب ما فيه من الإثم والوعيد بالعقاب الأخروي ، أمّا إذا كان القتال في سبيل الله فإن منفعه متصلة ومتجددة في الدنيا والآخرة ، فقاتل المسلمون في سبيل الله الذين كفروا في معركة بدر وأحد والخندق ، وزحفوا لفتح مكة ليستأصل الكفر من الجزيرة ويشع ضياء الإيمان في ربوع وأرجاء الأرض .

الرابعة : تقييد إخراج الذين كفروا من ذات المواضع التي أخرجوا المسلمين منها لبيان إرادة الحصر والتعيين ، فيختص الإخراج بالذين طردوا المسلمين من ديارهم أو أكرهوهم على الخروج أو آذوهم وعذبوهم حتى هربوا من ديارهم .

وهو من الإعجاز في لفظ ﴿أخرجوكم﴾ ونسبة الإخراج للذين كفروا حتى وإن هاجر المسلمون كرهاً ، أو رغبة في أداء الفرائض العبادية بأمن وسلامة ، ولإرادة نشر الإسلام ، قال تعالى ﴿يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّ أَرْضِيَّ وَأَسَعَةَ لِيَأْيِي فَاعْبُدُونِ﴾^(٢).

ولم تقل الآية (وأطردوهم من حيث أخرجوكم) لبيان إرادة الإكتفاء بالمثلثة في الإخراج من غير إيذاء ولأن إخراج الذين كفروا من

(١) سورة آل عمران ١٤٠.

(٢) سورة العنكبوت ٥٦.

الديار مناسبة لجذب الناس للإيمان ، ومنع فتنة الكافرين لهم ، ولتنكسر شوكتهم أمام الناس ، ويرى الجميع سوء عاقبة إخراج المسلمين ، وفي التنزيل ﴿قُلْ سِيرُوا فِي الْأَرْضِ ثُمَّ انظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُكَذِّبِينَ﴾^(١) . ويجوز الجمع بين آية الإخراج هذه والآية التي قبلها ، ويكون تقديره على وجوه :

الأول : وأخرجهم من حيث أخرجوكم ولا تعتدوا ، ومن وجوه الاعتداء في المقام أمور :

أولاً : إخراج الذين كفروا من الديار التي خرجوا إليها .
ثانياً : إخراج وطرده الذين لم يقاتلوا المسلمين ولم يخرجوهم من ديارهم وإن كان أبناء وإخوان الذين أخرجوهم .
ثالثاً : القتل عند الإخراج .

ولو كان أحد أقطاب الذين أخرجوكم قد مات أو قتل قبل أن يتم المسلمون من إخراجهم فلا يصح إخراج أبنائه وإخوانه وإن لم يدخلوا الإسلام بعد ، لعمومات قوله تعالى ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى﴾^(٢) ليكون عدم إخراجهم دعوة لهم لدخول الإسلام وبرزخاً دون تعديهم على المسلمين ، وزاجراً لهم ولغيرهم عن إخراج المسلمين من ديارهم .

الثاني : تقدير الجمع بين الآيتين : وقاتلوا في سبيل الله الذين يقاتلونكم وأخرجوهم من حيث أخرجوكم (لبيان أن إخراج الذين كفروا يتم بقتالهم ويتم بالمهادنة والصلح والشرط ، وقد يلجأ الذين كفروا إلى الخروج من ديارهم طلباً لسلامتهم ، فجاءت هذه الآيات لتؤكد لهم بأن دخول الإسلام هو الأفضل والأحسن لهم في الدنيا والآخرة ، ففيه حقن لدمائهم وسلامة لهم من الخروج والإخراج من ديارهم .

(١) سورة الأنعام ١١.

(٢) سورة الأنعام ١٦٤.

(وأخرج أحمد والبخاري عن معاذ بن جبل أنه قال : يا نبي الله حدثني بعمل يدخلني الجنة ، قال : بخ بخ لقد سألت لعظيم ، لقد سألت لعظيم ، لقد سألت لعظيم ، وأنه ليسير على من أراد الله به الخير ، تؤمن بالله ، وباليوم الآخر ، وتقيم الصلاة ، وتؤتي الزكاة ، وتعبد الله وحده لا تشرك به شيئاً حتى تموت وأنت على ذلك .

ثم قال : إن شئت يا معاذ حدثتك برأس هذا الأمر ، وقوام هذا الأمر وذروة السنام ، فقال معاذ . بلى يا رسول الله صلى الله عليه وسلم . قال : إن رأس هذا الأمر أن تشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأن محمداً عبده ورسوله .

وأن قوام هذا الأمر الصلاة والزكاة ، وأن ذروة السنام منه الجهاد في سبيل الله ، إنما أمرت أن أقاتل الناس حتى يقيموا الصلاة ، ويؤتوا الزكاة ، ويشهدوا أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأن محمداً عبده ورسوله ، فإذا فعلوا ذلك فقد اعتصموا وعصموا دماءهم وأموالهم إلا بحقها وحسابهم على الله)^(١).

وبين الحديث أعلاه وجوهاً ومصاديق لقوله تعالى ﴿فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ المذكورة في قوله تعالى ﴿وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يَفَاتِلُونَكُمْ﴾^(٢).

وتوجه الأمر في الآية أعلاه إلى النبي محمد صلى الله عليه وآله وسلم إلى المسلمين وهل يكون هذا الحديث ناسخاً للتقييد الوارد في الآية أعلاه بتقريب هل يفيد الحديث قتال النبي محمد صلى الله عليه وآله وسلم للناس جميعاً وليس للذين يقاتلونه وحدهم .

الجواب لا ، والمختار أن السنة النبوية لا تنسخ القرآن ، كما أن لفظ الناس يحتمل وجوهاً :

الأول : إرادة عموم الناس ، وإفادة الألف واللام الجنس .

(١) الدر المنثور ١/٤٩٧.

(٢) سورة البقرة ١٩٠.

الثاني : المقصود خصوص الذين يقاتلون المسلمين من كفار قريش
فتفيد الألف واللام العهد كما في قوله تعالى ﴿فَعَصَى فِرْعَوْنُ الرَّسُولَ﴾^(١)
فان الآية تدل على عصيان فرعون لأمر موسى عليه السلام ، ودعوته
للإسلام .

الثالث : المعنى : أقاتل الذين يقاتلونني من الناس .
والصحيح هو الثاني والثالث ، ومع ورود الإحتمال يبطل
الإستدلال ، ويدل عليه إقرار أهل الكتاب على مللهم ، وعدم إكراههم
على ترك دينهم ، قال تعالى ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ
الْغَيِّ﴾^(٢) .

الوجه الثالث : بعد أن بينت الآية قبل السابقة شدة ضرر الفتنة
ولزوم إجتنبها وأنها أشد وأمر من القتل ، وذكرت هذه الآية علة وغاية
وقتل المسلمين للذين كفروا ، وهي على قسمين :
الأول : المنع من الفتنة .

الثاني : صيرورة الدين والعبادة لله عز وجل وحده ، كما ورد قوله
تعالى ﴿وَيَكُونُ الدِّينُ لِلَّهِ﴾^(٣) لإرادة إزاحة الشرك في الأرض .
وبين لفظ ﴿الفتنة﴾ الوارد في قوله تعالى ﴿وَالْفِتْنَةُ أَشَدُّ مِنَ الْقَتْلِ﴾
وبين لفظ ﴿فِتْنَةٌ﴾ في آية البحث عموم وخصوص مطلق .

ومن إعجاز القرآن بيان أن القتال واقية لذا قد تخصص الفتنة بحسب
المقام والحال والقرائن فيقال فتنة الدين ، فتنة المال ، فتنة الكرسي ، فتنة
السلطان ، ونحوها من ضروب الفتنة والإفتتان ، وليس من الفتنة كلها ،
وفيه مسائل :

(١) سورة المزمل ١٦ .

(٢) سورة البقرة ٢٥٦ .

(٣) سورة البقرة ١٩٣ .

الأولى : دعوة المسلمين للجهاد في سبيل الله .

الثانية : إجتهد المسلمين في أداء الفرائض وسيلة لدفع الفتنة .

الثالثة : قيام المسلمين بالإحتجاج ورد الجدال وفضح أهل الريب والفتنة التي تترشح عن الشك والريب .

الرابعة : فضح المنافقين ، والإحتراز مما يثيرونه من أسباب الفتنة ، خاصة وأنهم بين ظهرائي المسلمين ويحضرون صلاة الجماعة ويخرجون معهم إلى القتال ، ومن فتنة المنافقين رجوع رأس النفاق عبد الله بن أبي بن أبي سلول بنحو ثلث جيش المسلمين في الطريق إلى معركة أحد ليكون من مصاديق قوله تعالى ﴿وَالْفِتْنَةُ أَشَدُّ مِنَ الْقَتْلِ﴾ لما فيه من تعريض لحياة النبي صلى الله عليه وآله وسلم وأصحابه للقتل أو الأسر .

وكان المسلمون بحاجة إلى السواد لتدارك النقص في عددهم أزاء كثرة جيش الذين كفروا والذي يبلغ يومئذ ثلاثة آلاف رجل ، ولم يبق من جيش الإسلام مع النبي صلى الله عليه وآله وسلم إلا سبعمائة ، ولكن الله عز وجل أنزل الملائكة مدداً لإعانتهم ونصرهم .

ومن معاني الفتنة حال الإرباك والتشتت والخرج وفقدان النظام ومنه الكفر والشرك وإختيار الوهم وغير الحق .
لقد أراد الكفار أن يجعلوا على أبصار الناس غشاوة تحول دون رؤيتهم الحق .

ويكون الناس في الفتنة على مشارب شتى ووجوه :

الأول : الذي يأتي بالفتنة .

الثاني : الذي يساهم في الفتنة .

الثالث : الذي ينقل الفتنة .

الرابع : الذي يتلقى الفتنة بالقبول ، ويكون طرفاً فيها .

الخامس : الذي يحترز من الفتنة .

السادس : الذي يحارب الفتنة ويتصدى لها .

والفرد الأقل من الوجوه أعلاه هو الأخير لولا أن من الله عز وجل بعثة النبي محمد صلى الله عليه وآله وسلم لتبين آية البحث حاجة الأرض لبعثته ، ولتكون أمة عظيمة تحارب الفتنة في كل زمان وبأمر من عند الله .

لقد إبتدأت مع بعثة النبي محمد صلى الله عليه وآله وسلم الحرب على الفتنة ، وذات الفتنة حرب على الدين والنفوس والأخلاق والسعادة الإنسانية ، فتفضل الله عز وجل وأخبر المسلمين والناس بلزوم محاربتها ، ولا يتصدى لها إلى المسلمون وبأمر من عند الله تجلّى بيانه في هذه الآيات .

وليس أشد على الفرد والجماعة من القتال ، وهذه الشدة من الكلي المشكك الذي يكون على مراتب متفاوتة قوة وضعفاً .

ولو أجريت إحصائية للناس الذين قتلوا في المعارك والحروب على طول التاريخ لتبين خسارة الكثير من القواد والملوك والعقول وضياع أمانى ورغائب وصيرورة نساء لا حصر لهن أرامل مع نزول اليتيم والفقر والعوز بعوائل كثيرة ، وفجع آباء وأمهات وحدث إنقطاع للنسب ، ومنع من التكاثر والتوالد ، وهو من مصاديق إحتجاج الملائكة على جعل الإنسان خليفة في الأرض ﴿أَتَجْعَلُ فِيهَا مَنْ يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الدِّمَاءَ وَنَحْنُ نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ وَنُقَدِّسُ لَكَ﴾ (١) .

ويعلم الله عز وجل ما تكون من ذرية لكل واحد من الملايين الذين قتلوا في المعارك المختلفة لو لم يقتلوا .

ومع التحقيق في ماهية هذه المعارك والدماء التي سالت فيها ، ترى أكثرها عديمة العلة العقلائية ، لذا فان الأمر من عند الله للمسلمين بالقتال رحمة بالناس لقطع دابر تلك المعارك وسبب القتال ، فيقاتل

المسلمون كي يُستأصل القتال ويتوجه الناس لعبادة الله ، وتنمو عندهم ملكة التقوى والخشية منه تعالى .

ومن قوانين الحرب تناجي الناس بالقتال ولكن يدب إلى نفوسهم المسلمين عند إطالة مدة المعركة أو عند تجدد القتال .

فيكون يوم المقاتلين أشد من أمسهم وغدهم أشد من يومهم ، وجاءت هذه الآيات لإستثناء قتال المسلمين من هذه القانون وبيان أنه أمر مختلف تماماً من جهات :

الأولى : قتال المسلمين بأمر من عند الله عز وجل ، ونزول المدد منه سبحانه ، وإتصاف هذا المدد بعدم وجود حد لطرف الكثرة فيه ، قال تعالى بخصوص معركة بدر ﴿فَاسْتَجَابَ لَكُمْ أَنِّي مُمِدُّكُمْ بِأَلْفٍ مِنَ الْمَلَائِكَةِ مُرْدِفِينَ﴾^(١) فتتزل الملائكة لنصرتهم مع أن الملك الواحد من ملائكة السماء يكفي لقتل وإبادة جيش المشركين جميعاً .

ولكن القتل أو الأسر لا يصيب إلى الشطر الأقل من المشركين وفيه شاهد بأن الله عز وجل لا يريد الإبادة لجيش المشركين ، أن رجوعهم إلى أهلهم مناسبة للتوبة والإنابة ، وفيه شاهد بانتفاء الدليل على نسخ آية السيف لآيات القتال ، وأن المقصود منها ليس قتل المشركين جميعاً .

الثالثة : بيان هذه الآية للغايات الحميدة لقتال المسلمين .

لقد كانت الفتنة سبباً للمعارك والقتال والضلالة عند الناس ، فجاء الإسلام لإجتباب الفتنة وأسباب الغواية ، فأبى أرباب الفتنة إلا القتال دونها والدفاع عنها بأنفسهم وأموالهم ، وظنوا أن الغلبة لهم وهذا الظن من الفتنة أيضاً لأنهم لم يتعظوا بالآيات والمعجزات .

الرابعة : مجيئ الأجر والثواب للمسلمين بقتالهم ، وفيه نجاتهم من عذاب البرزخ ، ومن العطش والجوع في موطن يوم القيامة ، وسأل

رجل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم (ما بال المؤمنين يفتنون في قبورهم إلا الشهيد قال كفى ببارقة السيوف على رأسه فتنة) ^(١).

الخامسة : الوقاية من الغرر والإنشغال بالدنيا وزيتها في موطن الإختبار والإبتلاء ، قال تعالى ﴿ إِنَّمَا أَمْوَالُكُمْ وَأَوْلَادُكُمْ فِتْنَةٌ وَاللَّهُ عِنْدَهُ أَجْرٌ عَظِيمٌ ﴾ ^(٢).

الوجه الرابع : بعد الأمر للمسلمين بملاقاة الذين كفروا ممن زحف لقتالهم وإرادة الإجهاز على النبوة والتنزيل ، والأمر من عند الله عز وجل للمسلمين بقتل الذين يقاتلونهم حيث وجدوهم لبيان قانون وهو إقطاع زمان قتل الذين كفروا للأنبياء وإجهاضهم للدعوة إلى عبادة الله ، وتعذيب المؤمنين وقتلهم وتشريدهم .

تفضل الله عز وجل وأمر المسلمين بالقتال وقتل الذين كفروا ، ويتضمن هذا الأمر الوعد من عند الله عز وجل بالمدد والنصر ، قال تعالى ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن تَنصُرُوا اللَّهَ يَنصُرْكُمْ وَيُثَبِّتْ أَقْدَامَكُمْ ﴾ ^(٣).

ليكون من معاني نصره المسلمين لله عز وجل في هذه الآية وجوه :
الأول : قتال المسلمين بقصد في سبيل الله ، فيكون هذا القصد هو سور الموجبة الكلية واللواء العقائدي والنفسي الذي يجتمعون حوله ، ويتآلفون به.

الثاني : طاعة المسلمين لله عز وجل بأمره لهم بالقتال فحالما نزلت هذه الآيات بادر المسلمون إلى الدفاع عن النبوة والتنزيل بالنفوس والأموال .

(١) السنن الكبرى للنسائي ٦٦٠/١ .

(٢) سورة التغابن ١٥ .

(٣) سورة محمد ٧ .

الثالث : بذل المسلمين الوسع في القتال حتى تحقق النصر على الذين كفروا ، وهذا البذل من مصاديق ﴿فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ فلا بد أن يحقق الجهاد غاياته الحميدة مع الأمن من التعدي والظلم للغير .
وعلاوة إخلاص المسلمين في القتال بلوغ مرتبة إخراج الذين كفروا من الأرض التي أخرجوا المسلمين منها وهو مكة .
الوجه الخامس : مع كثرة الأوامر في هذه الآيات بالقتال فانها نهت عن قتال الذين كفروا عند المسجد الحرام ، لتأكيد قدسيته ، وفيه مسائل :

الأولى : إكرام الله عز وجل للمسجد الحرام ، وبيان تفضل الله عز وجل له بتعاهده وحفظه بالذات وكوعاء للعبادة .
الثانية : تأكيد قانون وضع الله البيت الحرام للناس جميعاً بقوله تعالى ﴿إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ لَلَّذِي بِبَكَّةَ مُبَارَكًا﴾^(١) ومنع **القرآن** القتال فيه شاهد على البركة من وجوه :

الأول : نبوة محمد صلى الله عليه وآله وسلم .
الثاني : نزول القرآن .
الثالث : إستدامة البركة في البيت الحرام بحرمة القتل فيه .
الرابع : بيان قانون ، وهو لزوم شكر المسلمين لله عز وجل على مدده ونصره لهم بتنزيه الحرم عن القتال فيه .
الخامس : البشارة للمسلمين بتحقيق النصر وإن لم يقاتلوا في البيت الحرام .

الثالثة : دلالة الآية ونهي المسلمين عن القتال عند المسجد الحرام على الوعد من عند الله لهم بالنصر والغلبة .
ليفيد الجمع بين مضامين هذه الآية مسائل :
الأولى : قاتلوا الذين يقاتلونكم من الذين كفروا .

الثانية : أقتلوا الذي يقاتلونكم من الذين كفروا أينما وجدتموهم .
ومن إعجاز آية البحث أنها لم تقل (واقتلوهم حيث تُقفوا) وكذا
ورد قوله تعالى ﴿وَأَقْتُلُوهُمْ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ﴾^(١) فلم تقل الآية (واقتلوهم
حيث وجدوا) .

ومن الإعجاز في المقام إرادة عدم السعي والتمحيص عن الذين
كفروا أو التفتيش عنهم ، والذهاب إلى الوضع الذي يبلغ المسلمون أنهم
موجودون فيه .

فهذا ما لم يقصد في هذه الآيات ، إنما أراد الله عز وجل التخفيف
عن المسلمين وعن الناس جميعاً بأنه متى ما وجدوا الذين يقاتلونهم
فيقتلونهم لأنهم ينوون العودة للقتال مرة أخرى .

وفي قوله تعالى ﴿حَيْثُ تَقْتُلُوهُمْ﴾ ﴿حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ﴾ مناسبة وفرصة
للذين كفروا ليتفرقوا في البلاد ويتواروا عن الأنظار ، ويمتنعوا عن
الاجتماع للفتنة والقتال .

الثالثة : يا أيها الذين آمنوا أخرجوا الذين كفروا مما أخرجوكم منه ،
واتركوهم في البلاد .

ليكون من إكرام الله عز وجل للبيت الحرام أن الكفار الذين
يطردون من جواره لا يلاحقون ويقتلون أو يؤسرون في الطريق خارج
الحرام ، إنما يتركون وشأنهم كعقوبة عاجلة لهم على فتنهم للذين آمنوا
، وإخراجهم من مكة .

ليكون من معاني قوله تعالى ﴿وَأَخْرِجُوهُمْ مِنْ حَيْثُ أَخْرَجَكُمْ﴾ موادعة
ومهادنة وأمن للناس بما فيهم الذين كفروا ، والإكتفاء بإخراجهم وفيه
دعوة للناس لدخول الإسلام من وجوه :

أولاً : بيان الضبط والدقة في جهاد المسلمين ونهجمهم وسيرتهم بين الناس .

ثانياً : يتقيد المسلمون مجتمعين ومتفرقين بالأوامر والنواهي الإلهية .

ثالثاً : من الإعجاز في الآية أن الذي يخرج من الحرم يكون آمناً خارجه مع أنه إعتدى على المسلمين ، ولكنهم لا يعتدون عليه بأكثر من معاقبته بالمثل ، قال تعالى ﴿وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُمْ بِهِ﴾^(١).

رابعاً : جعل الذين أخرجوا المسلمين من ديارهم في حال عوز وإرباك وغربة ، ليس لهم من يأويهم ، ليشكر المسلمون الله تعالى في هجرتهم بأن آواهم الأنصار .

خامساً : إقتران الحكمة بعمل المسلمين ، وإدراك الناس لحقيقة وهي أن هذه الحكمة بهداية وتوفيق من عند الله سبحانه .

سادساً : خلو مكة من الذين كانوا يؤذون المؤمنين ويصدون الناس عن الإسلام ، ويرهبون الذي يظهر ميلاً للإسلام ، وتصديقاً بمعجزات نبوة محمد صلى الله عليه وآله وسلم .

سابعاً : تجلي حقيقة معرفة المسلمين للناس ، وهم على أقسام :

الأول : الذين آذوا وعذبوا المسلمين .

الثاني : الذين قاتلوا المسلمين بالسيف .

الثالث : من قام باخراج المسلمين من مكة ومن ديارهم ، وحملهم على الهجرة إلى الحبشة والمدينة .

الرابع : المستضعفون في مكة الذين ليس لهم رأي أو شأن .

الخامس : المسلمون الذين كانوا يخفون إيمانهم .

السادس : عامة الناس .

وجاءت الآية بخصوص الفرد الثالث أعلاه ، وهو من الإعجاز إذ تتضمن آية البحث نهى المسلمين عن قتال الذين قاتلوهم في معركة بدر

وأحد والخذق إذا وجدوهم في البيت الحرام سواء في الأشهر الحرم أو مطلق أيام السنة .

نعم قد يكون بعض رؤساء الكفر جمع بين قتال المسلمين في معارك الإسلام وقام بتعذيب وإخراج المسلمين من ديارهم ، وإن كان عدد من هؤلاء قتلوا في المعارك مثل أبي جهل ، وأمّية بن خلف .

وفي معركة بدر دفن شهداء الإسلام في جانب من أرض المعركة وعددهم أربعة عشر رجلاً ، ولا تزال قبورهم شاخصة إلى الآن .

وأما قتلى المشركين وعددهم سبعون قتيلًا فقد أمر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بالقائهم في القلب ، وعن أنس بن مالك ، قال : سَمِعَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ جَوْفِ اللَّيْلِ وَهُوَ يَقُولُ يَا أَهْلَ الْقَلْبِ ، يَا عَتَبَةُ بْنُ رَبِيعَةَ وَيَا شَيْبَةَ بْنَ رَبِيعَةَ ، وَيَا أُمِيَّةَ بْنَ خَلْفٍ ، وَيَا أَبَا جَهْلَ بْنَ هِشَامٍ ، فَعَدَدَ مَنْ كَانَ مِنْهُمْ فِي الْقَلْبِ : هَلْ وَجَدْتُمْ مَا وَعَدَ رَبُّكُمْ حَقًّا ، فَإِنِّي قَدْ وَجَدْتُ مَا وَعَدَنِي رَبِّي حَقًّا ؟ .

فَقَالَ الْمُسْلِمُونَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَتُنَادِي قَوْمًا قَدْ جَافُوا ؟ قَالَ مَا أَنْتُمْ بِأَسْمَعَ لِمَا أَقُولُ مِنْهُمْ وَلَكِنَّهُمْ لَا يَسْتَطِيعُونَ أَنْ يُجِيبُونِي . قَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ : وَحَدَّثَنِي بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ يَوْمَ هَذِهِ الْمَقَالَةِ يَا أَهْلَ الْقَلْبِ بِشْرِ عَشِيرَةِ النَّبِيِّ كُتِمَ لِنَبِيِّكُمْ ، كَذَبْتُمُونِي وَصَدَقْتَنِي النَّاسُ وَأَخْرَجْتُمُونِي وَأَوَانِي النَّاسُ وَقَاتَلْتُمُونِي وَنَصَرْتَنِي النَّاسُ ثُمَّ قَالَ هَلْ وَجَدْتُمْ مَا وَعَدَكُمْ رَبُّكُمْ حَقًّا ؟ لِلْمَقَالَةِ الَّتِي قَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ : وَقَالَ حَسَّانُ بْنُ ثَابِتٍ

عَرَفْتُ دِيَارَ زَيْنَبَ بِالْكَثِيبِ ... كَخَطِّ الْوَحْيِ فِي الْوَرَقِ الْقَشِيبِ
تَدَاوَلَهَا الرِّيحُ وَكُلُّ جَوْنٍ ... مِنَ الْوَسْمِيِّ مِنْهُمْ سَكُوبِ
فَأَمْسَى رَسْمُهَا خَلْقًا وَأَمْسَتْ ... يَبَابًا بَعْدَ سَاكِنِهَا الْحَبِيبِ
فَدَغَ عَنْكَ التَّذَكُّرُ كُلُّ يَوْمٍ ... وَرَدَّ حَرَارَةَ الصَّدْرِ الْكَثِيبِ
وَخَبَرَ بِالَّذِي لَا عَيْبَ فِيهِ ... بِصِدْقٍ غَيْرِ إِخْبَارِ الْكَذُوبِ

بِمَا صَنَعَ الْمَلِكُ غَدَاةَ بَدْرٍ ... لَنَا فِي الْمُشْرِكِينَ مِنَ النَّصِيبِ
 غَدَاةَ كَانَ جَمْعُهُمْ حِرَاءَ ... بَدَتْ أَرْكَانُهُ جَنَحِ الْغُرُوبِ
 فَلَقَيْنَاهُمْ مَنَا بِجَمْعٍ ... كَأَسَدِ الْغَابِ مُرْدَانَ وَشَيْبِ
 أَمَامَ مُحَمَّدٍ قَدْ وَازَرُوهُ ... عَلَى الْأَعْدَاءِ فِي لَفْحِ الْحُرُوبِ
 بِأَيْدِيهِمْ صَوَارِمُ مُرْهَفَاتٍ ... وَكُلِّ مُجَرَّبٍ خَاطِي الْكُعُوبِ
 بَنُو الْأَوْسِ الْغَطَارِفُ وَازَرَتْهَا ... بَنُو النَّجَارِ فِي الدِّينِ الصَّلِيبِ
 فَعَادَرْنَا أَبَا جَهْلٍ صَرِيحًا ... وَعَتَبَةَ قَدْ تَرَكْنَا بِالْجُبُوبِ
 وَشَيْبَةَ قَدْ تَرَكْنَا فِي رَجَالٍ ... ذَوِي حَسْبٍ إِذَا نُسِبُوا حَسِيبِ
 يُنَادِيهِمْ رَسُولُ اللَّهِ لَمَّا ... قَدْ فَنَاهُمْ كِبَاكِبَ فِي الْقَلِيبِ
 أَلَمْ تَجِدُوا كَلَامِي كَانَ حَقًّا ... وَأَمْرُ اللَّهِ يَأْخُذُ بِالْقُلُوبِ ؟
 فَمَا نَطَقُوا ، وَلَوْ نَطَقُوا لَقَالُوا ... صَدَقْتَ وَكُنْتَ ذَا رَأْيٍ مُصِيبِ^(١)
 ليكون من معاني قوله تعالى ﴿وَالْفِتْنَةُ أَشَدُّ مِنَ الْقَتْلِ﴾ أمور :

الأول : رؤية الناس لسوء عاقبة الذين أخرجوا المسلمين من ديارهم

الثاني : إلحاق الذين كفروا بالضرر بأنفسهم باخراجهم المسلمين من مكة .

الثالث : توقي المسلمين من الفتنة وتقيدهم بأحكام آية البحث ، وعدم إخراجهم لغير الذين أخرجوهم من ديارهم ، وهو من مصاديق دعاء إبراهيم ، كما ورد في التنزيل ﴿رَبِّ اجْعَلْ هَذَا الْبَلَدَ آمِنًا﴾^(٢) فمن لم يعتد على المسلمين لم يلحقه أذى ، والذين أخرجوا المسلمين من ديارهم لم يبطش بهم المسلمون إنما شملهم الأمن بفضل الله وبأمر من عنده تعالى إلى المسلمين بالحكم بالعدل وإجتنب الفتنة وإستئصالها ، أي أن المسلمين يتقيدون بالأوامر الإلهية ولا يقومون بالفتنة أو مقدماتها

(١) سيرة ابن هشام ٦٣٨/١ .

(٢) سورة ابراهيم ٣٥ .

، كما أنهم يعاقبون الكفار الذين أثاروا الفتنة باخراجهم من مكة ليتنزه الحرم من مفاهيم الضلالة والكفر .

وفيه شاهد بأن الذين أخرجوا المسلمين من مكة قد يقيمون على الكفر ويصرون على الضلالة والعناد ، ويسعون إلى الفتنة حتى بعد فتح مكة ودخول أهلها الإسلام ، فجاءت هذه الآيات لזجرهم وتأديبهم .

لذا جاء القرآن بذكر المؤلفة قلوبهم الذين لم يدخل الإيمان في قلوبهم ، وجعل لهم الله عز وجل سهماً ونصيباً في الصدقات ، قال تعالى ﴿ إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَارِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَأَبْنِ السَّبِيلِ فَرِيضَةً مِّنَ اللَّهِ ﴾ (١) .

الوجه السادس : تقدير آية البحث والجمع بين أولها وآخرها على

وجوه :

أولاً : وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة (ليكون قتال المسلمين للذين كفروا بسبب فتنة الذين كفروا لأنفسهم وغيرهم باصرارهم على الكفر ، ومحاربتهم الإسلام ، وقتالهم المسلمين ، وتقدير الآية : وادفعوا وادفعوهم حتى لا تكون فتنة) .

(وحتى) حرف يفيد معنى إنتهاء الغاية ، وهو بمعنى (إلى أن) .
ثانياً : وقاتلوهم حتى يكون الدين لله (ولم تكتف الآية بالقتال لمنع الفتنة ، بل قيدته بأن يكون الدين لله عز وجل لأن رأس الفتنة قد يخرج فجأة ومن طائفة من الكفار غير الذين قاتلهم المسلمين ، فجاءت ضابطة كلية لبيان أن الغاية من القتال تعظيم شعائر الله ، وإقرار الناس بالتوحيد ، وإقامة الفرائض العبادية ، ونبذ عبادة الأصنام ، وتقديس الأوثان .

وهل تكفي غاية واحدة وهي منع الفتنة ، أم لابد من صيرورة الدين لله ، لوقف المسلمين القتال ، الجواب هو الثاني ، وهناك تباين بين الغايتين ، وهو من عطف العام على الخاص .

أما الأولى : وهي منع الفتنة ، فتتضمن مسألة وهي إن لم يقاتل المسلمون ويدافعوا عن الإسلام والنبي محمد صلى الله عليه وآله وسلم وعن أنفسهم تكون فتنة ، فعندما لا يقاتلون في سبيل الله تتولد الفتنة من رحم الكفر والجحود والضلالة ز

لذا فإن الفتنة أعم من الشرك ، ومن مصاديقها قيام الكفار بتعذيب المسلمين وحمل طائفة منهم على الإرتداد.

أما بالنسبة لقوله تعالى ﴿وَيَكُونُ الَّذِينَ لِلَّهِ﴾^(١) فإنه غاية لتفيد هذه هذه الآيات مجتمعة وجوهاً :

الأول : قاتلوا في سبيل الله الذين يقاتلونكم .

الثاني : إن لم تقاتلوا الذي يقاتلونكم تكن فتنة .

ليكون من معاني غايات قتال المسلمين : الدفاع ودرء الفتنة .

الثالث : بيان الإعجاز في نزول الآيات ، فذات القتال فتنة وإبتلاء ، فجاءت هذه الآيات لتخبر بأن قتال وتعدي الذين كفروا فتنة ، أما قتال المسلمين للذين كفروا فهو دفع للفتنة ودرء لها ، ومن أجل إقامة الدين وتثبيت معالم التوحيد ، وسنن الحلال والحرام .

الثانية : بيان موضوعية ونفع معجزات النبوة في جذب الناس بالإيمان

الثالثة : حالما ينتهي الذين كفروا من القتال يتوجه المسلمون للتفقه في الدين وأداء الفرائض ، وهو نعمة عظيمة عليهم إذ بدأ الإسلام بالدعوة إلى الله وأداء الصلاة والفرائض العبادية من غير أمر بقتال الذين كفروا إلا إذا بدأوا هم القتال .

الرابعة : قد تقدمت الآية السابقة ﴿فَإِنْ أَتَوْا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾^(٢) لبيان نكتة وهي أن الثواب الذي يأتي للمسلمين بعد كف

(١) سورة البقرة ١٩٣.

(٢) سورة البقرة ١٩٢.

الذين كفروا عن قتالهم بذات مرتبة ثواب الجهاد وإن لم يقاتلوا ، وأن إنتهاء الذين كفروا من القتال مناسبة للجوء المسلمين إلى العبادة والإستغفار ومجالس الذكر ودعوة الناس للإنبابة ، وترغيبهم بالتوبة ، وحثهم على دخول الإسلام ، قال تعالى ﴿ادْفَعْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ فَإِذَا الَّذِي بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ عَدَاوَةٌ كَأَنَّهُ وَلِيٌّ حَمِيمٌ﴾^(١).

ثالثاً : وقاتلوا في سبيل الله الذين يقاتلونكم فان إنتهوا فلا عدوان إلى على الظالمين) .

ويمحتمل قوله تعالى ﴿فَإِذَا انْتَهَوْا﴾ وجوهاً :

الأول : فان إنتهوا عن الشرك والكفر والجحود .

الثاني : فان إنتهوا عن الضلالة ودخلوا الإسلام .

الثالث : فان إنتهوا عن قتال المسلمين .

الرابع : فان إنتهوا عن الفتنة .

الخامس : فان إنتهوا عن نقض العهود والمواثيق .

السادس : فان إنتهوا عن الكيد والمكر .

والقدر المتيقن من الآية هو الثالث أعلاه بلحاظ أن الآية تتحدث عن القتال .

وتدعو الآية المسلمين إلى عدم أخذ الناس بالظنة بما فيهم الذين قاتلوهم إذا إنتهوا من القتال ، وليبان أن آخر الآية لا ينسخ أولها .

وتقدير آية البحث : فان إنتهوا فلا تقاتلوهم) .

وقد يُسئل إذا إنتهوا ولكن الدين لم يصبح كله لله في مكة والمدينة وما حولهما مثلاً .

والجواب من جهات :

الأولى : المراد فان إنتهوا عن القتال فكفوا أيديكم عنهم .

الثانية : لا ينحصر كون الدين لله بقتال الذين كفروا .

الثالثة : لا بد وأن يكون الدين لله عز وجل .

الوجه السابع : حرف العطف (الواو) في ﴿ويكون الدين ..﴾ من عطف العام على الخاص، والأهم على المهم ، والطويل في أجله على القصير في أجله، والإيجاب على النفي فإرادة جعل الدين لله عز وجل أعم من وأد الفتنة.

ترى لماذا لم تقل الآية : وقاتلوهم حتى يكون الدين لله ولا تكون فتنة (فيأتي النفي بعد الإيجاب .

والجواب من وجوه :

الأول : بيان حقيقة وهي ترشح الفتنة عن عدم قتال المسلمين للذين كفروا أي أن الذين كفروا يريدون أن يقتلوا المؤمنين ويكروههم على الإرتداد ويمنعوا الناس من دخول الإسلام ، فإذا قاتلهم المسلمون ثبتوا على إيمانهم ودفعوا الفتنة.

الثاني : يسعى الذين كفروا لقتل النبي محمد صلى الله عليه وآله وسلم ووقف نزول آيات القرآن خاصة وأنها أخذت تنزل بقتال الذين كفروا ، فمن إعجاز القرآن الغيري نزول قوله تعالى ﴿وَأَقْتُلُوهُمْ حَيْثُ يَقْتُلُوهُمْ﴾ من غير خوف من مناجاة الذين كفروا فيما بينهم للإجهاز على الإسلام والنبوة والتزليل، وفي التنزيل ﴿فَاللَّهُ خَيْرٌ حَافِظًا وَهُوَ أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ﴾^(١).

الثالث : إرادة الإخبار بأن الفتن التي تترشح عن قتال الذين كفروا للمسلمين برزخ قد يؤخر صيرورة الدين كله لله عز وجل، فأراد الله عز وجل إزاحة هذا البرزخ بأمره للمسلمين بقتال الذين كفروا، وتقدير الآية على وجوه:

الأول : يا أيها الذين آمنوا إن قاتلتم في سبيل الله الذين يقاتلونكم فسوف لن تكون فتنة .

الثاني : إن قاتلتم في سبيل الله الذين يقاتلونكم يكون الدين والعبادة لله وحده ، ليكون من معاني قصد القربة إلى الله في القتال إخلاص الدين لله عز وجل .

والمراد من الدين في الآية اسم الجنس واللام في (لله) للإختصاص ، وبيان وجوب كون الدين من الكلي المتواطئ وهو إخلاص العبادة لله عز وجل .

و(عن أبي أمامة عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال : القتال قتالان : قتال المشركين حتى يؤمنوا أو يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون ، وقاتل الفئة الباغية حتى تفيء إلى أمر الله فإذا فاءت أعطيت العدل) ^(١).

الثالث : يا أيها الذين آمنوا إن قاتلتم في سبيل الله الذين يقاتلونكم إنتهوا عن القتال) .

وهو بشارة ووعد من عند الله عز وجل للمسلمين بالنصر ، وإخبار عن نزول الملائكة لنصرة المسلمين وكانت جيوش الذين كفروا عظيمة وكثيرة الرجال والسلاح .

و(عن ابن عباس،"في قوله: " وَيَكُونُ الدِّينُ لِلَّهِ " وَيَخْلَصُ التَّوْحِيدُ لِلَّهِ"، وَرَوَى عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ، وَقَتَادَةَ، وَالرَّبِيعِ بْنِ أَنَسٍ: قَالُوا: حَتَّى يَقُولَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَقَالَ الْحَسَنُ، وَزَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ: حَتَّى لَا يُعْبَدَ إِلَّا اللَّهُ) ^(٢).

(١) الدر المنثور ٤٨/٥.

(٢) تفسير ابن أبي حاتم ٤٩٩/١.

وذكر أن آية البحث ناسخة لقوله تعالى ﴿قُلْ لِلَّذِينَ كَفَرُوا إِنْ يَنْهَوا يُغْفَرْ لَهُمْ مَا قَدْ سَلَفَ﴾^(١) ولا تصل النوبة إلى النسخ بين الآيتين ، فمن شرائط النسخ إتحاد الموضوع ، والأمر في آية البحث مطلق في قتال الذين كفروا ويستثنى من القتال حال إنتهاء الذين كفروا منه .

وكذا الآية أعلاه فانها تتعلق بانتهاء الذين كفروا ، ولكن بتقييد موضوع الإنتهاء ودلالته على دخول الإسلام ، وعدم كفاية الإنتهاء عن القتال ، وبين الإنتهاء المذكور في آية البحث والمذكور في الآية أعلاه عموم وخصوص مطلق .

فالمراد منه في آية البحث كف الذين كفروا عن القتال ، والنهي عن إعانتهم ، ويراد منه أيضاً التوبة ودخول الإسلام .

وروي عن قتادة (ولا تقتلوه عند المسجد الحرام حتى يقاتلونكم فيه فكان هذا كذا حتى نسخ فأنزل الله عز و جل : وقاتلوه حتى لا تكون فتنة) أى شرك ويكون الدين لله أي أن لا إله إلا الله عليها قاتل رسول الله وإليها دعا فإن انتهوا فلا عدوان الا على الظالمين^(٢) .

ولا دليل على النسخ في المقام إذ أن غاية عدم إبتداء المسلمين بالقتال في المسجد الحرام ، هو صيرورة الدين لله ، وتعظيم شعائر الله ، قال تعالى ﴿وَمَنْ يُعْظَمْ شَعَائِرَ اللَّهِ فَإِنَّهَا مِنْ تَقْوَى الْقُلُوبِ﴾^(٣) .

وكما ذكر بأن آية البحث ناسخة ، فقد ورد أنها منسوخة قال النحاس حجن(وأكثر أهل النظر على هذا القول أن الآية منسوخة وأن المشركين يقاتلون في الحرم وغيره بالقرآن والسنة قال الله عز و جل فأقتلوا المشركين حيث وجدتموهم

(١) سورة الأنفال ٣٨ .

(٢) الناسخ والمنسوخ للنحاس ١١١/١ .

(٣) سورة الحج ٣٢ .

وبراءة نزلت بعد سورة البقرة بسنين وقال عز و جل : وقاتلوا
المشركين كافة كما يقاتلونكم كافة

وأما السنة فحدثنا أحمد بن شعيب قال أخبرنا قتيبة قال حدثنا
مالك عن ابن شهاب عن انس أن رسول الله دخل مكة وعليه المغفر^(١)
ف قيل إن ابن خطل متعلق بأستار الكعبة فقال اقتلوه^(٢) .

ولا دليل على هذا النسخ من جهات :
الأولى : ورود آية البحث بصيغة الأمر العام للمسلمين بالقتال
﴿وَقَاتِلُوهُمْ﴾.

الثانية : لقد أخبر النبي صلى الله عليه وآله وسلم عن إذن خاص له
بأن أباح الله عز وجل له القتال في مكة ساعة من نهار .

وورد عن ابن عباس قال (قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
يوم فتح مكة : إن هذا البلد حرمه الله يوم خلق السموات
والأرض والشمس والقمر ، ووضع هذين الاخشين فهو حرام بجرمة
الله إلى يوم القيامة ، وإنه لم يحل القتال فيه لأحد قبلي ولا يحل لأحد
بعدي ، ولم يحل لي إلا ساعة من نهار فهو حرام بجرمة الله إلى يوم
القيامة ، لا يختلئ خلاها ، ولا يعضد شجرها ، ولا ينفر صيدها ، ولا
يلتقط لقطتها إلا من عرفها . قال العباس : إلا الإذخر فإنه لقينهم
وبيوتهم . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إلا الإذخر)^(٣) .

أي أن لا يحل قتال حتى الذين كفروا فيه إلا أن يبدأوا بالقتال ،
ويدل حديث النبي صلى الله عليه وآله وسلم أعلاه على عدم نسخ قوله
تعالى ﴿وَلَا تَقَاتِلُوهُمْ عِنْدَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ حَتَّى يَقَاتِلُوكُمْ فِيهِ﴾^(٤) وأن الآية أعلاه

(١) المغفر : غطاء من نسيج الدروع يلبس على الرأس تحت القلنسوة .

(٢) الناسخ والمنسوخ للنحاس ١١١/١ .

(٣) الدر المنثور ٢٣٦/١ .

(٤) سورة البقرة ١٩١ .

محكمة ، وقد يقال أنها جاءت للوعيد والتهديد والتخويف ، والجواب إنما تأتي آيات القرآن على نحو الحقيقة والقطع ، وليس الوعيد وحده ، نعم ينزل الأمر من عند الله عز وجل بالأمر بالقتال فيصيب الذين كفروا الفرع والخوف فيكفون عن القتال ، ويمتنعون عن المناجاة بقتل النبي محمد صلى الله عليه وآله وسلم وقاتل المسلمين ، ليكون من مصاديق قوله تعالى ﴿وَكَفَى اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ الْقِتَالَ﴾^(١).

فصحيح أن الآية أعلاه وردت بخصوص معركة الخندق ، ولكن موضوعها أعم ، وهي باقية إلى يوم القيامة ، ومن مصاديق قوله تعالى ﴿يُحُوا اللَّهَ مَا يَشَاءُ﴾^(٢) إذ يحو الله عز وجل معارك كثيرة بالأمر للمسلمين بالقتال وبالوعيد للذين كفروا وباستعداد وتوثب وعزم المسلمين على القتال .

وتبين آية البحث أن الذين كفروا لم ينتهوا عن القتال إلا بملاقاتهم بمثله ، وتقدير الآية وتأويلها .

وقاتلوهم فان قاتلتموهم فلم تكن فتنة وكان الدين لله ، وتم قتل بعض أقطاب قريش وإنهاء شطر منهم عن الشرك والضلالة .

الثالثة : أمر النبي محمد صلى الله عليه وآله وسلم بقتل ابن الأخطل قضية عين ، ومسألة شخصية ، وليست هي من مصاديق قوله تعالى ﴿وقاتلوهم﴾ ففي القتال أطراف .

الأول والثاني : طرفا القتال .

الثالث : القتال والمناوشة بالسيوف بين الفريقين .

أما القتل فهو صدور الفعل من طرف واحد ووقوعه على الطرف الآخر ، كما في مسائل الفقه فان العقد يقع بين طرفين كعقد النكاح

(١) سورة الأحزاب ٢٥.

(٢) سورة الرعد ٣٩.

والبيع والإجارة ، أما الإيقاع كالوقف والطلاق فانه يقع من طرف واحد مع ما له من أثر على طرف آخر .

ويبين نهى المسلمين عن القتال بالمسجد الحرام مصداقاً لسنخية قتالهم وأنه ﴿فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ لدلالة إمتناعهم عن الإبتداء بالقتال في المسجد الحرام على إيمانهم ، وتنزههم عن غلبة النفس الغضبية والشهوية ، وانهم لا يطعمون في أموال أو كنوز أو سلطان .

وإذا أجريت إحصائية في تأريخ الإسلام ويدايات الدعوة الإسلامية تتجلى حقيقة وهي أن أكثر الناس الذين دخلوا الإسلام دخلوه بالإقرار بالمعجزة والتسليم بصدق نبوة محمد صلى الله عليه وآله وسلم وبطلان عبادة الأوثان وإتخاذ الأصنام وسائط ، وكان قتال المسلمين من أجل تنزيه البيت الحرام من الأوثان ، وتغيير صفة مجاوريه من صبغة الكفر إلى صبغة الإيمان والتقوى ، وقال تعالى في خطاب لإبراهيم وإسماعيل ﴿أَنْ طَهِّرَا بَيْتِيَ لِلطَّائِفِينَ وَالْعَاكِفِينَ وَالرُّكَّعِ السُّجُودِ﴾^(١) .

وتفضل الله عز وجل وأكرم النبي محمداً صلى الله عليه وآله وسلم المسلمين بالإمتناع عن قتل الذين كفروا عند المسجد الحرام ، ولم تقل الآية (ولا تقتلوهم في المسجد الحرام) لإرادة المعنى الأعم ، إذ أن (عند) أعم من حرف الظرفية (في) .

فعند ظرف مكان واسم لمكان الفعل ، كما في قوله تعالى ﴿وَمَا كَانَ صَلَاتُهُمْ عِنْدَ الْبَيْتِ إِلَّا مَكَاءً وَنَصْدِيَةً﴾^(٢) .

ويأتي ظرف زمان كما لو قلت : تناولت السحور عند الثلث الأخير من الليل .

(١) سورة البقرة ١٢٥.

(٢) سورة الأنفال ٣٥.

ومن الإعجاز في نظم القرآن ودلالاته الفقهية إحاطة آيات الحج بآيات القتال هذه ، فقد تقدم هذه الآيات قوله تعالى ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَهْلِ قُلْ هِيَ مَوَاقِيتُ لِلنَّاسِ...﴾^(١) ثم جاءت آيات القتال ، ثم وردت بعدها آيات تخص حج بيت الله الحرام ، ولزوم أداء المناسك على نحو الإتيان كما في قوله تعالى بعد ثلاث آيات ﴿وَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ﴾^(٢). ليكون من معاني الفتنة التي تحذر منها هذه الآية ﴿حتى لا تكون فتنة﴾.

وجوه :

الأول : من الفتنة صد المسلمين عن حج بيت الله الحرام.

الثاني : بقاء الأصنام وعبادة الأوثان في البيت الحرام ، وعن ابن مسعود قال: دخل النبي صلى الله عليه وسلم مكة وحول البيت ستون وثلاثمائة نصب ، فجعل يطعن بها يعود في يده ويقول: {جاء الحق وزهق الباطل إن الباطل كان زهوقاً}^(٣) {وجاء الحق وما يبدئ الباطل وما يعيد}^(٤).

الثالث : محاولة الكفار إغواء أفراد القبائل الذين يأتون إلى مكة في موسم الحج.

الرابع : حج بيت الله الحرام مناسبة لتعظيم شعائر الله ، وتثبيت أحكام الشريعة ، فمن الفتنة إستحواذ الكفار على الموسم.

الخامس : قيام الكفار بتحريض الناس على النبي محمد صلى الله عليه وآله وسلم والإسلام أيام الموسم ، وعندما يفد العرب إلى مكة لأداء العمرة ، وكانت لقريش منزلة عندهم يترشح عنها إصغاؤهم لها ،

(١) سورة البقرة ١٨٩.

(٢) سورة البقرة ١٩٦.

(٣) سورة الإسراء ٨١.

(٤) الدر المنثور ٦/٣١٢.

فجاءت هذه الآيات لبعث النفرة في النفوس من كفار قريش، والتحذير من فتنهم وإفنتاهم الناس .

الوجه الثامن : مع نصر المسلمين يكون الدين لله عز وجل وتبقى وقائع فردية ، وظلم على نحو القضية الشخصية ، لذا قال تعالى ﴿فَإِنْ أَتَتْهُمُ فَلَا عُدْوَانَ إِلَّا عَلَى الظَّالِمِينَ﴾^(١).

ويدل عليه قوله تعالى ﴿فَإِنْ أَتَتْهُمُ﴾ لبيان حدّ قتال المسلمين والغاية التي يبلغونها في القتال ، بأن يستمر قتال المسلمين للذين كفروا إلى أن يكفوا عن القتال ، وقد ورد قوله تعالى ﴿سَجْدُونَ أَخْرَيْنَ يُرِيدُونَ أَنْ يَأْمَنُوكُمْ وَيَأْمَنُوا قَوْمَهُمْ كُلَّ مَا رُدُّوا إِلَى الْفِتْنَةِ أُرْكَسُوا فِيهَا فَإِنْ لَمْ يَعَزِلْوَكُم وَيُلْقُوا إِلَيْكُمُ السَّلَمَ وَيَكْفُوا أَيْدِيَهُمْ فَخَذُّوهُمْ وَأَقْلُوهُمْ حَيْثُ تَقْتُلُوهُمْ وَأُولَئِكَ جَعَلْنَا لَكُمْ عَلَيْهِمْ سُلْطَانًا مُبِينًا﴾^(٢).

ويحتمل الجمع بين الآية أعلاه وآية البحث وجوهاً :
الأول : الآية أعلاه تفسير لأول آية البحث وما فيه من الأمر بقتال الذين كفروا .

الثاني : هؤلاء من الذين إنتهوا عن القتال .
الثالث : الآية أعلاه تفسير لخاتمة آية البحث وأن هؤلاء من الذين يصدر عنهم الظلم والجور بعد إنتهاء القتال بين المسلمين والذين كفروا .
والصحيح أن الآية أعلاه جامعة لمضامين آية البحث مع التباين فيها لمجئ الآية أعلاه بصيغة الجملة الشرطية ، لقوله تعالى ﴿فَإِنْ لَمْ يَعَزِلْوَكُم وَيُلْقُوا إِلَيْكُمُ السَّلَمَ وَيَكْفُوا أَيْدِيَهُمْ﴾ مما يدل على أن آية البحث غير منسوخة ،

(١) سورة البقرة ١٩٣.

(٢) سورة النساء ٩١.

وأن الذين كفروا إذا كفوا عن قتال المسلمين ، وإمتنعوا عن الفتنة ،
فهؤلاء يقتلون أو يؤسرون ويؤخذون لقوله تعالى ﴿فَخَذُوهُمْ﴾.

ولا تفيد الواو في ﴿وَأَقْتُلُوهُمْ﴾ الترتيب لأن الكتاب والسنة جاءا
بالوصية بالأسير ، وهذه الآية تدل عليه أيضاً .

ومن الإعجاز تقديم الآية للأخذ ، لبيان صيرورة الذين كفروا في
حال وهن ولجوء إلى المكر والخبث والدهاء وإثارة الفتنة .

ترى ما هي النسبة بين الأخذ والأسر ، الجواب فيه وجوه :

الأول : إرادة نسبة التساوي بين الأخذ والأسر .

الثاني : المراد نسبة العموم والخصوص المطلق ، وفيه جهتان :

الأولى : الأخذ أعم من الأسر .

الثانية : الأسر أعم من الأخذ .

الثالث : المراد نسبة العموم والخصوص من وجه ، فهناك مادة
للإتقاء وأخرى للإفتراق .

الرابع : هناك تباين بين الأخذ والأسر .

والمختار هو الجهة الأولى من الوجه الثاني أعلاه ، فالأخذ أعم من
الأسر ، كما أنه يشمل حال القتال وغيره ، ولا يصح تفسير الآية :
وخذوهم ثم أقتلوهم ، إنما المراد على وجوه :

الأول : فخذوهم حيث ثقتموهم .

الثاني : واقتلوهم حيث ثقتموهم .

الثالث : فخذوهم حيث ثقتموهم أو اقتلوهم حيث ثقتموهم .

ومن معاني الرحمة في آيات البحث تقديم الأخذ على القتل ، وكأن
الآية تقول إذا كان بالإمكان أخذ الذين كفروا من غير قتال فيقدم الأخذ
، وأخذ الذين كفروا من الكلي المشكك الذي يكون على مراتب
متفاوتة قوة وضعفاً ، فيشمل وجوهاً :

الأول : أسر المسلمين للذين كفروا ، وتقدير الآية : فخذوهم أسرى

الثاني : حبس الذين كفروا .

الثالث : إقتياد الذين كفروا .

الرابع : تحذير وإنذار الذين كفروا ثم إطلاقهم ، قال تعالى ﴿وَإِنْ أَحَدٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّى يَسْمَعَ كَلَامَ اللَّهِ ثُمَّ أَبْلِغْهُ مَأْمَنَهُ﴾^(١).

الخامس : أخذ الذين كفروا وقتل الذي يستحق القتل منهم .

السادس : أخذ الذين كفروا لإخراجهم من الديار التي أخرجوا المسلمين منها ، وتقدير : فخذوهم وأخرجوهم من حيث أخرجوكم .

السابع : إرادة إنتهاء المشركين عن القتال ، أي يكون أخذهم مانعاً من تعديهم وهجومهم على ثغور المسلمين .

الثامن : أخذ المشركين ليدخلوا الإسلام ، ويتوبوا إلى الله ، لذا كان بعض الأسرى يعلن إسلامه وهو بالأسر ، ومنهم من فدى نفسه بالمال ، فانطلق من الأسر فمشى قليلاً ثم عاد وأسلم ، لبيان أنه دخل الإسلام عن إيمان ، وليس عن طمع أو خوف أو خشية .

التاسع : فخذوهم لمنعهم من الفتنة وتحريض الناس على قتال المسلمين ، فقد تأخذ رؤوس القوم كرهائن فيكف الآخرون عن القتال .

العاشر : فخذوهم ليروا الحجة والبرهان والمعجزة .

الحادي عشر : فخذوهم لبيان أن كفتكم أرجح منهم ، ليكون أخذ المسلمين للذين كفروا من مصاديق قوله تعالى ﴿وَلَا تَهِنُوا وَلَا تَحْزُنُوا وَأَنْتُمْ الْأَعْلَوْنَ﴾^(٢).

(١) سورة التوبة ٦.

(٢) سورة آل عمران ١٣٩.

الثاني عشر : فخذوهم رحمة بهم ، لأن أخذ الذين كفروا خير لهم من قتالكم لهم ، وقتلكم إياهم .

الثالث عشر : فخذوهم ليتأدب من خلفهم ، ويكف عن قتالكم .

الرابع عشر : فخذوهم كيلا يرث منهم أبناؤهم الكفر والضلالة .

الخامس عشر : وخذوهم كي تؤدوا مناسك الحج والعمرة من غير فتنة ومكر من هؤلاء خاصة وانه ورد بعد ثلاث آيات إحتمال منع العدو للمسلمين في أداء مناسك الحج والعمرة لقوله تعالى ﴿فَإِنْ أَحْصَرْتُمْ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ﴾ .

والمراد الحصر بالمرض ، والحصر والمنع من قبل العدو ، ومن الإعجاز في الآية أعلاه ورود أسباب أخرى للحصر منها العوائق الطبيعية .

والمشاق والعناء في طول المسافة ، ومنها الخلافات والتخصومات بين المسلمين ، والإقتتال أحياناً بين الطوائف بما جعل بعض وفد الحاج يحبسونه ، لذا فان بسط الأمن من النعم العظمى على المسلمين وهو مقدمة لأدائهم الحج والعمرة وعودتهم إلى بلدانهم سالمين غانمين .

وهل يبعث قوله تعالى ﴿وَلَا تَقَاتِلُوهُمْ عِنْدَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ حَتَّى يَقَاتِلُكُمْ فِيهِ﴾ الطمأنينة في قلوب المشركين الذين في الحرم ، الجواب نعم ، وفيه

زجر لهم من التعدي على المسلمين عندما يقدمون للحج والعمرة ، ولعل آية البحث من أسباب صلح الحديبية ، وقبول كفار قريش بقدم النبي صلى الله عليه وآله وسلم في عمرة القضاء ، وبقائه وأصحابه في مكة ثلاثة أيام من شهر ذي القعدة من السنة السابعة للهجرة ، وكان عدد أصحابه ألفين عدا النساء والصبيان .

وقد أعتمر النبي صلى الله عليه وآله وسلم أربع عمر وهي :

الأولى : عمرة الحديبية التي تم فيها الصلح .

الثانية : عمرة القضاء في السنة السابعة وتسمى عمرة القضية ، وعمرة القصاص ، والتي دخل فيها النبي محمد صلى الله عليه وآله وسلم البيت الحرام ، هو وأصحابه ، وتغيب عنها كفار مكة مدة بقائهم .

الثالثة : عمرة الجعرانة ، وجاءت بعد معركة حنين ، وتقسيم النبي صلى الله عليه وآله وسلم الغنائم على أصحابه .

(عَنْ مُحَرِّشِ الْكَفْبِي
أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَرَجَ لَيْلًا مِنَ الْجَعْرَانَةِ حِينَ أَمْسَى مُعْتَمِرًا فَدَخَلَ مَكَّةَ لَيْلًا فَقَضَى عِمْرَتَهُ ثُمَّ خَرَجَ مِنْ تَحْتِ لَيْلَتِهِ فَأَصْبَحَ بِالْجَعْرَانَةِ كَبَائَتْ حَتَّى إِذَا زَالَتْ الشَّمْسُ خَرَجَ مِنَ الْجَعْرَانَةِ فِي بَطْنِ سَرْفٍ حَتَّى جَامَعَ الطَّرِيقَ طَرِيقَ الْمَدِينَةِ بِسَرْفٍ) (١) .

ومن الإعجاز في هذه الآية والآيتين السابقتين :

الأول : تكرار مادة ﴿قتل﴾ بصيغ متعددة : قاتلوا ، أقتلوهم ، وقاتلوهم .

الثاني : تعيين الجهة التي يقاتلها المسلمون ، وهم المشركون الذين يقاتلونهم .

الثالث : النهي عن القتال عند البيت الحرام إلا أن يبدأ المشركون بالقتال فيه ، ومن إعجاز القرآن أن الآية تخاطب وتأمّر المسلمين ، ليكون فيه تخويف ووعيد للذين كفروا ، وهو من مصاديق قوله تعالى ﴿سَنُلْقِي فِي قُلُوبِ الَّذِينَ كَفَرُوا الرُّعْبَ بِمَا أَشْرَكُوا بِاللَّهِ﴾ (٢) .

لتكون كل آية من القرآن من مصاديق الجند في قوله تعالى ﴿وَمَا يَعْلَمُ جُنُودَ رَبِّكَ إِلَّا هُوَ﴾ (٣) فتصير الآية القرآنية من جند الله عز وجل في والوعيد للذين كفروا .

(١) مسند أحمد ٩٦/٣١ .

(٢) سورة آل عمران ١٥١ .

(٣) سورة المدثر ٣١ .

ووردت بين آيات القتال الآية السابقة ﴿فَإِنْ أَنتَهُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾^(١).

وتتعلق بالتوبة والإنابة ، وكف المشركين عن قتال المسلمين وتخص الآية مغفرة الله عز وجل لعباده ، ولم يجعل أحداً من الخلائق واسطة لنزول مغفرته وعفوه عن الناس ، فيأتي الأنبياء ﴿مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ﴾^(٢) لتكون كل من البشارة والإنذار دعوة للذين كفروا للإنتهاء عن الكفر والإمتناع عن الإضرار بالمسلمين .

ويجتهد المؤمنون في الجهاد ، وتسيل دماؤهم وينفقون الأموال في سبيل الله كي ينتهي الذين كفروا عن جحودهم ، وهو من مصاديق قوله تعالى ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾^(٣) إذ يخرج المسلمون إلى الناس بالجهاد وبذل الأموال لجذبهم إلى الإيمان والخلود في الجنان والأمن والسلامة من لهب النيران .

والمختار أن قوله تعالى ﴿فَإِنْ أَنتَهُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾^(٤) . آية محكمة وغير منسوخة ، وهو من مصاديق قوله تعالى ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ﴾^(٥).

ويصل إلى منازل الحكم والسلطنة أشخاص وطوائف وملل وأكثرهم يعطي الأمان لمن إنتهى عن القتال ، ومن يسرف في سفك

(١) سورة البقرة ١٩٢.

(٢) سورة البقرة ٢١٣.

(٣) سورة آل عمران ١١٠.

(٤) سورة البقرة ١٩٢.

(٥) سورة الأنبياء ١٠٧.

الدماء تنفر النفوس من فعله ، فيكون حكم الإسلام من باب الأولوية القطعية بنشر شأبيب الرحمة بين الناس .

وتكرر ذات اللفظ ﴿فَإِنْ أَتَوْا﴾ في آية البحث ، والآية السابقة وهناك مسألتان:

الأولى : لماذا تكرر قوله تعالى ﴿فَإِنْ أَتَوْا﴾ .

الثانية : هل يفيد التكرار ذات المعنى أم كل فرد منهما له معنى مستقل ، أما الأولى ففيه وجوه :

الأول : التكرار تأكيد موضوعية إنتهاء الكفار عن القتال .

الثاني : تعقب العفو والرحمة لإنتهاء الكفار عن الجحود والضلالة والصدود عن الدعوة إلى عبادة الله .

الثالث : ورود لفظ ﴿فَإِنْ أَتَوْا﴾ في آيتين متتاليتين للتذكير بأن نبوة محمد صلى الله عليه وآله وسلم رحمة وطريق للتوبة والإنابة .

الرابع : مجئ آية خاصة بالإخبار عن إنتهاء الذين كفروا ، ومن الإعجاز إكتفاء الآية بذكر إنتهائهم وكفهم عن الكفر مع الإخبار عن قانون دائم وهو ﴿إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾^(١) .

الخامس : مجئ الآية بحرف العطف الفاء الذي يفيد الترتيب والتعقيب وليس الإشراف والإقتران .

ومن معاني التعقيب بالفاء عدم وجود فترة بين المعطوف والمعطوف عليه كما يقال ضربه فبكى ، فان قلت قد تكون هناك فترة كما في قول : رأيت الهلال فصمت ، فيرى الهلال عند الغروب أما الصيام فيكون في النهار ، أو يقال تزوج فولد له ، وبين الزواج والولادة تسعة أشهر ، ولا يفهم من الكلام أنه حالما تزوج ولد له .

والجواب أن الفترة في مسألة الهلال أو الولادة مطابقة لماهية الفعل من غير تراخ .

فقد يكف ويتوب الذي يحارب الإسلام ، وبعدها يتلى بأذى ، فتأتي الفاء في هذه الآية لتؤكد أن هذه الإبتلاء ليس عقوبة وإنتقاماً من عند الله عز وجل على ما تقدم له من الكفر والجحود ، ويحتمل قوله تعالى ﴿فَإِنْ أَنتَهُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾^(١) وجوهاً :

الأول : كفّ الذين كفروا عن قتال المسلمين ، وهو الظاهر من نظم هذه الآيات ، وتقدير الجمع بين الآية أعلاه والاية التي قبلها (فان قاتلوكم فاقتلوهم فان إنتهوا فان الله غفور رحيم).

الثاني : المراد التوبة والإنتهاء عن قتال المسلمين وعن الكفر ، لإختتام الآية بذكره ، وتقدير الجمع بين الآيتين : كذلك جزاء الكافرين فان إنتهوا عن الكفر فان الله غفور رحيم).

الثالث : فان إنتهوا عن الفتنة والتعدي والشرك .

الرابع : فان إنتهوا عن الظلم والجحود ، لقوله تعالى ﴿فَإِنْ أَنتَهُوا فَلَا عُدْوَانَ إِلَّا عَلَى الظَّالِمِينَ﴾^(٢).

وأما المسألة الثانية فالجواب أن التكرار يفيد ذات المعنى ، ويفيد التعدد والغيرية فيه أيضاً بلحاظ نظم الآية وسياق الآيات المتجاورة .

ترى لماذا لم تقل الآية (فان إنتهوا فان الله يغفر لهم) الجواب أختتمت الآية بقانون يتغشى الناس جميعاً من أيام أبينا آدم وإلى قيام الساعة ، ويكون حاضراً في جميع مواطن الآخرة ، وهو حاضر في الجنان مع تعددها وسعتها ، وبلوغ ﴿عَرْضُهَا السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ﴾^(٣) .

(١) سورة البقرة ١٩٢.

(٢) سورة البقرة ١٩٣.

(٣) سورة آل عمران ١٣٣.

وهل يصاحب هذا القانون أهل النار ، الجواب مع شدة عذاب أهل النار فان هذا القانون حاضر ، لأن الكفار يستحقون أشد منه ، ومن وجوه حضوره خروج بعض أهل النار منها .

وعن الإمام علي عليه السلام قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم (إن أصحاب الكبائر من موحدي الأمم كلها ، الذين ماتوا على كبائرهم غير نادمين ولا تائبين ، من دخل منهم جهنم لا تزرق أعينهم ولا تسود وجوههم ، ولا يقرنون بالشياطين ولا يغلون بالسلاسل ، ولا يجرعون الحميم ولا يلبسون القطران ، حرم الله أجسادهم على الخلود من أجل التوحيد ، وصورهم على النار من أجل السجود .

فمنهم من تأخذه النار إلى قدميه ومنهم من تأخذه النار إلى عقبيه ، ومنهم من تأخذه النار إلى فخذه ، ومنهم من تأخذه النار إلى حجزته ، ومنهم من تأخذه النار إلى عنقه ، على قدر ذنوبهم وأعمالهم ، ومنهم من يمكث فيها شهراً ثم يخرج منها ، ومنهم من يمكث فيها سنة ثم يخرج منها ، وأطولهم فيها مكثاً بقدر الدنيا منذ يوم خلقت إلى أن تفتنى ، فإذا أراد الله أن يخرجهم منها ، قال من في النار من أهل الأديان والأوثان ، لمن في النار من أهل التوحيد : آمتم بالله وكتبه ورسله ، فنحن وأنتم اليوم في النار سواء .

فيغضب الله لهم غضباً لم يغضبه لشيء فيما مضى ، فيخرجهم إلى عين بين الجنة والصراط فينبتون فيها نبات الطرائث في حميل السيل ، ثم يدخلون الجنة . . . مكتوب في جباههم :

هؤلاء الجهنميون عتقاء الرحمن . فيمكثون في الجنة ما شاء الله أن يمكثوا ، ثم يسألون الله تعالى أن يحو ذلك الاسم عنهم ، فيبعث الله ملكاً فيمحوه ، ثم يبعث الله ملائكة معهم مسامير من نار فيطبقونها على من بقي فيها ، يسمرونها بتلك المسامير فينساهم الله على عرشه ويشغل

عنهم أهل الجنة بنعيمهم ولذاتهم. وذلك قوله {ربما يود الذين كفروا لو كانوا مسلمين} (١).

وعن مجاهد في قوله {فإن انتهوا} قال: فإن تابوا (٢) ولكن الآية أعم في موضوعها ودلالاتها .

إذ ورد لفظ ﴿فإن انتهوا﴾ مرة أخرى في القرآن وهو قوله تعالى ﴿وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ كُلُّهُ لِلَّهِ فَإِذَا انْتَهَوُا فَإِنَّ اللَّهَ بِمَا يَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾ وَإِنْ تَوَلَّوْا فَأَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ مُوَلَّاكُمْ (٣) .

ولم تقل الآية فإن تولوا فاقتلوهم (إنما جاءت الآية أعلاه بالوعد الكريم بالنصر والظفر للمسلمين لإخبار الآية بأن الله مولى المسلمين كما أنها تبث السكينة في نفوسهم من أن تولي وهروب الذين كفروا لا يعني رجوعهم إلى فئة وعودتهم للقتال مرة أخرى ، وأن عادوا فإن الآية أعلاه تخبر عن وجوب قتالهم .

فان قلت إذا كان قوله تعالى ﴿فَإِذَا انْتَهَوُا﴾ أعم من التوبة ويشمل الكف عن قتال المسلمين مع البقاء على الكفر ، فكيف يكون معنى قوله تعالى في خاتمة الآية ﴿فَإِذَا انْتَهَوُا﴾ والذي قد يكون أمانة على إرادة التوبة والإنابة .

الجواب يكون المراد منه العفو والرحمة للمسلمين لأنهم قاتلوا المشركين ، وجعلوهم يكفون عن القتال والتعدي ، ليكون تقدير الآية على وجوه :

الأول : فإن إنتهوا عن الكفر وتابوا إلى الله فان الله غفور لهم رحيم بهم .

(١) أنظر الدر المنثور ٨٢/٦ .

(٢) الدر المنثور ٤١١/١ .

(٣) سورة الأنفال ٣٩-٤٠ .

الثاني : فان إنتهوا عن الكفر وتابوا إلى الله فان الله غفور لكم رحيم بكم .

الثالث : فان انتهوا عن قتالكم وتولوا مقيمين على كفرهم فان الله غفور لكم رحيم بكم .

ومن رحمة الله بالمسلمين في المقام إعانتهم في أداء الفرائض والمناسك وتمكينهم من الذين كفروا إن عادوا للتعدي ، لذا جاء في الآية الثانية من آيتي ﴿فَإِنْ أَنتَهُوا﴾ في المقام ﴿فَإِنْ أَنتَهُوا فَلَا عُدْوَانَ إِلَّا عَلَى الظَّالِمِينَ﴾ لبيان التخفيف عن المسلمين عندما يكف فريق من الذين كفروا عن القتال فأن المسلمين يتوجهون إلى قتال غيرهم ممن يصبر على الكفر ومحاربة الإسلام ، لتفيد الآية وجوهاً :
أولاً : فان إنتهوا فلا تعتدوا عليهم ، أي فلا تهجموا عليهم وتقتنصوا أثرهم .

ثانياً : فان إنتهى الكفار الذين يقاتلونكم عن القتال فتوجهوا إلى غيرهم من الظالمين الذين يمكرون بكم .

ثالثاً : فان إنتهى الكفار عن قتالكم فان الله عز وجل يلقي بأسهم بينهم جزاء عاجلاً على ظلمهم .

وفيه آية وبيان للمآثر في كيفية تضاؤل وإنتهاء صبغة الكفر بأن الذين يتوبون منهم يتوب الله عليهم ويتلقاهم بالرحمة وأن الذين يتنهبون عن قتال المسلمين يبتليهم الله عز وجل بالعدوان بينهم ، بأن يعتدي بعضهم على بعض .

وجاءت الآية بصيغة الحصر ﴿فَلَا عُدْوَانَ إِلَّا عَلَى الظَّالِمِينَ﴾ وفيه إخبار عن الأمن والسلامة للذين آمنوا وتابوا ، قال تعالى ﴿وَإِنِّي لَغَفَّارٌ لِّمَن تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا ثُمَّ اهْتَدَى﴾ (١) .

رابعاً : فان إنتهوا عن قتالكم فكفوا أيديكم عنهم إلا الذين يصرون على الإضرار بكم ، ويستمرون على الظلم .
فان قلت الكفر والشرك بالله أم الكبائر وهو أشد ضروب الظلم ، والجواب هذا صحيح ولا تنفي الآية ظلم الذين كفروا وقبح ظلمهم ، ولكن نظم الآية يدل على المقابلة بالإعتداء لمن يقوم بالتعدي على المسلمين ، لئلا تمنع الآية المسلمين من الإنتقام والبطش بالذين كفروا ، كما في قوله تعالى ﴿فَعَاثِبُوا بِمِثْلِ مَا عُوثِبْتُمْ بِهِ﴾^(١) وهو الذي يتجلى في التفصيل بين بين فوز الذي يدخل الإسلام بالعفو والرحمة من عند الله وبين الذي يصبر على الكفر ، فانه يكون عرضة لتلقي العدوان .

الوجه التاسع : تبين آية البحث قدسية البيت الحرام ، من جهات:
الأولى : تسمية البيت بالمسجد الحرام ، وتأکید أنه محل لعبادة الله وأنه محرم بذاته.

الثانية : لا تختص حرمة البيت الحرام بالأشهر الحرم ، بل ذات البيت يجب أن يكون مطهراً ، ومنزهاً عن الأوثان والمعاصي.

الثالثة : البشارة للمسلمين بفتح مكة وإتخاذهم البيت مسجداً.
الرابعة : تقييد آخر آية البحث لأولها ، وبيان الإستثناء في قتال الذين كفروا ، وتقدير الآية: واقتلوا الذين يقاتلونكم حيث وجدتموهم إلا في المسجد الحرام فلا تمسوهم إلا أن يقاتلوكم فيه.

ومن إعجاز آية البحث أنها قيدت قتال المشركين الذي يبيح للمسلمين قتالهم بأن يكون في المسجد الحرام لقوله تعالى ﴿حَتَّى يقاتلُوكُمْ فِيهِ﴾ ومفهوم الآية أن قاتلوكم خارج المسجد الحرام ، ثم دخلوا إليه لاجئين فلا تقاتلوهم ، قال تعالى ﴿وَمَنْ دَخَلَهُ كَانَ آمِنًا﴾^(٢).

(١) سورة النحل ١٢٦.

(٢) سورة آل عمران ٩٧.

الإعجاز في عمرة القضاء

من خصائص الحياة الدنيا التخفيف في الإبتلاء عن الإنسان مطلقاً برأ كان أو فاجراً ، ليكون هذا التخفيف ثواباً عاجلاً للمؤمن ، وإنذاراً وحجة على الكافر والفاسق .

وهذا التخفيف من مصاديق قوله تعالى ﴿إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً﴾^(١) وفيه بيان لحال التغير والتبدل التي تعترى الإنسان وتلاقيه في شؤون حياته .

ولا يختص التخفيف بالقضية الشخصية بل يشمل النوعية ، وإرادة الجماعة والطائفة والأمة ، وهو مناسبة لتدبر المسلمين بماهيم الحياة ، ولزوم التقوى ، وهو من مصاديق قوله تعالى ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾^(٢) الجواب نعم ، فان قلت إنما أمرت هذه الآيات المسلمين بالقتال .

وفي القتال أمور مكروهة وهي :

الأول : سقوط قتلى من طرفي القتال .

الثاني : حال الهلع والفرع ، ونماء الضغائن .

الثالث : تعدد وكثرة الجراحات والكلوم .

فبينما ينتشر في حال السلم خبر أحدهم إذا أصابته مصيبة أو تعرض إلى الأذى .

فانه في حال القتال تكثر وتهون المصائب .

والحرب أولها نجوى وأوسطها شكوى وآخرها بلوى ، ولا ينطبق

هذا القانون على آيات الدعوة للقتال في آية البحث من جهات :

الأولى : الأمر بالقتال أعم من وقوعه ، إنما يتضمن قبول المسلمين به وإستعدادهم له .

(١) سورة البقرة ٣٠.

(٢) سورة آل عمران ١١٠.

الثانية : قد يكون الأمر بالقتال مانعاً من القتال ، وهو من إعجاز القرآن لتحقيق الغايات الحميدة بهذا الأمر وبفضل من الله عز وجل فيغني الأمر بالقتال عن ذات القتال ، ويتجلى هذا الأمر بالقيود والشرائط التي تضمنتها هذه الآيات مع تواليها وتعاقبها ، مما يدل على ضعف القول بنسخ هذه الآيات إذ إن كل شرط منها قانون يقود إلى تحقق الغايات من القتال بالأمر به من غير وقوعه .

فإن قلت قد ورد قوله تعالى ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ وَهُوَ كُرْهُ لَكُمْ وَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ﴾ ^(١) الجواب إنما أفادت الآية أعلاه كتابة القتال أي فرضه وفرض القتال أعم من فرض الصلاة والصيام كما في قوله تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ ^(٢) .

ولا نقول بمحصر موضوع ومضامين هذه الآيات بالأمر بالقتال بل تفيد وقوع القتال ، وهو الذي تدل عليه الآيات القرآنية الأخرى التي تتضمن الإخبار عن معارك الإسلام الأولى ، قال تعالى ﴿وَلَقَدْ نَصَرَكُمُ اللَّهُ بِبَدْرٍ وَأَنْتُمْ أَذِلَّةٌ﴾ ^(٣) .

الثالثة : تقييد قتال المسلمين بأنه في سبيل الله ، وفيه الصلاح والأجر والفلاح .

(١) سورة البقرة ٢١٦ .

(٢) سورة البقرة ١٨٣ .

(٣) سورة آل عمران ١٢٣ .

قانون كل آية قرآنية تنهى عن الفتنة وتحذر منها

الحمد لله الذي جعل القرآن ﴿تَبَيَّنَّا لَكُلِّ شَيْءٍ﴾^(١) ومن وجوه البيان

البيان في المقام وجوه :

الأول : القبح الذاتي للفتنة فهي بذاتها سوء وشر .

الثاني : منافية الفتنة لفطرة الإنسانية .

الثالث : القبح الغيري للفتنة ، فلا يعلم أضرار الفتنة إلا الله عز وجل ، وقد يحصي قوم أضرار فتنة مخصوصة ، ولكن يقع بعد أيام أو سنين أو حتى بعد أجيال ما يشير ذات الفتنة ، ويحدث من الضرر بسببها أكثر مما وقع ساعة ولادتها ، ومنه الكلام الجارح والضرار ، والطعن والقذف وأسباب الحسد ، وبعض الكلمات التي تعرض على الفتنة والإقتال .

ولقد تصدى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لمنع الفتنة بين

المسلمين ، وهي على وجوه :

أولاً : المنع من الفتنة بين المهاجرين والأنصار .

ثانياً : دفع الفتنة بين المهاجرين أنفسهم .

ثالثاً : التصدي للفتنة بين أفراد المسلمين .

الرابع : تدارك النبي صلى الله عليه وآله وسلم وحضوره في المواضع

والمتنديات التي قد يطل منها رأس الفتنة ووأدها في مهدها .

الخامس : جهاد النبي صلى الله عليه وآله وسلم لمنع حدوث الفتنة

بين الأنصار أنفسهم ، إذ كانوا طائفتين هما الأوس والخزرج .

وقد وقع قبل هجرة النبي محمد صلى الله عليه وآله وسلم قتال

شديد بين الأوس والخزرج في موضع من المدينة يسمى (بعث) يقع

قبل بيوت بني قريظة وبعد حرة العريض .

وسميت الواقعة باسمه و (قتل فيها خلق من أشرف الأوس والخزرج وكبرائهم، ولم يبق من شيوخهم إلا القليل) ^(١).

وكان التعدي ظاهراً بينهم حتى قبل يوم بعث فمثلاً ذكر ابن إسحاق أنه (قَتَلَ سُوَيْدُ بْنُ صَامِتٍ مُعَاذُ بْنُ عَفْرَاءَ غِيلَةً فِي غَيْرِ حَرْبٍ رَمَاهُ بِسَهْمٍ فَقَتَلَهُ قَبْلَ يَوْمِ بَعَاثٍ) ^(٢).

ليبان أن هجرة النبي صلى الله عليه وآله وسلم كانت نعمة عظيمة على الأنصار من الأوس والخزرج ، ونهاية الإقتتال بينهم ومنعاً للأحقاد والتناحر بينهم إلى يوم القيامة .

وكانت الغلبة في يوم بعث للأوس (وَكَانَ عَلَى الْأَوْسِ يَوْمَئِذٍ حُضَيْرُ بْنُ سَمَّاكٍ الْأَشْهَلِيُّ أَبُو أُسَيْدِ بْنِ حُضَيْرٍ ؛ وَعَلَى الْخَزْرَجِ عَمْرُو بْنُ النُّعْمَانَ الْبَيَاضِيُّ ، فَقَتَلَا جَمِيعًا . قَالَ ابْنُ هِشَامٍ : قَالَ أَبُو قَيْسٍ بْنُ الْأَسْلَتِ

عَلَى أَنْ قَدْ فُجِعَتْ بِذِي حَفَازٍ ... فَعَاوَدَنِي لَهُ حُزْنٌ رَصِينٌ
فِيمَا تَقْتُلُوهُ فَإِنْ عَمْرًا ... أَعْصَ بِرَأْسِهِ عَضْبٌ سَنِينٌ) ^(٣).

ويدل قتل رئيسي الفريقين يومئذ على شدة القتال بينهم وكثرة الخسائر في كل فريق منهم ، ليكون من مصاديق احتجاج الملائكة في جعل آدم خليفة في الأرض ﴿أَتَجْعَلُ فِيهَا مَنْ يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الدِّمَاءَ﴾ ^(٤) إذ شاع القتل بين أبناء العموم الواحدة ومع إتحاد الأصل الأبوة للأوس والخزرج .

ودخل الأوس والخزرج الإسلام على نحو تدريجي ، وكانت هجرة النبي صلى الله عليه وآله وسلم إلى المدينة سبباً بتسارع وتيرة دخولهم

(١) السيرة النبوية لابن كثير ١٧٥/٢.

(٢) الروض الأنف ٣٧٦/٢.

(٣) الروض الأنف ٤١٥/٢.

(٤) سورة البقرة ٣٠.

خاصة الكبراء والرؤساء منهم ، لبيان مسألة وهي أن هجرة النبي محمد صلى الله عليه وآله وسلم إلى المدينة من الوحي ، وهي وسيلة لصيرورة أهل المدينة من الأوس والخزرج مسلمين ليكونوا وعوائلهم بأمن وسلام عند خروج النبي صلى الله عليه وآله وسلم وأصحابه لقتال الذين كفروا كما وقع في معركة بدر وأحد ، ونزل قوله تعالى ﴿ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ ﴾^(١) ليقضي على الأحقاد والضغائن .

ولكون الآية أعلاه من الآيات التي تحارب الفتنة وتنتهي عنها ثم تفضل النبي محمد صلى الله عليه وآله وسلم وأخى بين المهاجرين والأنصار ، وجعل لكل واحد من المهاجرين أخا من الأنصار أو بالعكس وقد يكون إثنان من الأنصار أخوين في الله .

لتكون هذه الأخوة سوراً جامعاً للمسلمين ، وواقية من الخلاف والفتنة بينهم ، ومن ضروب التباين بين هذه الأخوة والأخوة النسبية ، أنه بالنسب ينتصر لأخيه في الباطل والظلم ، أما الأخوة الإيمانية فينتفي معها موضوع الظلم وليس من صبغة لهذه الأخوة إلا التقوى والخشية من الله .

ومرّ شاس بن قيس وهو شيخ كبير ذو حسد على المسلمين في المدينة فرأى الأوس والخزرج يتبادلون أطراف الحديث فغاضه الأمر وما عليه الأنصار من الألفة فأدرك أنه لا سبيل لبقائه وقومه مع الأوس والخزرج إذا إتحدوا وأتفقوا فدس إليهم شخصاً من أصحابه .

فجلس معهم وأخذ يذكرهم بيوم بعث ، وأنشد أبياتاً من شعر الفريقين آنذاك التي تثير الحماسة وتتضمن تفاخر كل فريق ورجحان كفته على الآخر ، وهو من مصاديق قوله تعالى ﴿ وَالْفِتْنَةُ أَشَدُّ مِنَ الْقَتْلِ ﴾^(٢) إذ اختلف الحضور من الأوس والخزرج ، ودب الخلاف بينهم .

(١) سورة الحجرات ١٠.

(٢) سورة البقرة ١٩١.

وتطاول شخصان هما أوس بن قيثي من الأوس وجبار بن صخر من الخزرج ، وتحدى أحدهما الآخر وتوعده شراً ، وقال إن شئتم رددتها الآن جذعة أي طرية متجددة ، فأجابه الطرف الآخر مجتمعين (قد فعلنا موعدكم الظاهرة - والظاهرة الحرة - السلاح السلاح فخرجوا

وبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فخرج إليهم فيمن معه من المهاجرين من أصحابه حتى جاءهم فقال يا معشر المسلمين الله الله أبدعوى الجاهلية وأنا بين أظهركم بعد أن هداكم الله إلى الاسلام وأكرمكم به وقطع به عنكم أمر الجاهلية واستنقذكم من الكفر وألف به بينكم .

فعرف القوم أنها نزغة من الشيطان وكيد من عدوهم فبكوا وعانق الرجال من الأوس الرجال من الخزرج ثم انصرفوا مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فأنزل الله في شاس بن قيس قوله تعالى (قل يا أهل الكتاب لم تصدون عن سبيل الله من آمن تبغونها عوجاً) ^(١) الآية ^(٢) .

ومن الإعجاز في رسالة النبي محمد صلى الله عليه وآله وسلم أن السنة النبوية القولية والفعلية تدفع الفتنة ، وتصرف المسلمين عنها ، وهو من مصاديق كون السنة النبوية مرآة للقرآن وتفسيراً وبياناً وتعصيماً له في أوامره ونواهيه ، وفي إصلاحه للمجتمعات وتهذيبه للنفوس والألسنة .

إذ تأتي الفتنة باللسان وعالم الفعل ، وبالتصريح والتعريض والتلميح والتذكير بالخصومات والخلافات والتفاخر بالأعجاد ، فجاء الإسلام بقانون الملازمة بين الأفضلية والتقوى بقوله تعالى ﴿إِنْ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ اتَّقَاكُمْ﴾ ^(٣) .

(١) سورة آل عمران ٩٩ .

(٢) عيون الأثر ١/٢٨٤ .

(٣) سورة الحجرات ١٣ .

ولم يرد لفظ ﴿أَكْرَمَكُمْ﴾ في القرآن إلا في الآية أعلاه ، وفي خطاب للناس جميعاً ، ترى لماذا لم تخاطب الآية المسلمين بذات المعنى فلم يقل لهم القرآن : يا أيها الذين آمنوا إن أكرمكم عند الله أتقاكم) .
والجواب أن المسلمين والمسلمات نالوا مرتبة التقوى ، وأن الآية أعلاه دعوة للناس لدخول الإسلام ، وهي من مصاديق قوله تعالى ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾^(١) ومن وجوه الخير والتفضيل في الآية أعلاه بخصوص هذا القانون ونهي كل آية قرآنية عن الفتنة أمور :

الأول : إتخاذ المسلمين الآية القرآنية واقية من الفتنة .

الثاني : صرف الآية القرآنية المسلمين عن الفتنة .

الثالث : مناجاة المسلمين بإجتنب الفتنة .

الرابع : قيام المسلمين بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في باب الإحتراز من الفتنة وآثارها .

الخامس : من خصائص القرآن تنمية ملكة الأمن من الفتنة في نفوس المسلمين ، لذا تفضل الله عز وجل وأمرهم بتلاوة القرآن على نحو الوجوب العيني خمس مرات في اليوم ، وكل مرة يتلون فيها القرآن مجتمعين ومتفرقين ، وهي تدعوهم إلى الإتحاد في مرضاة الله وإجتنب المعاصي والسيئات التي هي أيضاً فتنة في الشر .
وتنهي الآية القرآنية عن الفتنة من جهات :

الأول : منطوق الآية .

الثاني : مفهوم الآية .

الثالث : منطوق ومفهوم الآية .

الرابع : دلالة وتفسير الآية القرآنية .

الخامس : الجمع بين آيتين من القرآن .

ويدل عليه تنزه المسلمين عن الفتنة من باب الأولوية ، وهو وفق القياس الإقتراني :

الكبرى : الفتنة أشد من القتل .

الصغرى : المسلمون يتنزهون عن القتل بغير حق .

النتيجة : المسلمون يتنزهون عن الفتنة .

وتبين هذه الآية الإذن القتل بالحق بخصوص الذين يقاتلون المسلمين على نحو التعيين ، وعند تلبسهم بالقتال ليكون من معاني قوله تعالى ﴿فَإِنْ أَنتَهَوْا﴾ على وجوه :

أولاً : فان إنتهوا عن القتال فلا بد أن ينتهوا عن الفتنة .

ثانياً : فان إنتهوا عن الفتنة فليكفوا أيديهم عنكم ، إذ تجمع هذه الآيات بين القتال والفتنة والنسبة بينهما هي العموم والخصوص المطلق ، فقتال الذين كفروا للمسلمين فتنة ، ولكن ليس كل فتنة فيها قتال ، فقد تكون مقدمة للقتال أو يصرف الله شرها وهذا الصرف من مصاديق قوله تعالى ﴿يُحَوِّلُ اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثَبِّتُ﴾^(١) .

فكون الفتنة أشد من القتل لا يدل على أن كل فتنة فيها قتال وقتل ، بل لبيان ما فيها من الشر والضرر والأذى .

وما يصرفه الله عز وجل من ذات الفتنة وأثرها أكثر من الأثر الذي يترتب عليها ، وما يحى من الفتن أكثر مما يتحقق منها في المبرز الخارجي ، ولا حصر لكيفية محو الفتن ، فقد يبعث الله عز وجل الفرقة والخلاف بين الذين كفروا فيشغلهم عن المؤمنين ، قال تعالى ﴿تَحْسِبُهُمْ جَمِيعًا وَقُلُوبُهُمْ شَتَّى﴾^(٢) .

(١) سورة الرعد ٣٩.

(٢) سورة الحشر ١٤.

وهل الفتنة التي تقع بين الذين كفروا أنفسهم من مصاديق قوله تعالى ﴿وَالْفِتْنَةُ أَشَدُّ مِنَ الْقَتْلِ﴾ أم أن القدر المتيقن من الآية هو فتنة المسلمين ، الجواب هو الأول ، وجاءت الآية مطلقة وعامة لبيان قبح الفتنة وأضرارها ، وإذا وقع القتل فانه يقع لمرة واحدة ، أما الفتنة فانها نار ذات لهب لا بد من إطفائها ، فجاء القرآن ليدعو الناس جميعاً لإجتنب الفتنة إيجاداً ونقلأ وحكاية وإقياداً لها.

ومن وجوه ومعاني قوله تعالى ﴿وَالْفِتْنَةُ أَشَدُّ مِنَ الْقَتْلِ﴾ أي فتنة الذين كفروا للمسلمين وسعي الذين كفروا لإرتدادهم ، ومنه الإقامة على الكفر والضلالة مع تعيير المسلمين بقتلهم ابن الحضرمي في الشهر الحرام مثلاً ، فتفضل الله عز وجل وأجاب الذين كفروا بأن فتنتكم بالكفر والجحود أعظم من القتل في الحرم ، وقتل عمرو بن الحضرمي في الشهر الحرام والآية قانون ثابت في الإرادة التكوينية .

ليبقى قوله تعالى ﴿وَالْفِتْنَةُ أَشَدُّ مِنَ الْقَتْلِ﴾ ضياء ينير دروب المسلمين ويهدي الناس جميعاً إلى حياة آمنة خالية من الفتنة والإفتتان ، وهذه الآية حرب على الشيطان وأعوانه من الإنس والجن ، وهي تدعو المسلمين إلى وأد الفتنة وإطفاء نارها ، ومنع إبتلاء الناس بها ، ليكون هذا المنع من عمومات قوله تعالى ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ﴾^(١).

ومن ضروب الفتنة في بدايات الدعوة الإسلامية مسائل:
الأولى : نصب الكفار الأصنام في البيت الحرام ليتقربوا بها إلى الله زلفى .

الثانية : المناجاة بين الكفار لقتال المسلمين ، ولتخاذهم دار الندوة للتصدي للنبوّة ، وفي التنزيل ﴿وَمَا كَانَ صَلَاتُهُمْ عِنْدَ الْبَيْتِ إِلَّا مُكَاءً وَتَصَدِيَةً﴾^(١).

الثالثة : منع المسلمين من الإقامة في مكة وأداء فرائض الصلاة ، ولو أن مشركي قريش لم يؤذوا النبي محمداً صلى الله عليه وآله وسلم وأهل بيته وأصحابه في مكة ويحملوهم على الهجرة ، فهل ينزل بهم القتل والحزى ، الجواب لا ، خاصة وانهم لم يصابوا بالقتل والأسر والحزى إلا بعد ساروا إلى معركة بدر وأصرّوا على القتال فيها ، وكانت هذه المعركة إنذاراً من تجدد القتال مع المسلمين ، ومن خصائص نبوة محمد صلى الله عليه وآله وسلم أنه لم يقتل الأسرى بل كانوا على أقسام :
الأول : الذين دفعت قريش الفدية والبدل لفكهم ، ومن الآيات أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم لم يقبض من هذا البدل شيئاً إنما تركه للذي تولى أخذ الأسير .

الثاني : الذين أطلق النبي صلى الله عليه وآله وسلم سراحهم وفكهم من الأسر من دون مقابل ، واشترط عليهم ألا يقاتلوه مرة أخرى ، وفي هذا الشرط أمانة على علم النبي صلى الله عليه وآله وسلم بأن قريشاً ستعود للقتال مرة أخرى .
وتحتل هذه العودة إلى القتال وجوهاً :

الأول : إرادة قريش الثأر لقتلهم إذ خسروا سبعين من رجالهم وفرسانهم وقد بكت قريش على قتلهم ثم استدركوا ومنعوا البكاء والنحب كيلا تضعف معنوياتهم في الانتقام ، أو يسمع النبي صلى الله عليه وآله وسلم وأصحابه فيشمتوا بهم (قال ابن عقبة : اقام النوح شهراً)^(٢)

(١) سورة الأنفال ٣٥.

(٢) عيون الأثر ١/٣٥٠.

وأمرُوا أن لا يبعثُوا في طلب الأسرى خشية زيادة المسلمين مقدار الفداء.

الثاني : عزم قريش على الإنتقام ودفع الخزي الذي لحقهم بين العرب وفي الأمصار ، فلقد كانت قريش مهابة الجانب لأنهم مجاوروا البيت الحرام ، وتقطع قوافلهم الصحراء من مكة إلى الشام وإلى اليمن ، وجدة على البحر من غير أن يتعرض لها أحد من القبائل أو من قطاع الطرق ، وأدركت قريش بعد معركة بدر خسران منزلتها ، وإصابة شأنها بالوهن والضعف .

الثالث : سعي قريش لإستئصال الإسلام .

الرابع : إستصحاب عزم قريش على قتل النبي صلى الله عليه وآله وسلم وأسر أو قتل المهاجرين من أصحابه ، فقد أرادت قريش إدخالهم إلى مكة أسرى يدعونهم إلى الإرتداد عن دينهم ، قال تعالى ﴿وَلَا يَزَالُونَ يَقَاتِلُونَكُمْ حَتَّى يَرُدُّوكُمْ عَنْ دِينِكُمْ إِنِ اسْتَطَاعُوا﴾^(١) .

ولا تعارض بين هذه الوجوه ، وكلها من مصاديق وبواعث قريش على القتال .

ومن إعجاز القرآن تقييد قدرة المشركين على إرتداد المسلمين بالإستطاعة ، وتقييد أداء حج المسلمين البيت الحرام بالإستطاعة بقوله تعالى ﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا﴾^(٢) وقد تفضل الله عز وجل بأمور :

الأول : عجز الذين كفروا عن بلوغ مرتبة الإستطاعة التي يقهرون بها المسلمين ويحملون جماعة منهم على الإرتداد .

(١) سورة البقرة ٢١٧.

(٢) سورة آل عمران ٩٧.

الثاني : الأمر للمسلمين بهذه الآيات بقتل الذين كفروا إن قاتلوهم ، والذي يعني بالدلالة التضمنية زجر الكفار عن قتال المسلمين .

الثالث : منع ذات الإستطاعة من الوصول إلى الذين كفروا ، سواء بالسلاح أو المؤون أو الفطنة أو القدرة في ميدان القتال ، وحتى لو اجتمع عندهم الرجال فان الله عز وجل يبعث الفزع والخوف في نفوسهم ، وينزل الملائكة في القتال لنصر المسلمين وتثبيت الإيمان في قلوبهم .

فقد زحفت قريش بخيلائها وجيوشها في معركة بدر للثأر وقتل النبي محمد صلى الله عليه وآله وسلم وأسر الصحابة ، فرزق الله عز وجل النبي صلى الله عليه وآله وسلم والمؤمنين الصبر والصدق في ملاقات العدو ، وأنزل الله الملائكة لنصرتهم ، كما في قوله تعالى ﴿بَلَىٰ إِن تَصْبِرُوا وَتَتَّقُوا وَيَأْتُوكُم مِّن فَوْرِهِمْ هَٰذَا يُمْدِدْكُمْ رَبُّكُم بِخَمْسَةِ آلَافٍ مِّنَ الْمَلَائِكَةِ مُسَوِّمِينَ﴾^(١).

وأخرج ابن جرير عن عكرمة في قوله تعالى أعلاه (لم يمد النبي صلى الله عليه وآله وسلم يوم أحد ولا بملك واحد لقول الله { إن تصبروا وتتقوا } .

وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم عن الضحاك في قوله { إن تصبروا وتتقوا } الآية . قال : كان هذا موعداً من الله يوم أحد عرضه على نبيه صلى الله عليه وسلم ، أن المؤمنين إن اتقوا وصبروا أيدهم بخمسة آلاف من الملائكة مسومين ، ففر المسلمون يوم أحد ، وولوا مدبرين فلم يمدهم الله)^(٢) .

ولا دليل على هذا المعنى ، وإذا كانت الآية تعلق نزول الملائكة على الصبر فقد أظهر المسلمون الصبر من جهات :

(١) سورة آل عمران ١٢٥.

(٢) الدر المنثور ٤٢٢/٢.

الأولى : الخروج إلى معركة أحد ، قال تعالى ﴿وَإِذْ غَدَوْتَ مِنْ أَهْلِكَ تُبَوِّئُ الْمُؤْمِنِينَ مَقَاعِدَ لِلْقِتَالِ﴾^(١) .

الثانية : كل متر يقطعه المسلمون في الطريق إلى معركة أحد شاهد على صبرهم ، وتجديد لهذا الصبر ، ليكون الصبر في المقام كالثبة المصاحبة للفعل العبادي وانبساطها على جميع أجزائه .

الثالثة : صبر المؤمنين وعدم رجوعهم مع رأس النفاق عبد الله بن أبي بن سلول الذي أخذ يحرص الأنصار على الرجوع وسط الطريق في موضع يسمى الشوط بين المدينة وأحد .

(قال ابن إسحاق : حَتَّى إِذَا كَانُوا بِالشُّوْطِ بَيْنَ الْمَدِينَةِ وَأَحَدٍ ، انْخَزَلَ عَنْهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَنٍ سُلُولٍ بَثْلَثَ النَّاسَ وَقَالَ أَطَاعَهُمْ وَعَصَانِي ، مَا نَذَرِي عَلَامَ تَقْتُلُ أَنْفُسَنَا هَاهُنَا أَيُّهَا النَّاسُ فَرَجَعَ بِمَنْ اتَّبَعَهُ مِنْ قَوْمِهِ مِنْ أَهْلِ النِّفَاقِ وَالرَّيْبِ .

وَاتَّبَعَهُمْ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو بْنُ حَرَامٍ أَخُو بَنِي سَلَمَةَ يَقُولُ يَا قَوْمِ أَذْكُرْكُمْ اللَّهُ أَلَّا تَخَذَلُوا قَوْمَكُمْ وَنَبِيَّكُمْ عِنْدَمَا حَضَرَ مِنْ عَدُوِّهِمْ فَقَالُوا : لَوْ نَعْلَمُ أَنَّكُمْ تَقَاتِلُونَ لَمَا أَسْلَمْنَاكُمْ وَلَكِنَّا لَا نَرَى أَنَّهُ يَكُونُ قِتَالٌ . قَالَ فَلَمَّا اسْتَعْصَمُوا عَلَيْهِ وَأَبَوْا إِلَّا الْإِنصِرَافَ عَنْهُمْ قَالَ أَبْعَدَكُمْ اللَّهُ أَعْدَاءَ اللَّهِ فَسَيُغْنِي اللَّهُ عَنْكُمْ نَبِيَّهُ)^(٢) .

الرابعة : كان للنبي محمد صلى الله عليه وآله وسلم عيون في مكة يبعثون بأخبار قريش واستعدادهم للهجوم ، وعدد أفراد جيشهم ، وكان نحو أربعة أضعاف جيش المسلمين الذي هو سبعمائة مقاتل ، فان النبي صلى الله عليه وآله وسلم لم يرض بالإستعانة بغيرهم من حلفائهم من اليهود ، وأظهر المسلمون الرضا بأمره .

(١) سورة آل عمران ١٢١ .

(٢) سيرة ابن هشام ٦٤/٢ .

وعن الزهري (أن الأنصار يومَ أحد ، قالوا لرسول الله صلى الله عليه وسلم يا رسول الله ألا نستعين بحلفائنا من يهود ؟ فقال لا حاجة لنا فيهم^(١) .

وهذا الإسغناء من مصاديق الوحي ، وصبر النبي صلى الله عليه وآله وسلم والمسلمين وشاهد على مراتب التقوى السامية التي بلغوها إذ تتجلى أبهى مصاديق التقوى في حال الشدة ولقاء العدو .

وظاهر كلام النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنه لم يحرم الإستعانة باليهود ولم يظهر الكراهة لها ، ولكنه متوكل على الله ويعلم بفضلته بنزول الملائكة للنصرة .

ومن فضل الله عز وجل أنه يرضى من العباد بالقليل وقد أظهر المسلمون أسمى معاني الصبر ، والمختار أن الله عز وجل أنزل الملائكة في معركة أحد وأنهم قاتلوا فيها ، قال تعالى ﴿ إِذْ يُوحِي رَبُّكَ إِلَى الْمَلَائِكَةِ أَنِّي مَعَكُمْ فَثَبَّتُوا الَّذِينَ آمَنُوا سَأُلْقِي فِي قُلُوبِ الَّذِينَ كَفَرُوا الرُّعْبَ فَاضْرِبُوا فَوْقَ الْأَعْنَاقِ وَاضْرِبُوا مِنْهُمْ كُلَّ بَنَانٍ ﴾^(٢) .

والذين قالوا أن المسلمين لم يصبروا ، ولم ينزل الملائكة في معركة أحد ، يفسرون قوله تعالى ﴿ فَوْقَ الْأَعْنَاقِ ﴾ بأن معناه أضربوا الرؤوس ، عن عكرمة ، وأن الأعناق هي الرقاب ، قاله الضحاك وعطية العوفي^(٣) . لقد واجهت جيش المهاجرين والأنصار شدائد في معركة أحد وفي الطريق إليها ، ومنها :

الأول : قدوم جيش عرمر من قريش والقبائل التي معهم من الأحباش وكنانة وأهل تهامة .

(١) سيرة ابن هشام ٦٤/٢ .

(٢) سورة الأنفال ١٢ .

(٣) تفسير ابن كثير ٢٥/٤ .

وكانت قريش تجيد الإشاعة ومحاولة بث الرعب في قلوب الأعداء ، ولكن الله عز وجل ثبت المسلمين ورزقهم الصبر ، ومن الآيات أن ذات الصبر في معركة أحد من أظهر وجوه التقوى فلا يدل قوله تعالى ﴿وَإِنْ تَصَبَّرُوا وَتَتَّقُوا﴾^(١) على التعدد والغيرية بين كل من الصبر والتقوى ، ويمكن أن يكون لهما مصداق واحد .

الثاني : إنخزال ثلث جيش المسلمين وسط الطريق إلى أحد وليس من جيش في التأريخ ينخزل وينسحب ثلثه في الطريق إلى قتال جيش يفوقه أضعافاً بالعدد والعدة والمؤونة إلا وانكسروا وخارت قوى أفراد جيشهم إلا جيش الإسلام ، الذين من الله عليهم مجتمعين ومتفرقين بالصبر ، ومعهم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يتقدم صفوفهم .

ليكون من الإعجاز الغيري في قوله تعالى ﴿وَلَقَدْ نَصَرَكُمُ اللَّهُ بِدَرٍّ وَأَنْتُمْ أَذِلَّةٌ﴾^(٢) البشارة بنصر المسلمين في معركة أحد من باب الأولوية لأنهم خرجوا للمعركة وهم في حال عز ودولة خاصة وأن الذين يلاقون في معركة بدر هم ذات الذين إنتصروا عليهم في معركة بدر .

الثالث : كثرة جيش العدو ، وكونه نحو أربعة أضعاف جيش المسلمين.

الرابع : ترك الرماة المسلمين مواضعهم على الجبل ومجئ خيل المشركين من خلف جيش المسلمين .

الخامس : إصابة النبي محمد صلى الله عليه وآله وسلم بالجراحات الشديدة.

السادس : وقوع سبعين شهيداً من المسلمين .
وكان جيش المسلمين في معركة أحد يتألف من :

(١) سورة آل عمران ١٨٦ .

(٢) سورة آل عمران ١٢٣ .

الأول : البديرون الذين سبق وأن شاركوا في معركة بدر .
الثاني : المسلمون الذين فاتهم الخروج إلى معركة بدر ، وإعتذروا من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فخرجوا إلى معركة أحد بلهفة ، وهذه اللهفة برزخ من الإنصات إلى رأس النفاق في دعوته للرجوع .
 وفيهم نزل قوله تعالى ﴿وَلَقَدْ كُنتُمْ تَمَنَّوْنَ الْمَوْتَ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَلْقَوْهُ فَقَدْ رَأَيْتُمُوهُ وَأَنتُمْ تَنْظُرُونَ﴾^(١).

الثالث : الذين وصلوا إلى المدينة مهاجرين بعد معركة بدر من أهل الصفة وغيرهم ، لقد فتحت معركة بدر باباً لدخول الناس الإسلام والهجرة إلى المدينة ، وهو من مصاديق نسبة النصر في الآية إلى الله عز وجل في معركة بدر ، لتكون المنافع أكثر من أن تحصى في أفرادها وسنخيتها وموضوعها .

وهل ذات النصر في قوله تعالى ﴿وَلَقَدْ نَصَرَكُمُ اللَّهُ بِبَدْرِ﴾^(٢) من جنود الله كما في قوله تعالى ﴿وَمَا يَعْلَمُ جُنُودَ رَبِّكَ إِلَّا هُوَ﴾^(٣) أم أنه نتيجة وثمره الجنود من عند الله ، الجواب إنه يصدق المعنيان معاً ، فهذا النصر من جند الله ، وهو ثمرة لجهاد نصر الله ، كما أنه بلغة لتحقيق النصر ، وزيادة جنود الله عز وجل .

الرابع : الذين بلغوا الحلم أيام معركة أحد ، إذ كان النبي صلى الله عليه وآله وسلم يختبر الشباب .

(١) سورة آل عمران ١٤٣.

(٢) سورة آل عمران ١٢٣.

(٣) سورة المدثر ٣١.

وردّ يوم أحد أسامة بن زيد وعبد الله بن عمر ، وزيد بن ثابت والبراء بن عازب وأسيد بن ظهير ، وأجازهم يوم الخندق^(١) ، وأجاز يوم أحد رافع بن خديج.

الخامس : الذين دخلوا الإسلام حديثاً .

وهل نزل قوله تعالى ﴿وَأَقْتُلُوهُمْ حَيْثُ ثَقِفْتُمُوهُمْ﴾ قبل معركة أحد أو أثناء المعركة أو بعدها ، الجواب هو الأخير ، إذ كان المسلمون في حال دفاع ، ولكن قوله تعالى ﴿وَالْفِتْنَةُ أَشَدُّ مِنَ الْقَتْلِ﴾ دعوة للمسلمين للتهبى لغزو الذين كفروا ، ولو إستمرت حال الدفاع عن ثغر الإسلام الوحيد وهو المدينة ، فان المسلمين يبقون في حال خوف وحذر من الذين كفروا الذين ربما بادروا لمباغطة المسلمين في عقر دارهم ، وفي ورود قوله تعالى ﴿وَلَا تَقَاتِلُوهُمْ عِنْدَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾^(٢) في آية البحث مسائل :

الأولى : البشارة بعجز قريش عند قهر المسلمين في قتالهم معهم .

الثانية : الإخبار من عند الله عن عجز الذين كفروا عن مواصلة الهجوم على المسلمين .

الثالثة : دعوة المسلمين للإستعداد للخروج للغزو ، وهل تختص هذه الدعوة بالبيت الحرام ، الجواب لا ، فيدل تقييد عدم قتال المشركين في المسجد الحرام إلا بعد أن يبدأوا في قتال المسلمين على قتالهم وقتلهم خارج المسجد الحرام عند إصرارهم على الكفر ، والفتنة ، وإرادة قتال المسلمين .

الرابعة : بشارة صيرورة المسلمين في حال عز ومنعة وقوة وقدرة على الهجوم .

(١) أنظر الروض الأنف ٢/٢٤٦.

(٢) سورة البقرة ١٩١.

الخامسة : تأكيد قدسية المسجد الحرام ، وتأديب أجيال المسلمين على تنزيهه من الفتن والإقتتال ، وبيان حقيقة وهي إتصافه بمنزلة عظيمة في السموات والأرض .

(عن أبي شريح العدوي قال : قام النبي صلى الله عليه وآله وسلم الغد من يوم الفتح فقال : إن مكة حرّمها الله ولم يحرّمها الناس ، فلا يحل لامرئ يؤمن بالله واليوم الآخر أن يسفك بها دمًا ، ولا يعضد بها شجرة ، فإن أحد ترخص لقتال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقولوا : إن الله قد أذن لرسوله ولم يأذن لكم ، وإنما لي ساعة من نهار ، ثم عادت حرمتها اليوم بالأمس ^(١)).

أي أن حرمة مكة لم تأت من قبل إتفاق ومناجاة الناس وسنهم لقانون وضعي بتنزيه مكة عن المحرمات ، بل جاءت حرمتها من عند الله ، فلا بد أن تكون ثابتة إلى يوم القيامة وهذه الحرمة من مصاديق قوله تعالى ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِعِبَادُونَ﴾ ^(٢).

وأخبر النبي محمد صلى الله عليه وآله وسلم عن حرمتها ، وحرمة القتل أو جرح الغير في مكة وليكون قول النبي محمد صلى الله عليه وآله وسلم (فلا يحل لامرئ يؤمن بالله واليوم الآخر أن يسفك بها دمًا) الوارد أعلاه هو أن هذا السفك من مصاديق ما ورد في الآية السابقة ﴿وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ﴾ ^(٣).

لقد أراد الله عز وجل أن تكون أحكام النهي عن القتال في المسجد الحرام دائمة وثابتة إلى يوم القيامة لبقاء الإيمان وعمل المسلمين بالقرآن والسنة .

(١) الدر المنثور ٢/٣٨٩.

(٢) سورة الذاريات ٥٦.

(٣) سورة المائدة ٧٨.

وحديث النبي صلى الله عليه وآله وسلم هذا يوم الفتح في السنة الثامنة للهجرة ، ويدل بالدلالة التضمنية على عدم وقوع النسخ في آية البحث وعلى بقاء إستثناء البيت الحرام من القتال فيه ، إلا إذا ابتدأ الكفار القتال فيه .

ويتجلى إعجاز الوحي كلام النبي محمد صلى الله عليه وآله وسلم بأن أخبر عما قد يجتهد بعضهم باباحة القتال في مكة تأسيساً بالنبي محمد صلى الله عليه وآله وسلم لأنه قاتل فيها ، ودخلها فاتحاً .

فقال صلى الله عليه وآله وسلم بالنص الذي لا يقبل التردد أن قولوا : أن الله قد أذن لرسوله ولم يأذن لكم (ليملي النبي صلى الله عليه وآله وسلم على المسلمين الأمر بالمعروف بصيانة وتطهير البيت الحرام ، والنهي عن إستباحة الدم فيه .

ليكون من مصاديق إحتجاج الله عز وجل على الملائكة حينما جاءوا باستفهام إنكاري عن جعل الإنسان خليفة في الأرض ﴿قَالُوا أَتَجْعَلُ فِيهَا مَنْ يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الدِّمَاءَ﴾^(١) فكان إحتجاج الله عز وجل عليهم ﴿إِنِّي أَعْلَمُ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾^(٢).

سماحة آية الله العظمى الشيخ صالح الطائي حفظه الله
السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

ورد في الآية الثالثة والأربعين من سورة النساء قوله تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَارَى حَتَّى تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ وَلَا جُنُبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ حَتَّى تَغْتَسِلُوا وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَى أَوْ عَلَى سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ

(١) سورة البقرة ٣٠.

(٢) سورة البقرة ٣٠.

مِنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ أَوْ لَمْ تُنِمْ النِّسَاءَ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفُوًّا غَفُورًا .

وقد تمت الآية المجيئة من الغائط على ملامسة النساء ، مع أن ذكر النساء أولى وأسمى ، وقد وردنا السؤال إشكالاً من بلاد الغرب أجيونا مأجورين .

أ.د . كريم مهدي صالح
وزير النقل السابق (جمهورية العراق)

سيادة الدكتور الفاضل الوزير حفظه الله
السلام عليكم
الجواب من جهات:

الأولى : إبتداء الآية بالنداء ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا﴾ والذي ورد في القرآن تسعاً وثمانين مرة ، وهو يشمل عموم الرجال والنساء من المسلمين إلا أن لفظ التذكير ورد للغالب ، كما تقول : القمران ، لإرادة الشمس والقمر مع أن الشمس أكثر ضياءً ونوراً من القمر ، وقال المتنبي :

وما التأنيث لاسم الشمس عيب ... ولا التذكير فخر للهلال
أي أن بداية الآية وإختتامها بالنداء للمسلمين والمسلمات يدل على إكرام القرآن للمرأة وأنها بذات المنزلة مع الرجل من جهة التكليف ، وهو أمر ظاهر بالبرهان والوجدان إذ تجب الصلوات اليومية الخمسة وجوباً عينياً على الذكر والأنثى البالغين ، وكذا الصيام والفرائض الأخرى .

الثانية : قد تقدم ذكر النساء الجنب في ذات آية البحث ووجوب الغسل عليهن بقوله تعالى ﴿وَلَا جُنْبًا إِلَّا غَيْرِي سَبِيلٌ﴾^(١) وتقدير الآية : يا أيها اللائي آمن لا تقربن الصلاة وأنتن سكارى حتى تعلمن ما تقولن ولا جنباً إلا عابرات سبيل حتى تغتسلن).

فان قلت لا تشرب النساء الخمر أيام التنزيل ، والجواب نعم ، والمراد من السكر في الآية أعم ويشمل النعاس ، إذ ورد عن الإمام جعفر عليه السلام في الآية (لا تقربوا الصلوة وأنتم سكارى يعنى سكر النوم ، يقول وبكم نعاس يمنعكم ان تعلموا ما تقولون في ركوعكم وسجودكم وتكبيركم ، وليس كما يصف كثير من الناس يزعمون ان المؤمنين يسكرون من الشراب ، والمؤمن لا يشرب مسكراً ولا يسكر)^(٢).

وأخرج ابن أبي حاتم عن الضحاك في الآية قال : لم يعن بها الخمر ، إنما عنى بها سكر النوم)^(٣).

وهذا المعنى لا يتعارض مع المعنى الظاهر للآية وهو نهى المسلمين عن الإقتراب للصلاة وهم سكارى .

وأخرج ابن المنذر (عن محمد بن كعب القرظي قال : نزلت أربع آيات في تحريم الخمر أولهن التي في البقرة ، ثم نزلت الثانية { من ثمرات النخيل والأعناب تتخذون منه سكرأ ورزقأ حسناً }^(٤) ، ثم أنزلت التي في النساء ، بينا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يصلي بعض الصلوات إذ غنى سكران خلفه ، فأنزل الله { لا تقربوا الصلاة وأنتم

(١) سورة النساء ٤٣.

(٢) تفسير العياشي ٢٥٨/١.

(٣) الدر المنثور ١٢٩/٣.

(٤) سورة النحل ٧٦.

سكارى . . . }^(١) الآية . فشربها طائفة من الناس وتركها طائفة ، ثم نزلت الرابعة التي في المائدة ، فقال عمر بن الخطاب ، انتهينا يا ربنا .

وأخرج ابن جرير عن محمد بن قيس قال : لما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة أتاه الناس وقد كانوا يشربون الخمر ويأكلون الميسر ، فسألوه عن ذلك؟ فأنزل الله { يسألونك عن الخمر والميسر قل فيهما إثم كبير ومنافع للناس وإثمهما أكبر من نفعهما }^(٢) فقالوا : هذا شيء قد جاء فيه رخصة ، نأكل الميسر ونشرب الخمر ونستغفر من ذلك ، حتى أتى رجل صلاة المغرب فجعل يقرأ { قل يا أيها الكافرون لا أعبد ما تعبدون ولا أنتم عابدون ما أعبد } ﴿ الكافرون : الآيات الثلاث ﴾ فجعل لا يجود ذلك ولا يدري ما يقرأ ز

فأنزل الله { يا أيها الذين آمنوا لا تقربوا الصلاة وأنتم سكارى }^(٣) فكان الناس يشربون الخمر حتى يجيء وقت الصلاة فيدعون شربها ، فيأتون الصلاة وهم يعلمون ما يقولون ، فلم يزالوا كذلك حتى أنزل الله { إنما الخمر والميسر والأنصاب والأزلام } إلى قوله { فهل أنتم متتهون } فقال: انتهينا يا رب^(٤).

ومن خصائص الآية القرآنية بقاءها حية غضة طرية إلى يوم القيامة فتنتهى الآية عن أداء الصلاة بحال النعاس سواء ما يسبق النوم أو ما يكون بعده لأن الله عز وجل يحب لعباده الإنقطاع إليه في الصلاة رحمة بهم في النشاطين .

(١) سورة النساء ٤٣.

(٢) سورة البقرة ٢١٦.

(٣) سورة النساء ٤٣.

(٤) الدر المنثور ٣/٥٥٩.

الثالثة : الآية في مقام التخفيف وإباحة الصلاة بالطهارة الترايية في حال السفر الذي ذكرته الآية بقوله تعالى ﴿إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ﴾^(١)، ويترشح إباحة التيمم والطهارة الترايية في الحضر أيضاً للمشكلة والنصوص عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم والأئمة عليهم السلام.

وقد ورد ذات القول ﴿أَوَلَمْ نَسْتُمِ النِّسَاءَ﴾ مرة أخرى في سورة المائدة^(٢).

الرابعة : بيان حقيقة وجدانية وهي أن الرجال يقومون بالسفر والترحال أكثر من النساء، فيكون موضوع فقدان الطهارة المائية بالنسبة لهم أكثر إبتلاء من النساء.

الخامسة : التخفيف عن المرأة ، في نسبة علة الطهارة والغسل إلى الرجل.

والعلم عند الله.

صالح الطائي
١٠ رمضان ١٤٣٧



(١) سورة النساء ٤٣.

(٢) الآية ٦.

سماحة المرجع الديني آية الله الشيخ الطائي
السلام عليكم ورحمة الله وبركاته عساكم بخير إن شاء الله بالتوفيق
والسداد والصحة والعافية.

وأزاحمكم بسؤال هو: ما هو حكم نقل الأعضاء من الميت سريراً في
حالة إذا الشخص موصي بذلك ؟
وفي حال لم يوصي بذلك ؟
وفي حال أخذ أذن أهله فقط ؟

الشيخ حسين الكعبي

فضيلة العلامة الشيخ حسين الكعبي حفظه الله / دولة الكويت
السلام عليكم ورحمة الله وبركاته
الموت هو زهوق الروح ومفارقتها الجسد ويقع بموت الدماغ وتوقف
القلب عن النبض الذي يصبح جثة هامدة ، ثم جاء الطب الحديث
ووسائل إدامة مسمى الحياة .
والموت السريري مصطلح طبي لتوقف الدورة الدموية والتنفس بسبب
عدم خفقان القلب وعجزه عن ضخ الدم عبر الشرايين .
والموت الدماغي هو التوقف التام لنشاط الدماغ ، والمختار أن بينهما
عموماً وخصوصاً مطلقاً ، فالموت السريري أعم .
ووضعت في أمريكا وأوروبا قوانين للتبرع بالأعضاء عند الموت الدماغي
تختلف من بلد إلى آخر وتتعلق بذات الميت أو وصيته أو ورثته .
ولا يعني موت الدماغ الموت التام والسكون مادام القلب ينبض
لأصالة إستصحاب الحياة ، وفي قصة أهل الكهف قال تعالى ﴿ ثُمَّ
بَعَثْنَاهُمْ ﴾^(١) فليس من حركة حسية إلى أن بعثهم الله بعد ثلاثمائة وتسع

سنوات، وفي قصة أهل الكهف بشارات إحياء ذي السكتة الدماغية والقلبية .

وقال شطر من الأطباء بكفاية موت جذع الدماغ باحتساب الإنسان ميتاً ، وقالوا بأنه يصبح ميتاً من الناحية الطبية والشرعية .

والمختار عدم الحكم بموت الإنسان بتوقف وموت الدماغ، ولا يصدق الموت إلا بتوقف القلب والتنفس التام خاصة ، ويتوقف على الموت قسمة التركة ، وجواز نكاح المرأة بعد عدة الوفاة إذا رضيت ، ثم أن علوم الطب في إرتقاء ، وقد يحصل علاج لضروب من الموت السريري كما لو تم صناعة أجهزة غير وسائل الإنعاش القلبي الرئوي وجهاز الصدمات الكهربائي وبما يزيد من نسبة إعادة الميت سريرياً إلى الحياة.

وما دام العلم لم يصل إلى هذه المراتب فيجوز تبرع الإنسان بأعضائه في حال صيرورته ميتاً سريرياً ولو أوصى بالتبرع بأعضائه ، ثم ظهرت أجهزة وعلاجات تنجيه وتوقظه من رقدة الموت السريري فهل يعمل بوصيته وتأخذ الأعضاء منه ، أم ينتفع منها لإعادته إلى الحياة الطبيعية ، الجواب هو الثاني لتغير الموضوع وتبعية الحكم له .

وإذا وصى المسلم بالتبرع بأعضائه في حال موته سريرياً وإنعدام الأمل بشفائه لمن يحتاجها من المسلمين ، فالوصية جائزة .

وأما إذا كان قلب المسلم ورثته تقوم بوظائفها ، وأن كان بواسطة الإنعاش فلا يصح قطع أعضائه منه إلا مع اليأس طبعاً من حياته ، ونسأل الله عز وجل أن تمحي وتنتهي هذه المسألة الإبتلائية باكتشاف وصناعة الأطباء لأعضاء صناعية من البلاستيك ونحوه ، وقد تم بعض منه ، فلا

تصل النوبة حينئذ إلى قطع أعضاء الميت التي قد تكون نعمفها متهالكة، قال تعالى ﴿وَإِذَا مَرَضْتُ فَبُهِشْنِي﴾^(١).

ولا موضوعية لإذن الورثة لأنهم يرثون تركته وأمواله ، إلا إذا كانت حياة مسلم آخر متوقفة على أعضاء الميت سريراً فيجوز العمل بأخذ إذنهم لقاعدة تقديم الأهم على المهم، وقاعدة الميسور، ونفي الحرج في الدين، وبعض ينفق في ثوابه، ومع فقد أو عدم الوارث، فالحاكم الشرعي.

وقد ورد عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال: كسر عظم الميت لكسر عظام الحي^(٢)، وفيه مصداق لعموم الرحمة الإلهية في بعثة النبي محمد صلى الله عليه وآله وسلم فتشمل الأحياء والأموات من الناس جميعاً إذ أنه لم يقيد الحديث بعظم المسلم بل ذكر الميت مطلقاً لإرادة عموم الناس، وهو من الشواهد والبيان لقوله تعالى ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ﴾^(٣).

وورد عن الإمام موسى بن جعفر عليه السلام قال (إن حرمة بدن المؤمن ميتا كحرمة حيا)^(٤).

فهو يشمل الحديث المقام والحاجة لعضو منه عند موته السريري، الجواب لا، لأن القدر المتيقن من الحديث ستر الميت وتجهيزه وتكفينه ودفنه.

(١) سورة الشعراء ٨٠.

(٢) السنن الكبرى / البيهقي ٥٨/٤ .

(٣) سورة الأنبياء ١٠٧.

(٤) وسائل الشيعة ١٣/٦٥ .

ولم يخلق الله شيئاً إلا بحكمة تدل على ربوبيته المطلقة فهو الحكيم الذي أحسن تدبير كل بديع، فخلق الموت وجعله خاتمة للحياة وزمان التكليف، ومدة الإختبار، إلى جانب ما فيه من أبواب المنفعة للناس، وتنظيم شؤون حياتهم وإعانتهم على أمور الدنيا والآخرة، فقد روي عن الإمام جعفر الصادق عليه السلام قال، إن قوماً أتونيأ لهم، فقالوا أَدع لنا ربك يرفع عنا الموت فدعا لهم.

فرفع الله تبارك وتعالى منهم الموت، وكثروا حتى ضاقت بهم المنازل وكثر النسل، وكان الرجل يصبح فيحتاج أن يطعم أباه وأمه وجده وجد جده ويرضيهم ويتعاهدهم، فشغلوا عن طلب المعاش فاتوه، فقالوا: سل ربك أن يردنا إلى آجالنا التي كنا عليها فسأل ربه عز وجل فردهم إلى آجالهم.

أي أن الموت رحمة للناس وركن من عالم التكوين وزينة للحياة الدنيا لمن يعلم أنه مرحلة إنتقال إلى عالم الخلود ويحرص على إقتران العمل اللازم بالعلم والإدراك.

لقد جعل الله الموت واعظاً للإنسان ورادعاً ومؤدباً له، يعلم أنه ملاقيه فيجتنب فعل القبيح ويمتنع عن التوغل اللاشرعي في دروب الطمع والظلم والطغيان بل أنه يحرص على التواضع ولا يبتعد عن الزهد، وروي عن النبي محمد صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال: لو لا ثلاثة في ابن آدم ما طأطأ رأسه شيء: المرض والموت والفقر، وكلهن فيه وأنه لمعهن وثأب^(١).

والعلم عند الله.

صالح الطائي

١٣ رمضان ١٤٣٧

ردود كريمة على بعض الأجزاء الأخيرة من هذا السفر المبارك

- ١- **خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبد العزيز/ ملك المملكة العربية السعودية "حفظه الله"**
- ٢- **صاحب السمو رئيس وزراء دولة الكويت.**
- ٣- **صاحب السمو الملكي أمير منطقة مكة المكرمة .**
- ٤- **صاحب السمو الملكي أمير منطقة الرياض**
- ٥- **صاحب السمو الشيخ وزير خارجية مملكة البحرين.**
- ٦- **الأمين العام لمنظمة التعاون الإسلامي.**
- ٧- **الأمين العام لمجلس التعاون الخليجي.**
- ٨- **سماحة الإمام الأكبر شيخ الأزهر.**
- ٩- **سماحة العلامة الشيخ أ.د مفتي جمهورية مصر العربية.**
- ١٠- **سماحة العلامة المفتي العام لسلطنة عمان**
- ١١- **سعادة أ.د. مدير جامعة الملك فيصل/ المملكة العربية السعودية**
- ١٢- **سعادة أ.د. مدير جامعة كردفان/ الجمهورية السودانية.**
- ١٣- **سعادة أ.د. مدير الجامعة الاسلامية/ المدينة المنورة .**
- ١٤- **سعادة أ.د. رئيس جامعة جدارا/ الأردن.**
- ١٥- **سعادة أ.د. مدير جامعة الأمير عبد القادر/ الجزائر.**



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



المملكة العربية السعودية
وزارة الداخلية
(١٧٤)
إمارة منطقة الرياض
(٠٠١)
مكتب الأمير
إدارة العلاقات العامة

فضيلة الشيخ / صالح الطائي

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته:-

تلقينا خطابكم رقم ٢٢٤ وتاريخ ١٤٣٠/٥/٤هـ .. ومشفوعه نسخة من كتابكم (معالم الإيمان في تفسير القرآن) الجزء (٦٧).

نشكركم على هذا الإهداء متمنين لكم دوام التوفيق.. ولكم تحياتنا. ،،،

أمير منطقة الرياض

سلمان بن عبدالعزيز

The Prime Minister
State of Kuwait



رئيس مجلس الوزراء
دولة الكويت

سماحة الأخ الكريم الشيخ/ صالح الطائي المحترم
أستاذ الفقه والأصول والتفسير والأخلاق

تحية طيبة وبعد...

تلقينا مع الشكر تهنتكم الكريمة بمناسبة حلول عيد الأضحى المبارك، مع إهدائك
الطيب من الجزء الحادي والخمسين من تفسير "معالم الإيمان" والذي تناولتم فيه
تفسير قوله تعالى ﴿كُتِبَ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾ الآية ١١٠ من سورة آل عمران.
ويسرنا ان نعرب لكم عن خالص تقديرنا لمبادرتكم الكريمة، مشيدين بجهودكم
الطيبة التي تبذلونها لخدمة الإسلام، وإيضاح معاني الكتاب الشريف، آملي ان
تسهموا بهذا العمل الصادق في تقريب المقاصد الربانية للآيات بما يعود بالخير على
أمتنا الإسلامية.

نكرر الشكر، آملي لكم دوام التوفيق والسداد في خدمة كتاب الله، وان يحفظ
أمتنا العربية والإسلامية، ويجمع كلمة المسلمين ويوحدهم لما فيه خيرهم.
مع أطيب التمنيات.

ناصر المحمد الأحمد الجابر الصباح



الكويت في: 13 محرم 1429 هـ
الوقت: 22 يناير 2008 م



هَذَا كِتَابُ الْحَرَمَيْنِ الْمَشْرُوقَيْنِ
وَزَارَةُ الدَّخْلَةِ
إِمَارَةُ مَنَاطِقِ الْمَكَّةِ الْمُكَرَّمَةِ
الدراسات والعلاقات العامة

المحترم

سعادة الشيخ صالح الطائي

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

إشارة إلى خطابكم رقم ١٦/٧٨١ وتاريخ ٢٠١٦/٢/١٨ م
والمرفق به الجزء الثامن والعشرون بعد المائة من (معالم الإيمان
في تفسير القرآن).

نشكركم على ذلك متمنين التوفيق للجميع، ولكم تحياتنا.
والسلام عليكم.

خالد الفيصل

مستشار خادم الحرمين الشريفين

أمير منطقة مكة المكرمة



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



المملكة العربية السعودية
وزارة الداخلية
(٢٧٢)
إمارة منطقة الرياض
(٠٠١)
مكتب الأمير

المكرم الشيخ / صالح الطائي
السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ،،
تلقيت خطابكم رقم ١٩٣ والمؤرخ في ١٥/٥/١٤٣٠ هـ والذي
أرفقتم معه نسخة من الجزء الخامس والستين من تفسير معالم
الإيمان ، ويطيب لي أن أشكركم على هذا الإهداء ، متمنياً لكم
دوام التوفيق ، والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته ،،

أمير منطقة الرياض بالنيابة

سطان بن عبدالعزيز

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مكتب الوزير
Minister's Office



مملكة البحرين
وزارة الخارجية

23 نوفمبر 2016

**فضيلة الشيخ محمد الشيخ صالح الطائي المحترم
مدير مكتب المرجع الديني الشيخ صالح الطائي**

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته،،،
تسلمت بجزيل الشكر نسخة من الجزء الأربعين بعد المائة من
تفسيركم المستنير وتدبركم الحكيم في الآية القرآنية الكريمة [وَكُنْ
مُّتًّا أَوْ قُتِلْتَ لِلَّهِ تَحْشُرُونَ] مقدراً ما بذلتموه من جهد كبير وما
استنبطتموه من مسائل وقوانين تفيد كافة المسلمين ، مقدراً جهودكم
الدينية والتوعوية الملموسة والدؤوبة، سائلاً الله تعالى لكم موفور
الصحة والعافية ودوام التوفيق والسداد.

وتفضلوا بقبول فائق تحياتي.

أفرح

١١ -

خالد بن أحمد بن محمد آل خليفة

وزير الخارجية

ORGANISATION OF ISLAMIC COOPERATION
GENERAL SECRETARIAT
ORGANISATION DE COOPERATION ISLAMIQUE
SECRETARIAT GENERAL



OIC/CAB-01/2012 001010

جدة في: 23 FEB 2012

سماحة المرجع الديني الشيخ صالح الطائي حفظه الله ورعاه
صاحب أحسن تفسير للقرآن الكريم
أستاذ الفقه والأصول والتفسير والأخلاق

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته...وبعد،

فقد تسلمنا بيد الشكر والتقدير نسخة من كتاب "معالم الإيمان في تفسير القرآن" الجزء التسعون- الآية ١٣٤ من سورة آل عمران، والذي تفضلتم بإهدائه إلى معالي البروفسور أكمل الدين إحسان أوغلي، الأمين العام لمنظمة التعاون الإسلامي، ويشرفنا أن نتقدم إليكم بجزيل شكرنا على جهودكم المتواصلة لتفسير أي الذكر الحكيم، فجزاكم الله عنا خير الجزاء وبارك فيكم وفيما تقومون به من جهد مبارك خدمة للإسلام والمسلمين.

وتفضلوا بقبول وافر الشكر والتقدير.



مستشار الأمين العام





فضيلة الشيخ الجليل/صالح الطائي المحترم

المرجع الديني _ أستاذ الفقه والأصول والتفسير والأخلاق.

المنامة- مملكة البحرين

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

بوافر التقدير، تلقينا لإهداؤكم الكريم نسخة من الجزء السابع والأربعين من تفسير "معالم الإيمان في تفسير القرآن".

يطيب لي، بهذه المناسبة، أن أعرب لفضيلتكم عن التقدير والثناء على جهودكم العلمية الحثيثة، وإسهاماتكم الموفقة من خلال تعاهدكم كتاب الله العزيز، وحبله المتين، الذي نزل به الروح الأمين على قلب سيد المرسلين عليه أفضل الصلاة والتسليم.

شاكراً تفضلكم بالإهداء القيم، ومشهداً، على نحو خاص، بما تشتمل عليه إصدارات أجزاء التفسير من البحث العميق والاستقراء الشامل والاستنباط الدقيق الذي يجسد حقيقة الإعجاز الذي تناولتموه فضيلتكم بعمق وشمولية، ويسند ذلك ما توافر لكم من العلم الغزير والفقه المتمكن والمرجعية العريقة.

بارك الله جهودكم، وأمدكم بعونه وتوفيقه، وكتب لكم المثوبة والأجر، وجزاكم خير الجزاء عن الإسلام والمسلمين.

وتفضلوا فضيلتكم بقبول وافر التقدير والاحترام.

عبد الرحمن بن حمد الفطحية

الأمين العام

بسم الله الرحمن الرحيم

الأزهر
مكتبة الإمام الأكبر
شيخ الأزهر

٢٩ / ٤
١٤٠٨ / ٤ / ٤

السيد صاحب الفضيلة المرجع الديني الشيخ/صالح الطائي
أستاذ الفقه والأصول والتفسير والأخلاق

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

وبعد،.....

فلقد تلقيت بحمد الله رسالتكم الرقيقة وبها الجزء الحادي
والخمسون في تفسير آية واحدة من سورة آل عمران من القرآن الكريم.
نتضرع إلى الله العلي القدير أن يلهمكم العلم النافع وان يجعله
في ميزان حسناتكم.

وشكر الله لكم حسن عملكم

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته

شيخ الأزهر
مختصاً به

(الدكتور) محمد سيد طنطاوي

في: ١٣ من صفر ١٤٢٩ هـ

الموافق: ٢٠ من فبراير ٢٠٠٨ م

مصطفى عباس

بسم الله الرحمن الرحيم

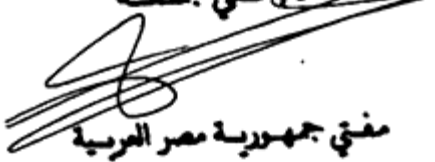


المرجع الديني الشيخ/صالح الطائي

صاحب أحسن تفسير للقرآن وأستاذ الفقه والأصول والتفسير والأخلاق

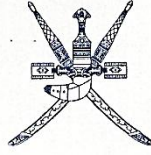
السلام عليكم ورحمة الله وبركاته...وبعد،
فإنه ليسعدني أن أقدم لسيادتكم بخالص الشكر والتقدير
والإحترام على تفضلكم بإهدائنا نسخة من الجزء الثاني
والثمانين.

وأتمنى من الله أن يديم عليكم نعمة الصحة والعافية وأن يسبغ
عليكم نعمه ظاهرة وباطنه وان يوفقنا لما يحبه ويرضاه.
شاكرين لكم، ولكم تحياتي

أ. د. علي جمعة

مفتي جمهورية مصر العربية

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

Sultanate of Oman
Ministry of Endowments
and Religious Affairs
Al Ifta Office



سُلْطَنَةُ عُومَانِ
وَزَارَةُ الْأَوْقَافِ وَالشُّعُورِ الدِّيْنِيَّةِ
مَكْتَبُ الْإِفْتَاءِ

No. :

الرقم : ٢٠١١/٩٩/٩٦/٢

Date : / / 142

التاريخ : ١٤٣٢ / ١ / ٩٩ هـ

/ / 200

: ٢٠١١ / ١ / ٩

المحترم

فضيلة الشيخ العلامة صالح الطائي

مكتب المرجع الديني

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته... وبعد:

فبيد الشكر والتقدير تلقيت خطابكم المؤرخ في ٢٠١٠/١١/٢م المرفق به هديتكم المباركة كتاب تفسير القرآن الجزء الثمانون .

شاكراً لكم تواصلكم الدائم معنا، والله يوفقكم لما فيه الخير.

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته،،،

أحمد بن محمد الخليلي
المفتي العام لسلطنة عمان



KINGDOM OF SAUDI ARABIA
Ministry of Higher Education
KING FAISAL UNIVERSITY
(037)



الجامعة الإسلامية
بمدينة القصيم
جامعة الملك فيصل
(٠٣٧)

الموضوع:

فضيلة الشيخ/ مدير مكتب المرجع الديني للشيخ صالح الطائي
الموقر

ص.ب - ٢١١٦٨ - المنامة - مملكة البحرين

السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته وبعد

تلقيت بكل الثناء والتقدير خطاب فضيلتكم رقم ١٦/٢٤٢٠ وتاريخ
٢٠١٦/١٠/١٦م المرفق طيه نسخة من كتاب بعنوان "معالم الإيمان
في تفسير القرآن " الجزء الأربعون بعد المائة.

أشكر فضيلتكم جزيل الشكر على إهتمامكم بتزويد إدارة الجامعة بهذه
النسخة القيمة، وستحال إلى مكتبة الجامعة للإطلاع عليها والاستفادة
منها، سائلاً المولى جلّت قدرته للجميع التوفيق والسداد.

وتقبلوا خالص تحياتي وتقديري،،،

مدير الجامعة

د. عبدالعزيز بن جمال الدين الساعتي



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

جامعة كوردفان
UNIVERSITY OF KORDOFAN

Our Ref:
Date:

مكتب المدير
Vice Chancellor Office

النمرة: ج ك/م/م/١٧/٣/١١
التاريخ: ٢٠١٦/٧/١١

السادة/ مكتب المرجع الديني
الشيخ صالح الطائي
صاحب أحسن تفسير للقرآن

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

تهديكم جامعة كوردفان أطيب التحايا، مقرونة بأحر التهاني وأبهى التبريكات بمناسبة عيد الفطر المبارك ، أعاده الله علينا وعليكم والأمة المسلمة بالخير واليمن والبركات، وعطفاً على خطابكم الصادر بتاريخ ٢٠١٦/٥/٢٠ بالرقم ١٦/١٨٥٧، والمرسل معد إصدار الجزء الثاني والثلاثون بعد المائة من (معالم الإيمان في تفسير القرآن) فإن الواجب يقتضي أن نرجى لكم وافر الشكر وفائق التقدير على هذا المدد والفيض العميم من العلم القرآني النافع، ترسيخاً لمعاني التدبر، وتحريكاً للملكة العقل من الجمود، فهي المعرفة ذات الحدود الواسعة، لاكتشاف مكنونات عظمة هذا القرآن ، الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه، تعظيماً لقدرة الله جل وعلا والإعتراف له بالوحدانية، وهذا ما يقوم به مكتب المرجع الديني لخدمة الإسلام والمسلمين عبر مؤسساتهم الأكاديمية والعلمية والبحثية، وختاماً لا يسعنا إلا أن نقول جزاكم الله خيراً وأن يتقبل منكم هذا العمل المبارك، وكل عام وأنتم بخير .

وتفضلوا بقبول فائق عبارات التقدير والإحترام

أ.د. أحمد عبد الله عجب الدور
مدير الجامعة



الرقم ١١٤٦٠ / ١٧ / ١٣٦٠
التاريخ ١٦ / ٢ / ١٤٣٧ هـ
المرافقات :
الموضوع :



الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة
وزارة التعليم العالي
مكتب النشر
(٠٣٢)

سلمه الله

معالي الشيخ/ صالح الطائي

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته،،، وبعد

فأسأل الله لمعاليتكم العون والتوفيق، ويسرنى إفادتكم بأني تلقيت بكل تقدير وإمتنان إهداءكم للجامعة نسخة من الجزء التاسع بعد المائة من (معالم الإيمان في تفسير القرآن).

وإنني إذ أقدم لمعاليتكم بخالص الشكر والعرفان على هذا الإهداء، لأدعو الله العلي القدير أن يمدكم بعونه وتوفيقه، وأن يسدد خطاكم ويكمل أعمالكم بالنجاح إنه سميع مجيب يحفظكم الله ويرعاكم.

ولكم تحياتي وتقديري

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته

مدير الجامعة الإسلامية

أ. د / عبدالرحمن بن عبدالله السند

Jadara University

Office of the President



جامعة جدارا

مكتب الرئيس

Ref. _____

Date _____

الرقم ١١١١:٨١٤/١٦٩

التاريخ ١٤٤٤م

الموافق ١٠/١٠/١٤٤٤

سيادة الأخ الشيخ صالح الطائي المحترم

صاحب أحسن تفسير للقرآن الكريم

وأستاذ الفقه والأصول والأخلاق

بكل فخر وإعتزاز تلقيت رسالتكم الموقرة التي تحمل العدد (٥٣٢) تاريخ ٢٦/٥/٢٠١٢م، ومرفقها الجزء التسعون من التفسير في الآية (١٣٣) من سورة آل عمران.

وانني إذ أشكركم جزيل الشكر وعظيم الإمتنان على اهدائكم هذا، سائلاً المولى عز وجل أن يديم عليكم نعمة الصحة والعافية، وأن يجعلكم سنداً وذخراً للأمة الإسلامية متمنياً لكم كل التقدم والإزدهار.

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

رئيس الجامعة

أ. د محمد الطعامنة



العدد: ٦٨٩٠ / ٥٤ / ٧
التاريخ: ٢٠١٦ / ٦ / ٨

إلى / مكتب المرجع الديني الشيخ صالح الطائي
صاحب أحسن تفسير للقرآن

بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله الذي هدانا لهذا...

باعتراز بالغ واعجاب شديد بالجهود الكبيرة لسماحة آية الله
العظمى الشيخ صالح الطائي (دام ظله) في تفسير كتاب الله
العظيم من خلال تلقينا اهداءكم المبارك للجزء (١٣٢، ١٣٣،
١٣٤) من معالم الإيمان في استظهار كنوز من كتاب الله المجيد ،
سائلين المولى عز وجل ان يوفق الشيخ الجليل لما فيه خير الدنيا
والآخرة وخدمة الإسلام والمسلمين .

والله اعلم
بما نزلنا من كتابه

أ.د. رياض شنته جبر
رئيس جامعة ذي قار
٢٠١٦/٦/٨

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

رئاسة الجامعة



قسنطينة في: 25/03/2015

جامعة الأمير عبد القادر
للعلوم الإسلامية
قسنطينة
الرجح: ٠١/٠٣/٢٠١٤

إلى السيد المحترم / الشيخ صالح الطائي
صاحب أحسن تفسير للقرآن
مكتب المرجع الديني

شكر وتقدير

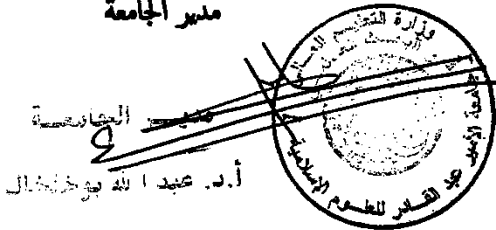
تحية طيبة وبعد :

تلقينا نحن أ.د. / عبدالله بوخلخال مدير جامعة الأمير عبد القادر للعلوم
الإسلامية قسنطينة، هديتكم القيمة المتمثلة في كتاب (معالم الإيمان في
تفسير القرآن) الجزء الثالث عشر بعد المائة.

وإذ نعبر لكم عن شكرنا على هذه الإلتفاتة الكريمة، نهديكم نحن بدورنا
نسخة من مجلة الجامعة العدد ٣٣ ونسخة من نشرة أخبار الجامعة.

تقبلوا فائق الاحترام والتقدير.

مدير الجامعة



الفهرس

الصفحة	الموضوع	الصفحة	الموضوع
٣	المقدمة	٢٧٣	الإعجاز في عمرة القضاء
٣٠	لا أصل لنسخ آية السيف لمائة آية	٢٧٥	قانون كل آية قرآنية تنهى عن الفتنة وتحذر منها
٦٤	آيات لم يثبت نسخها بآية السف	٣٠٠	ردود كريمة
٦٤	الآية الاولى		
١٢٢	الدفاع عن النبي ص يوم أحد		
١٤٥	الآية الثانية		
١٩٣	قانون الفتنة أشد من القتل		
٢٢٨	قانون تقدم القتل على الإخراج		
٢٣١	الآية الثالثة		

رقم الايداع في دار الكتب والوثائق ببغداد

٢٧٨٧ لسنة ٢٠١٦